

مَقْدَمَةُ التَّوْحِيدِ وَشُرُوحُهَا

تَرْجَمَهَا عَنْ الْبَرْبَرِيَّةِ
الْعَلَّامَةُ أَبُو جَفْصَ عَمْرٍ بَنُ جُمَيْعٍ

لِلْعَلَّامَةِ بَدْرِ الدِّينِ
أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بَنِ سَعِيدِ الشَّمَاخِيِّ
وَالْعَلَّامَةِ
أَبِي سُلَيْمَانَ دَاوُدَ بَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّلَاقِيِّ

صَحَّحَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا
إِبْرَاهِيمُ

أَبْنُ إِطْفَلِشَ الْجَزَائِرِيِّ



مَقْدَمَةُ التَّوْحِيدِ وَشُرُوحُهَا

تَرْجَمَهَا عَنِ الْبَرْبَرِيَّةِ
الْعَلَامَةُ أَبُو حَفْصٍ عَمْرٍو بْنُ جُمَيْعٍ

لِلْعَلَامَةِ بَدْرِ الدِّينِ
أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ سَعِيدِ الشَّمَاخِيِّ
وَالْعَلَامَةِ
أَبِي سُلَيْمَانَ دَاوُدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ التَّلَاقِيِّ

صَحَّحَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ
أَبِي طَفْلَيْشٍ الْجَزَائِرِيِّ

- مقدمة التوحيد وشروحها
- ترجمها : العلامة أبو حفص عمر بن جُميع
- الطبعة : الثانية ١٤٣٦هـ / ٢٠١٦م
- الناشر : دار الحكمة - لندن

© حقوق الطبع محفوظة

DAR ALHIKMA
Publishing and Distribution



88 Chalton Street, London NW1 1HJ Tel: 44 (0) 20 7383 4037 Fax: 44 (0) 20 7383 0116

E-Mail: hikma_uk@yahoo.co.uk Website: www.hikma.co.uk

الحمد لله الواحد الأحد الفرد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ، والصلاة والسلام على من أرسله الله رحمة للعالمين وسراجاً للمهتدين وإماماً للمتقين وعلى آله وصحبه وعلى تابعيهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد : فإن علم أصول الدين هو الركن الأوحد من بين أركان الإسلام الذي تتوقف عليه جزئيات هذا الدين وترجع إليه جميع وظائفه ، وقد عنى علماء الأمة الإسلامية عناية بالغة بهذا العلم فخصوه بالمؤلفات الجمة والبحوث الواسعة ، وقد أخذ أصحابنا أهل الأستقامة رحمهم الله من ذلك بحظ وافر فتجد في تراثهم الفكري ما لا يخصى من الدواوين الخاصة بهذا الفن ، منها الطويل المسهب ومنها القصير المختصر ومنها المتوسط بين هذا وذاك كما تجدهم لم يغفلوه في كثير من موسوعاتهم الفقهية الجامعة كبيان الشرع ومنهج الطالبين وقاموس الشريعة .

وإن من أجود مختصراتهم فيه شرحاً وأعذبها بياناً وأصفها مورداً تلك الرسالة القيمة الموسومة بـ (مقدمة التوحيد) التي نظمت جواهرها من مفردات اللسان البربري — الذي لا يزال لسان غالب الأسرة الأباضية في الشمال الإفريقي — ثم تناولها بالتعريب العلامة الجليل أبو حفص عمرو بن جُميع رحمه الله تعالى ، لنعم فائدتها ويشمل خيرها وقد لقيت عناية بالغة من كثير من العلماء فاهتموا بشرحها لنشر طواياها وتشقيق الأصداف عن جواهرها من بينهم العلامةان الجليلان بدر العلماء أبو العباس أحمد بن سعيد الشماخي وأبو سليمان داود بن ابراهيم التلاقي رحمهما الله .

ومما امتاز به شرحاهما القيمان التوسط في البيان بين الإيجاز المخل والإسهاب الممل ، وقد زادت من إشراف سناء هذين الشرحين واستهواء جماها للقلوب تلك الأعلاق النفسية التي حلى بها أجيادهما شيخنا العلامة

الإمام أبو اسحاق إبراهيم اطفيش رحمه الله تعالى بيراعه البليغ الذي سطر
تلك التعليقات المفيدة في حواشيها .. جزى الله الجميع كل خير ..

وإلى القارئ الكريم هذه الهدية الفكرية الثمينة منتظمةً جواهر المتن
والشرحين والتعليقات في سلك يروق للناظرين والله يجرى الجزاء الأوفى
من اعتز بإبرازها وتقديمها للمستفيدين .. وصلى الله وسلم على سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه ..

أحمد بن حمد الخليلي

المفتي العام لسطنة عُمان

مسقط - ٦ رجب ١٤٠٩ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

ترجمة العلماء الثلاثة

أما صاحب المقدمة فهو العلامة القدوة أبو حفص عمرو بن جميع ، لم نجد له ترجمة غير ما كتبه عنه البدر الشماخي - رحمه الله - في تراجمه ، وإن كنا ندرك منزلته العلمية والعملية من نفس المقدمة لو جزمنا بنسبتها إليه ، قال البدر : كان إماماً مشهوراً ، وكان من بين العلماء منظوراً ، وإليه تنسب العقيدة التي كانت بالبربرية فأبدلها بلسان العربية وهي اعتقاد أهل (جزيرة) جربة وغيرهم - أي من أصحابنا أهل المغرب - غير (نفوسة) في ابتداء الطلبة وأودعتها شرحاً على قدرها اه ، أما كونها ليست عماد أهل (نفوسة) فلاعتادهم على العقيدة المعروفة عندهم بعقيدة (نفوسة) وهي متن من متون أصول الدين لأحد أئمة القدماء اشتهر عندهم واعتنوا به ، فاستغنوا عما سواه من المتون ، ويبدو على متن المقدمة المنسوبة إلى العلامة أبي حفص أمور :

اشتمالها على ما لا يسع جهله من مسائل التوحيد من الجمل الثلاثة وتفسيرها على منهاج السلف - رضوان الله عنهم - دون أن تشاب بأساليب الفلسفة الكلامية وتكليف المبتدئين معرفة الصفات والمسائل الخلافية ، تضمنها في مسائل الولاية والبراءة معرفة المعصومين ، وهم الذين أثنى الله عليهم في كتابه العزيز نصاً أو تلويحاً ، وهم بذلك مقطوع بسعادتهم في الآخرة وبموتهم على الوفاء بدين الله المعبر عنه لدى أصحابنا بالعصمة .

احتواؤها على مسائل هي من قبيل مسائل التاريخ كذكر الأنبياء الذين أرسلوا إلى الكافة ، وأولي العزم ، والأنبياء العرب النخ ، كي يكون المبتدئ على إلمام بهم مما يتصل بمسائل دينه .

عنايتها بتفصيل الناس بالنسبة إلى العمل بالدين وعدمه ، وبيان حال المسلم في أطوار الحياة الدينية ، والأحوال التي تكون عليها الأمة بالنسبة إلى الاستقلال والغلبة المعبر عنه بالظهور ، والتغلّب عليها المعبر عنه بالكتمان لعدم نفاذ أحكام الإسلام العامة وحدوده ، وفرز الاسلام من غيره .

وأصول التشريع من التنزيل والسنة والرأي : الذي هو الإجماع والقياس النخ ، ما هنالك من مهات المسائل التي يلمّ بها المتعلم في بداية التعليم حتى يكون آخذاً بقسط من مسائل الدين والتهديب وأصول التشريع وأسس الحياة الاستقلالية ، معرفة أحكام الملل وطاعة أولي الأمر من الأئمة العدول والتضحية في سبيل الحق لأجل الحق والتعلي بالكالات الإسمية ومعرفة الكبائر وفرز ما بينها . فهذه العقيدة هي في نفس الأمر الواقع من أهمّ المقدمات لو اعتني بها من جميع نواحيها لكانت المؤلفات التي تكتب عليها من أجل الكتب وأبدعها أصولاً وتاريخاً ؛ وخلواً من هوس الفلسفة الكلامية .

وعندي أن نسبته إلى الإمام أبي حفص فيها نظر لأنه رحمه الله يقول : وجدت هذه النكتة منسوخة بالبربرية الخ .. فهذه العبارة صريحة في أنها لغيره لاله ، ثم إن التاريخ أعرب لنا عن حقيقة لامراء فيها ، وهي أن عهد التأليف بالبربرية أقصى ما يمكن أن نصل إليه لا يعدو القرن الرابع ، والمؤلف من الطبقة الخامسة عشر التي هي طبقة الخمسين الأولى من القرن الثامن على ما يؤخذ من طبقات أبي عبد الله الباروني وسير البدر الشماخي - رحمه الله - ، ويمكن أن يقال إن هذه المقدمة آخر ما نقل عن البربرية إلى العربية من المؤلفات .

وهذا الطور - طور التأليف بالبربرية - من أهم أطوار التاريخ الاسلامي بشمال افريقيا يدل على ما بذله أسلافنا من الجهود في هداية البربر إلى الإسلام وتمكينهم فيه بما لم يبلغ إليه سواهم فجزاهم الله عن الإسلام أحسن جزاء ، ففي قول البدر الشماخي : إن العلامة أبا حفص كان إماماً ، شهادة عظيمة تعرفنا بمرتبة المترجم له وبنسبته بين أقرانه ، إذ ليس البدر الشماخي بمن يقول ويلقى دون وزن وهما - رحمه الله - قريبان في العصر حيث توفي البدر سنة ٩٢٨ هجرية ، والإمام أبو حفص وإن لم نقف على تاريخ وفاته عند كتابة هذه النبذة فإنه معدود عند أصحاب الطبقات من أئمة الخمسين الأولى من القرن الثامن كما تقدم .

توفي رحمه الله بجزيرة (جربة) ودفن بمقبرة جامع تفروجين - بفتح التاء والفاء وشد الراء المضمومة - لفظ بربري وذلك بجهة (والنج) القديمة من الجزيرة .

وأما البدر الشماخي

فهو الإمام المجتهد أبو العباس بدر الدين أحمد بن أبي عثمان سعيد بن عبد الواحد ابن سعيد بن أبي الفضل قاسم بن سليمان بن محمد بن عمر بن يحيى بن إبراهيم بن

موسى بن عامر جدّ الإمام أبي ساكن عامر بن علي بن عامر الشماخي ، فهو
يجمع بهذا الإمام في جدّه فيما يتبادر ، توفي - رحمه الله - على ما ذكره العلامة
أبو زكرياء الباروني سنة ٩٢٨ هـ .

وأبو العباس من أعلام العلم الذين نبه لهم شأن عظيم يحدّثهم واجتهادهم وبلغوا
منزلة قصوى في العلم كانوا بها مناراً يُهتدى به ، وعلماً يعتصم به ويلتجأ إليه .
إذا ألّف وصنّف كان آية ، وإذا ردت إليه مشكلة كان في حلّها غاية ، وإذا
حضر مجلساً من مجالس العلم كان فيه النهاية . له من التصانيف في عدة علوم كلها
تعدّ من الأمهات خصوصاً مقدمته في أصول الفقه وشرحها ، اختصر المقدمة من
كتاب « العدل والانصاف » لشمس الدين أبي يعقوب الوارجلاني فكانت أجمل
وأنسق متن في أصول الفقه ، وأمتن عدّة ، وأجدى مادّة لمن يريد حفظ قواعد
الأصول ، وإني لأراها أحسن متونها شمولاً وإيجازاً ، وشرحها وإن كان مختصراً
جداً ، إلا أنه على جانب كبير من النفاسة والتحقيق .

ومن مراجع تراجم الرجال وتاريخ أهل الحق والاستقامة كتاب « السّير »
له ، يظنّ الذين لا حظّ لهم من التاريخ ، أو لا قدرة لهم على جوبّ مراحل
ودخول ميادينه ، أنّه كتاب غير مفيد ولكنهم لا يعلمون أنه ثروة ومادّة
أخذت من كل ناحية بسبب ، واختصّت بذكر أساطين العلم والدين وأتت منهم
بموجب ، وإني لأطالع هذا الكنز المكنون ، أو الفلك المشحون ، ولا أزال
أكتشف فيه الأعلّاء ، وجلال تاريخ الأئمة ، ومفاتيح ما أغلق من تاريخ
الإباضية وسط الأمة الإسلامية بشمال إفريقيا : تاريخ العلم ، والعمران ، وازدهار
الدين والإيمان ، وهذه الحاشية على مقدمة التوحيد تبدي لك غزارة علمه ،
ووفرة مادته ، وتبحّره في فنون الشريعة وعلوم العربية مع صغر حجمها ،
وقد وضعت لك أيها القارئ تحت بعض الجمل السامية المعنى سطراً يلفتك إليها
كأنموذج لتحقّقات هذا المصنف الجليل ، ونظرياته المُعْربة عن سلامة ذوقه ،

وسموّ نظره . وبينها ما يحدّثنا عن المصنف من حيث نظره إلى الحياة الاجتماعية نظراً يباين كثيراً من الفقهاء الذين أضعفوا الأوساط ، وأوهنوا العزائم ، ومما وقفت عليه من مصنفات هذا الإمام الجليل إعراب الدعائم سماه (إعراب مشكل الدعائم) وهو في خزائنه الشيخ محمد بن عيسى ازبار ، ولعل صوابه ازباره ، وأظن أني رأيت له شرحاً على متن الديانات نفيساً جداً ، واجتهدت في الحصول عليه وقت كتابة هذا فلم أفرّبه .

ويحدّثنا المصنف عن بعض مؤلفاته بالإحالة إليها في مهمات المسائل أو إلى بسط القول فيها، فهو يقول إن له شرحاً على مرج البحرين لشمس الدين أبي يعقوب في المنطق والحساب والهندسة حين تكلم في خطبة شرح مقدمة الأصول على اسم الجلالة واشتقاقه فقال : قد بسطنا ذلك في شرح (مرج البحرين) فلينظره الراغب ، وقد تمنى ضياء الدين الثميني - رحمه الله - أن يقف عليه ، فقال في شرح (مرج البحرين) : غير أني سمعت أن البدر الشماخي علّق عليه شرحاً عجيباً ، ولكنه ضاع فإيا ليتني كنت له مصيباً ، ثم إنه وعد في آخر شرحه على مقدمته أنه إن أنسا الله له العمر فإنه يجعل لها شرحاً يستوعب جميع مباحثه ، وذلك سنة ثمانمائة وأربعة وتسعين وقد أنسا الله له في العمر إلى تسعمائة وثمانية وعشرين ، ولعله وضع لها شرحاً مبسوطاً كما وعد ولم نقف عليه ، ومن لطائف التاريخ أن البدر الشماخي أرّخ شرحه هذا على المقدمة بمجاذبة تاريخية هامة حيث يقول : فرغ منه بتاريخ أوائل شعبان عام أربعة وتسعمائة ، وهو العام الثاني من إخراج المسلمين النصاري من (جربة) ، ويعني به إخراج الإspanانيين من الجزيرة بعد أن استولوا عليها ، كما احتلوا شطوط المملكة التونسية ، وقد وقفت على تفاصيل هذه الواقعة منذ سنين ولم يتيسر لي قيدها .

وبعد ، فإني أرى أن البدر الشماخي من المؤلفين المكثرين ، ويظهر أن له

مصنفات في الفروع الفقهية بيد أنها لم تصل إلينا ، بل لعبت بها أيدي التلاشي ، وعبثت بها عوادي الغواشي ، فكانت أثراً بعد عين ، توفي - رحمه الله - ببلدة (يفرن) من جبل نفوسة سنة ٩٢٨ هجرية ، وعدّه العلامة أبو عبد الله محمد بن زكرياء الباروني في الطبقة الثامنة عشر حسب ترتيبه كل خمسين سنة طبقة .

وأما شيوخه فقد ذكر في تاريخه بعضاً منهم : ذكر أنه كان أخذ العلم بتونس المؤنسة عن الشيخ البيدموري ، وعن العلامة الشيخ أبي عفيف صالح بن نوح بن زكرياء التندغيري النفوسي ، قال البدر : عنه أخذت بعض العلوم . وكان عهد البدر مزدهراً بالعلم ازدهاراً من كل نواحي الثقافة الإسلامية والدين ، ظهر فيه أعلام فخام مثل أبي القاسم البرادي ، وأبي يوسف يعقوب بن أحمد بن موسى آية من آيات الله في جميع العلوم الشرعية والعربية والفلسفية والتاريخ ، وكان أعلم رجل بتونس في النحو بشهادة علمائها . وكثير من تلاميذ الإمام أبي ساكن عامر السماخي فإنه نبغ منهم جَمْعٌ كلّ منهم بلغ الذروة العليا علماً وعملاً يشار إليه بالبنان - فرحمهم الله ورضي عنهم .

العلامة أبو سليمان

هو العلامة النحرير والقدوة الشهير الولي الصالح أبو سليمان داود بن إبراهيم التلاتي الجربي ، أحد الثقات الصالحين ، رحل في طلب العلم واقتطاف أزهار فنونه من رياضها ، جاب الفدافد إلى العلامة أبي مهدي عيسى بن اسماعيل الميزابي المليكي بوادي ميزاب عام أحد وستين وتسماية ، وعن الشيخ سعيد بن علي الحيري الجربي الداوي وهو الشهير بفارداية بعمي سعيد .

فهو الذي يحدثنا عن مراحل العملية منذ البداية ، فقال : أوّل ما قرأت العقيدة - عقيدة التوحيد - وغيرها على عمنا أبي زكرياء بن عيسى الباروني - والذي في طبقات أبي عبد الله الباروني : أبي بكر بن عيسى الباروني - وهو من نفوسة ، ثم قال : ثم قدمت من (نفوسة) إلى (جربة) وقرأت بها عند الفقيه أبي القاسم بن يونس السدويكشي اه .

ومن شيوخه العلامة أبو يحيى زكرياء بن إبراهيم الهواري من مشاهير الطبقة التاسعة عشر كأبي القاسم السدويكشي ، ثم رحل ثانياً إلى جبل نفوسة فأخذ على أبي يوسف يعقوب بن صالح علامة أجنان - بفتح الهمزة والجم - وشدّ النون وفتح الواو - بعدها نون لفظ بربري معناه الجنان - جمع جنة - وهي من أجل قرى جبل نفوسة بها عين ثرارة تسقي القرية وحدائقها الغناء ، ثم ارتحل شيخه إلى جزيرة (جربة) فعكف على أخذ العلم عن الشيخ إبراهيم بن أحمد من سلالة أبي منصور الياس التندفيري النفوسي الإمام المشهور عامل أمير المؤمنين أفلح بن عبد الوهاب ، وكلاهما من الطبقة السادسة ، وقد أخذ عن شيخه إبراهيم بن أحمد فنون المعقول كالمنطق والبيان حتى برع فيها ونبغ .

وكان مجاهداً مجتهداً في العلم وإصلاح شعبه والوقوف في وجوه الظلمة والطفاة ، ولم يأل جهداً في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى كان في مكانته بمنزلة الإمام العادل في تنفيذ الأحكام والسهرة على أمن الأمة وراحتها ، وقد ذرّ قرن الطفيان والصف من عمال الأتراك يومئذ على تونس ، ويبدو أن الثورة على درغوت بن علي التركي في جزيرة (جربة) كانت بإشارته حيث بلغ الشرّ من أولئك الولاة الطفافة أشدّه بما لا بدّ معه من الدفاع عن الكرامة والدّين ، فكان أن غار درغوت الطاغية على الجزيرة بجموع من العربان والنشكار والجنّد

فأخذ الثورة بضروب القسوة نهايتها قتل هذه العلامة الجليل فاستشهد رحمه الله بعد أن أخذَ خديعةً وسُجِنَ شهراً ، وقد واجه هذا الطاغية وهو في أوج طغيانه - بما انطق عليه قوله ﷺ : « أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر فيقتل بها صاحبها » (١) ، أو كما قال ، فلم يلبث الطاغية وأعوانه بعده إلا نحو أسبوع حتى انتقم الله منهم بأعدائه الاسبان فكان جزاؤهم وفاقا ، وكانت وفاته - رحمه الله - سنة سبع وستين وتسعمائة أوائل شهر جمادى الأولى .

ودُفِنَ بجامع أبي داود بحومة بركوك بالجزيرة (جربة) وأبو داود هو أبو سليمان ، اشتهر عند العامة بأبي داود حتى أن أكثر التلاميذ لا يعرفون مصنفاته إلا بأبي داود وهو خطأ أن يكنى باسمه ، كخطئهم في كنية جدنا محمد بن عبد العزيز إذ لا يعرف إلا بأبي محمد ، والخطأ نشأ من أن البربر يكتنون العظماء بأسمائهم ، والأصل عندهم أن العظم من رجال الدين يقال له : بابا فلان ، أي سيدنا فلان ، ويختصرونه إلى بافلان فيتوهم أنهم يكتنون ، وعلى هذا اشتهر كثير من عظماء العلماء بكنيتهم بعلَمهم في البلاد التي تغلب عليها اللهجات البربرية بالمغرب .

ولأبي سليمان داود مصنفات ، نفع الله بها كثيراً من عباده المؤمنين : منها شرحه على متن إيساغوجي في المنطق مقرر بالجامع الأعظم الزيتونة بتونس ، وشرحه على الأجرومية قل أن نجد من أدر كناه لا يحفظه عن ظهر الغيب وهو

(١) رواه ابن ماجه عن ابي سعيد بلفظ « أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر »
ورواه أحمد والبيهقي والنسائي .

مما منَّ الله علينا به من المحفوظات ، وشرح المقدمة ، هذه مقدمة العقيدة كذلك
قلَّ أن نجد ممن أدر كناه من العلماء أو التلاميذ لم يكن من محفوظاته وذلك في
بلادنا (وادي ميزاب) ولعل الحال في الجزيرة و (نفوسة) كذلك .
وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه .

ابراهيم
ابراهيم الطيفي الجزائري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

قال الإمام بدر الدين أبو العباس أحمد بن سعيد بن عبد الواحد الشماخي
— رحمه الله تعالى — :

الحمد لله الذي اخترع الكائنات ، وابتدع الأرض والسموات ، وأنشأ الأحياء
وأنشر الأموات ، والصلاة على خير خلقه محمد رسوله ، الذي به محمّا الأضاليل ،
وعلى آله وصحبه الكرام البهاليل .^(١)

بسم الله الرحمن الرحيم

قال العلامة المجاهد القدوة الصالح . أبو سليمان داود بن إبراهيم
التلاتي رحمه الله تعالى : الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على
أشرف المرسلين ، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين (وبعد) فهذه تذكرة
لشيء من المسائل على بعض كلمات العقيدة عقيدة التوحيد من حدود وآيات
وأحاديث وآثار مناسبة مشابهة لتلك الكلمات كانت التلامذة في بعض المجالس
يكتبونها كما يكتبون العقيدة لأن ذهن المبتدئ ضيق قلما ينتفع بما لم يكتبه
فإن كانت كلها صوابا فبفضل من الله وإن كان فيها شيء من الخطأ فالله
أرأف وأرحم من أن يؤاخذ من لم يقصد الزلل وربما تقل بعض ذلك بالمعنى
والله الموفق للصواب والمرجو في اتمام الثواب ، فإنه الكريم الوهاب .
(١) جمع يهول بعضهم الواو الموحدة : بمعنى السيد الجامع لكل غير .

(وبعد) فإن المقدمة المنسوبة إلى الشيخ التقي القدوة ، الزكي أبي حفص عمر بن جميع ، الهادية إلى توحيد خالق البرية ، والمنبهة المرشدة إلى معرفة ما به السعادة الأبدية ، والدالة على حفظ الأصول الدينية ، احتوت على 'نكت' ولطائف يفتقر إلى تعليمها المبتدئ ، وربما يحتاج إلى إيضاح بعضها المنتهي ، فاستخرت الله في شرح ما بدا لي من مشكله مع اعتراضه بضعف بضاعتي في فنه ، وقصر باعي عن إدراك جميع نكته ، إسعافاً لمن طلب ومساعدة لمن رغب ، ولا أزيد على ما يزيل الإبهام إلا نادراً ، لأنه - رحمه الله - لم يضعها لتقرير المباحث وتهذيب الأدلة ، وأسأل الله من فضله التوفيق والعون وأن يكون خالصاً له .

قوله : (الحمد لله) ، ابتدأ المصنف - رحمه الله تعالى - مقدمته بحمد الله بعد أن تبرك بالبسملة طلباً للكمال ، ونفوراً من أن يجعلها بتراء ، روى أبو هريرة عنه رضي الله عنه أنه قال : « كل كلام أو أمر ذي بال لا يفتتح فيه بذكر الله فهو أبت^(١) » أي أقطع ، والبال الحال والشأن ، والبال القلب أيضاً ، لأن الأمر الخطير يشغل القلب فكأنه ماله ، ويجوز أن يكون ذو بال استعارة بالكناية لذي الخطر ، وذكر الأبت ترشيح ، وأيضاً أداء لشيء مما يجب عليه من شكر نعم الله الذي سوئ خلقته وأكمل عقله وأتم عليه بالإسلام نعمه ، وأرشده إلى تعليم ما لم يعلم

(الحمد) هو الثناء باللسان على قصد التعظيم سواء تعلق بالفضائل أم بالفواضل : فالفضائل جمع فضيلة ، وهي ما يلزم الرجل ولا يتعداه كالعلم والشجاعة والفواضل جمع فاضلة وهي ما يلزم الرجل ويتعداه كالعطاء والشكر فعل ينيء عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعماً سواء كان ذكراً باللسان (١) رواية الحديث عند أبي داود عن أبي هريرة وكل كلام لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أجمل ، ورواية ابن ماجه والبيهقي عن أبي هريرة أيضاً كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله المصنف جمع بين روايتين بقوله كل كلام أو أمر غل . فظن .

وهَدَاهُ إِلَى طَاعَتِهِ الَّتِي مِنْ جَمَلَتِهَا تَأْلِيفُ الْمَقْدَمَةِ ، وَأَيْضاً شَرَّاداً أَنْ يَعِدَّ فَعْلَهُ كَلَّا
فَعَلَ تَبَرُّكاً بِاسْمِ اللَّهِ وَتَوْسِلاً بِهِ لَاسْتِزَادَةِ التَّوْفِيقِ عَلَى إِتِمَامِ الْمَشْرُوعِ فِيهِ وَلِقَبُولِهِ
مَا تَقَرَّبَ بِهِ إِلَيْهِ مِنْ هَذِهِ الْمَقْدَمَةِ بِأَنَّهُ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ أَوَّلًا وَآخِرًا وَصَلَّى عَلَى نَبِيِّهِ
قَبْلَ الْجَمِيعِ ، وَالْحَمْدُ هُوَ الثَّنَاءُ بِاللِّسَانِ عَلَى الْجَمِيلِ مِنْ نِعْمَةٍ وَغَيْرِهَا ، فَالْأَوَّلُ شُكْرُ
نَحْوِ: حَمْدَتِهِ عَلَى مَعْرُوفِهِ ، وَالثَّانِي عَلَى صِفَتِهِ الْخَاصَّةِ بِهِ فَيَكُونُ ابْتِدَاءُ نَحْوِ حَمْدَتِهِ
عَلَى عِلْمِهِ ، فَالْأَوَّلُ فَاضِلَةٌ وَالثَّانِيَةُ فَضِيلَةٌ ، وَنَقِيزُ الْحَمْدِ الذِّمُّ ، بَلْ ضَدُّهُ وَهُوَ أَعَمُّ
مِنَ الشُّكْرِ مِنْ وَجْهِ لَانْفِرَادِ الشُّكْرِ بِالْحَمْدِ عَلَى النِّعْمَةِ ، وَهُوَ مُصَدِّرُ حَمْدٍ - بِكُسْرِ
الْعَيْنِ - مَاضِياً وَبِفَتْحِهَا مُضَارِعاً ، وَتَقُولُ : أَحْمَدُ الرَّجُلَ إِذَا أَتَى بِمَا يُحْمَدُ عَلَيْهِ ،
وَضَدُّهُ أَذَمُّ ، وَمِنَ الْجَازِ : أَحْمَدُ جَوَارِحِهِ وَصَنِيْعِهِ . وَالْكَلَامُ فِيهِ لِلِاسْتِغْرَاقِ عَلَى
الْمُخْتَارِ لَاسْتِدْعَاءِ الْمَقَامِ لَهُ لَاقْتِضَائِهِ الْمُبَالَغَةَ بِمَحْصَرِ جَمِيعِ أَفْرَادِ الْحَمْدِ لِلَّهِ وَتَخْصِصِهَا
بِهِ ، وَقِيلَ : لِلْجِنْسِ ، وَقِيلَ : لِلْعَهْدِ .

(لله) اللَّهُ : عَلِمَ عَلَى ذَاتِ وَاجِبِ الْوُجُودِ الْمُسْتَحَقِّ لْجَمِيعِ الْمَحَامِدِ فَحُذِفَتْ
الْهَمْزَةُ لغير قِيَاسٍ ، وَلِذَلِكَ التَّزَمُّ الْإِدْغَامُ ، وَقِيلَ : قِيَاساً ، وَيَكُونُ السَّتْرَامُ
الْإِدْغَامُ مَخَالِفاً لِلْقِيَاسِ ، وَعَلَى الْأَوَّلِ فَلَامُ التَّعْرِيفِ عَوِضٌ عَنْهَا ، وَقِيلَ : أَصْلُهُ
لَا فَحُذِلَتْ لَامُ التَّعْرِيفِ ، وَنَظِيرُهُ فِي الْحَذْفِ وَدُخُولِ اللَّامِ لَا التَّعْوِيزُ النَّاسُ
أَصْلُهُ أَنَاسٌ لِقَوْلِهِمُ الْآنَاسُ ، فَجَمَعُوا بَيْنَ الْهَمْزَةِ وَاللَّامِ خِلَافاً لِلْفَارِسِيِّ فِي جَعْلِهَا
عَوِضاً فِيهِ ، وَبِذَلِكَ عَلَى التَّعْوِيزِ فِي اسْمِ الْجَلَالَةِ اجْتِمَاعُ الْأَلْفِ وَاللَّامِ مَعَ يَاءِ النِّدَاءِ

أَوْ اعْتِقَاداً بِالْجَنَانِ أَوْ عَمَلًا أَوْ خِدْمَةً بِالْأَرْكَانِ (لله) اسْمٌ لِلذَّاتِ الْوَاجِبِ
الْوُجُودِ الْمُسْتَحَقِّ لْجَمِيعِ الْمَحَامِدِ وَمَعْنَى وَاجِبِ الْوُجُودِ وَجُودُ اللَّهِ لَا يَزُولُ
وَوُجُودُ غَيْرِهِ يَزُولُ .

في نحو : يا الله ، وقطع الهمزة ، وجعل علماً بالوضع ابتداء على الذات الواجب الوجود الخالق لكل شيء ، أو بغلبة تقديرية ، أي الحاصلة بالنظر إلى الدليل والامارة فهو مشتق على هذا ، وأما الإله فعلم بالغلبة على المعبود بحق لأنه وضع للمعبود مطلقاً وغلبتها استعمالية ، والفرق بين الغلبتين أن لا بد لكل غلبة أن تسبق بجنسية ، فإن استعملتها العرب كالمدينة والعقبة والنجم سميت استعمالية ، وإن لم تستعمل جنسها سميت تقديرية كما سمي الجلالة : الله والرحمن ، والدبران والسمك والعيوق ، لأنها بحسب الدليل والامارة ، لأن الله اسم لمفهوم الواجب لذاته أو لمفهوم المستحق للعبادة ، والرحمن للذي وسعت رحمته كل شيء وكل منها كلي انحصار في فرد ، وهذا معنى قول أبي عمرو : الله إسم للمعبود الذي لا يستحق العبادة إلا هو ، والصحيح أن الله من قبيل الغلبة الإستعمالية لأنه إسم للمعبود مطلقاً ثم غلب على المعبود بالحق ، وقيل : من قبيل التقديرية لأنه لا يكون إلهاً حتى يكون لعباده خالقاً رازقاً وغيرها من الصفات .

تنبيه

اختار سعد الدين والزنجشري وجماعة من المحققين أن الله أعلم ، قال الزنجشري في تفسير قوله : (إلى صراط العزيز الحميد الله) : الله عطف بيان العزيز الحميد لأنه جرى مجرى الأسماء الأعلام بغلبة ، واختصاصه بالمعبود ابتداء لا غلبة ولا اشتقاقاً لأوجه :

الأول : لو كان مشتقاً ولم يكن علماً لبقى ذات واجب الوجود بغير إسم وهو باطل ، لأن كل شيء معتبر وضع له إسم ، فكيف بخالق كل شيء ؟

(١) الدبران نجم أو منزل من منازل القمر والسمك لوان الأعزل والرايح والعيوق بتشديد الياء نجم آخر مضيء في طرف الهرة الأبيض يطير ألواناً لا يقضمهما ، قالوا أنه يعد لها نحو ٣٢ سنة نورية .

الثاني : لو كان مشتقاً لم يكن لصفات الباري إسم جرى عليه لفظاً ولا تقديرأ وهذا خارج عن كلام العرب ، وهو معنى قول أبي عمرو : إسم 'تبنى عليه الصفات .

الثالث : لو كان إسمأ غير علم لمفهوم الواجب لذاته أو المستحق للعبودية له لم يكن (لا إله إلا الله) كلمة توحيد ، وهي توحيد بالإجماع من غير أن تتوقف على اعتبار عهد ، بيان الملازمة أن المفهوم من حيث هو يحتمل الكثرة فلا يمنع الشرية كلفظ الرحمن واختصاصه بالباري حصل بدليل منفصل .

الرابع : أن المراد بالإله في هذه الكلمة ، إما المعبود بالحق فيلزم إستثناء الشيء من نفسه أو مطلق المعبود ، فيلزم الكذب بيان ملازمة الأول اتحاد مفهومي : الله والإله ، وبيان ملازمة الثاني كثرة المعبودات الباطلة ، قال التفنيزاني : فيجب أن يكون الإله بمعنى المعبود بحق ، والله علم للمفرد الموجود منه ، والمعنى : لا يستحق العبودية له في الوجود أو وجود إلا الفرد الذي هو خالق العالم ، وهذا معنى قول صاحب « الكشاف » : إن الله مختص بالمعبود بالحق لم يطلق على غيره ، أي بالفرد الموجود الذي يعبد بالحق تعالى اه .

واختار آخرون اشتقاقه لأوجه :

الأول : لو كان علماً بغير الغلبة عن المفهوم مجرداً لذاته المخصوصة بالكمال ، والصفات العليا المنزهة عن النقص لما أفاد قوله تعالى : ﴿ هو الله في السموات ﴾ معنى صحيحاً وكونه علماً بالغلبة لا ينافي اختصاص إسم الله والرحمن به تعالى فيفيد التوحيد ، ولا يلزم إستثناء الشيء من نفسه ، لأن الثاني مقيّد وتجري عليه الصفات .

الثاني : إن له معنىً صحيحاً مفهوماً سابقاً ، فلا يعدل عنه إلا لما نفع ، وأفاد الاختصاص والإسمية بالغلبة كما تقدم .

الثالث : أن أصله إله ، فحذفت الهزة تخفيفاً بعد نقل حركتها إلى اللام أو لغير قياس فعوض منها اللام ، وإلا مصدر أله يؤله إلهاماً ، وعلى وزن فعلاً ، بمعنى العبادة ، وقرئ **﴿** ويذكرك وإلهتك **﴾** أي وعبادتك من إله ، وإلاه بمعنى مألوه أي معبود ، ثم تصرف فيه بما ذكره فصار الله ، ومنه تأله تألهاماً بمعنى تنسك ، وهذا لفظ ثابت المعنى كامل التصارييف ، فلا يعدل عنه إلا بدليل ، وقولهم : مشتقات من الإسم ، أعني الله ، كاستحجر الطين محتاج إلى دليل وإفادته معلم بالغلبة لا ينافي قوله تعالى : **﴿** هل تعلم له سمياً **﴾** ، وأجيب عن بعضها ، واعلم أن الله إسم للذات المستحق للعبودية له علم بالغلبة جامع لمعنى الأسماء الحسنى ما علم منها وما لم يعلم ، لأنه لا يستحق أن يعبد إلا من كان خالقاً رازقاً ، ولا يكون خالقاً إلا من كان قديماً حياً عالماً قادراً مريداً مدبراً إلى سائر الصفات ، أي لا يستحق أن يسمى بالله إلا من له هذه الصفات ، وليس مرادى أن مجموع معاني الصفات هو الله ، لأن القائل بذلك مشرك ، فافهم الفرق .

وأما قول ابن النظر : **﴿** أهو التأليه **﴾** ، فلم أقف لأحد على هذه البنية إلا أن الاشتقاق جارٍ عليه وضمنه معنى الطلب والقصود ، ولذلك عداه ، وفي الإرشاد : الله معناه المقصود بالعبادة ، وقيل : مشتق من لاه يليه ، أي ارتفع ، أو : لاه يلوه ، أي احتجب فعل^(١) ، وقيل : من وله يله أو وله ، أي تحير ولها ، لأن العقول حارت في وصف عظمته سبحانه ، وه اللام ، في لله للاختصاص ، أي الحمد

(١) في نسخة للمفهوم المستحق .

(٢) أي في قصيدة الرد على القائلين بخلق الأفعال قال :

قال فاسم الله ما تفسره
أهو التأليه من تأليهم
قلت معناه تعالى جده
أله خالق أصناف العبر
ونحن نحوي بوجه مكفهر
ما أحبه ما جنى حلو ومر
أله خالق أصناف العبر

(٣) في النسخة فعل بالضمه والفتحة ويريد المصنف فعل بضم وفعل بفتح .

الذي سَمَكَ السماءَ بغيرِ عَمَدٍ ،

مختص بالله ، وقيل : إن تعريف الحمد بلام الجنس يفيد قصر الحمد على الإتيان بكونه لله ، لأن لام الجنس إذا عرفت المبتدأ فهو مقصور على الخبر ، سواء كان الخبر معرفاً بـ « لام » الجنس أو غيره ، وإن عرف به الخبر كان مقصوراً على المبتدأ ، قيل : إنما يصح هذا إذا أريد بالجنس جميع أفرادهِ ، أي كل حمد ، وأما إن أريد به الجنس من حيث هو فإنما يلزم اختصاصه بالله بدلالة اللام ، ولا يفيد الحصر بمجرد التعريف بها لجواز ثبوت الجنس لما يصدق عليه الخبر في فرد ولغيره في فرد آخر نحو : الكرم في العرب ، فتأمل .

قوله : (الذي سمك) : الذي وضع لوصف المعارف بالجمل وتعرف بالمهد الذي في الصلة ، وفيه لغات مشهورة ، سمك : أي رفع ، والسماء مسموكة ومسمكة وسامكة ، أي مرفوعة ، والسامك : المرتفع ، والسماء لفظها واحد ومعناها الجمع ، ويجوز أن تكون جمع سماء .

قوله : (بغير عمد) : أصل غير صفة دالة على مخالفة موصوفها لحقيقة ما أضيفت إليه ، وقد تضمن معنى « إلا » فيستثنى بها ، وقد يحذف ما أضيفت إليه فتبنى مع ليس اتفاقاً ومع لا على المختار ولشدة إبهامها لم تتعرف بالإضافة ، وقيل : إذا وقعت بين متضادين معرفتين تعرفت ، قال الله تعالى : ﴿ الله الذي رفع السموات بغير عمد ترونها ﴾ .

(سمك) بنى ورفع (بغير عمد) يعني بغير اسطوانة .

(١) نسخة : بضمن .

لَيْسَ لَهُ أَيْدَاءٌ وَلَا نِهَآيَةٌ وَلَا أَمَدٌ ، عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ قَضَى
لِقَوْمٍ بِالسَّعَادَةِ ، وَلَا آخِرِينَ بِالشَّقَاوَةِ ،

وقوله : (ليس له ابتداء) : جملة حالية ، ويجوز أن تكون استثنائية على تقدير أن أحدثها وسمكها ابتداء ونهاية ، ومعنى ذلك قديم وباق ، والنهاية : والأمد والغاية متقاربة المفهوم ، (العالم) من الصفات الذاتية ، وتعلق علمه بكل معلوم غائب وحاضر ، أي كل غيب وكل شهادة ، (والشهادة) : الحضور ، ﴿ عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة ﴾ .. الآية ، أي لا يغيب ولا يبعد ، والشاهد والشهيد في صفته تعالى الذي لا يغيب عنه شيء ﴿ أحاط بكل شيء علماً - وأحصى كل شيء عددا ﴾ .

والقضاء على وجوه : إما الحكم ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ ﴾ ، وإما الإعلام ﴿ وقضينا إلى بني إسرائيل ﴾ ، وإما الفعل ﴿ فاقض ما أنت قاض ﴾ ، وإما الأمر والفرض ﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه ﴾ وإما المنية ، ومعنى القضاء إحكام الأمر وإمضاؤه ومرجع معانيه إلى انقطاع الشيء وتامه ، وقضاء الله مقتضى للحكمة لا محالة ، وحث الله العباد على الرضاء به وحكمه ماض لا محالة ، فالله يحكم ما يريد ، فالراضي به مهتد مستريح النفس ، والساخط له مكتسب بذلك سخط الله . وفي الخبر عن الله : « من لم يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي

(ليس له ابتداء ولا نهاية) معناه لا أول لا أوليته ولا آخر لاخريته هو الاول بلا بداية والآخر بلا نهاية (عالم الغيب والشهادة) قبل الغيب ما غاب عنا والشهادة ما حضر بين أيدينا ، وقيل الغيب ما لم يخلق والشهادة ما خلق ، وقيل الغيب ما في الآخرة والشهادة ما في الدنيا (قضى) بمعنى حكم (لقوم بالسعادة ولاخيرين بالشقاوة)

• • • • •
ولم يشكر نعمائي فليطلب رباً سواي ، جعلنا الله ممن يرضى بقضائه ويصبر
على بلائه ويشكر نعمائه بتوفيقه ولطفه ، والقوم الرجال دون النساء .

قال :

وما أدري ولست أخال أدري أقوم آل حصن أم نساء

وهو إسم جمع لا واحد له من لفظه ، والسعيد من وجبت له الجنة ، والشقي
من وجبت له النار ﴿ فأمّا الذين شقوا ففي النار ﴾ .. الآية ، ﴿ وأمّا الذين
سعدوا ففي الجنة ﴾ .. الآية ، أي قضى لقوم بدخول الجنة ولقوم بدخول النار ،
السعيد من اتعظ بغيره ، والشقي من شقي في بطن أمه ، هؤلاء إلى الجنة ولا أبالي
وهؤلاء إلى النار ولا أبالي .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « السعيد من بطن أمه والشقي
من بطن أمه » ^(١) وفي حديث عبد الله بن عمر قال : خرج علينا رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذات يوم ومعه كتابان وهو قابض على كفيه قال : « اتدريين
ما هذان الكتابان » قلنا لا يا رسول الله الله ورسوله أعلم قال « الذي في
يمينني فيه بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من رب العالمين بأسماء أهل
الجنة وأسماء آبائهم وعشائريهم وعددهم قبل ان يستقروا في الارحام اذ هم
في الطينة متجدلون ^(٢) فليس بزائد فيهم ولا ناقص منهم اجمالاً من الله تعالى
عليهم الى يوم القيامة - ثم قال - والذي في يساري هذا كتاب من رب العالمين
بأسماء أهل النار وأسماء آبائهم وعشائريهم وعددهم قبل ان يستقروا في
الارحام اذ هم في الطينة متجدلون فليس بزائد فيهم ولا ناقص منهم اجمالاً
من الله تعالى عليهم الى يوم القيامة » ثم قال عبدالله بن عمر فقيم العمل اذا
يا رسول الله فقال « اعملوا ولا تفتروا فكلكم ميسر لما خلق له سدودا وقاربوا

(١) روى هذا الحديث الطبراني في صغره عن أبي هريرة بلفظ « السعيد من سعد في بطن أمه والشقي من شقي في بطن أمه ،
(٢) مطلقون على المجدلة وهي الأرض .

و (الحي) : الذي لا يجري عليه أن يموت ، وقيل : الفعال ، قال أبو عمار - رحمه الله تعالى - : حدثني أبو يحيى - رحمه الله - حكاية أن معنى قول الله عز وجل : ﴿ الحي ﴾ الفاعل ، ولا يقال حي بحياة لأنه يوم الغيرية ولا بغير حياة لثلا يقع التناقض .

وقال الشيخ أبو يعقوب - رحمه الله - : ومعنى الحي والفعال واحد ، ولو قلت : رأيت حياً لا فعالاً أو فعالاً لا حياً ، أكذبك الوجود ، والحياة صفة ذات والله حي لا كالأحياء .

فان صاحب أهل الجنة يختم له بعمل أهل الجنة وان عمل أي عمل وصاحب أهل النار يختم له بعمل أهل النار وان عمل أي عمل « وروى ان الله تعالى يقول في بعض الكتب « انا الله لا اله الا انا خالق الخير والشر فطوبى لمن خلقته للخير واجريت الخير على يديه والويل لمن خلقته للشر واجريت الشر على يديه » وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اذا وقعت النطفة في الارحام اوحى الله الى ملك الارحام فيقول له اكتبه سعيدا او شقيا بعمله واكتب اجله واثره وعمله » ويقال انه يأخذ من التراب الذي قدر فيه دفنه وتربته فيخلطه مع تلك النطفة . وفي حديث علي قال : كنا ببيع الفرقد^(١) في جنازة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعده وقعدنا فنكس رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه وجعل ينكت في الأرض فقال « ما منكم من أحد ولا من نفس منقوسة الا وقد كتب مكانها في الجنة او في النار وكتبت سعيدة او شقية بعملها » فقال رجل يا رسول الله افنتكل على كتابنا هذا اذا وندع العمل فمن كان من أهل السعادة فسيصير اليها ومن كان من أهل الشقاوة فسيصير اليها فقال « اما أهل السعادة فسيصبرون لعمل أهل السعادة واما أهل الشقاوة فسيصبرون لعمل أهل الشقاوة » ثم تلا هذه الآية « فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى » الى آخر السورة

(١) الفرقد ضرب من الشجر الحناء وشجر الشوك كان بالغ في قطع .

لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

و (لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ) : كلمة التوحيد ، وقد مضى شيء من الكلام عليها وسيأتي إن شاء الله تعالى .

و (الدعاء) : طلب العلى ، والإلتئاس طلب المساوي ، والأمر طلب الدوني .
وللدين معاني ، والمراد به هنا : الدين القيم ، أي العبادات المعتبرة بالمأمور بها .
وإخلاصها : أن لا تبتغي بطاعتك وعبادتك غير وجه الله تعالى .

و (الرب) : المالك والمدبر ، وهو في الأصل من القرية ، وهي تبليغ الشيء إلى كماله شيئاً فشيئاً ، وهو مصدر وصف به للمبالغة كالعدل ، وقيل : وصف وأظنه اختيار ابن أبي الربيع ، فالأشياء تحتاج أولاً إلى خالق ومحدث يحدثها وإلى مصالح لها حال بقائها ، ويطلق الرب على السيد والصاحب والمولى .

(العالمين) الزجاج : كل ما خلق الله تعالى ، وهو جمع عالم ولا جزئيات له يطلق عليها إسمه وتحت أنواع مختلفة فجمع بحسب تلك الأنواع ، والتعريف

(هو الحي) الله حي ليس بميت عالم ليس بجاهل قادر ليس بعاجز متكلم ليس بأخرس سميع ليس بأصم بصير ليس بأعمى مرید ليس بمستكره حي عليم قدير والكلام له فرد سميع بصير ما اراد جرى

« لا اله الا هو » معناه لا معبود على الحقيقة الا الله « فادعوه » معناه فاطلبوه وفي الاثر : ان العبادة خزانة ومفتاحها الدعاء واسنان تلك المفتاح طعام الحلال ، وقيل ان من صلى ولم يدع كمن هز شجرة وترك ثمرنها لم يلتقطها ، وقال عليه الصلاة والسلام « لكل شيء ثمرة وثمره الصلاة الدعاء بعدها » (مخلصين له الدين) اي اخلصوا العمل لله من غير رياء (الحمد لله رب العالمين) الرب هو المالك والعالمين ما سوى الله تعالى من المخلوقات .

وبعدُ ، فإنني وجدتُ هذه النكتةَ منسوخةً بالبربرية ،
في توحيدِ خالقِ البرية ،

باللام يدل على استغراق آحاد ما سمي بالعالم ، وقيل : العالمين لا واحد له من لفظه فهو إسم جمع ملحق بجمع السلامة ، ولا يطلق إلا على أولى العلم من الملائكة والثقلين ، والعالم من سوى الله فهو أعم ، وقد تقدّم أنه يدل على أنواع ولا واحد له من لفظه فهو أيضاً إسم جمع .

قا أبو البقاء : العالم إسم موضوع للجمع ولا واحد له في اللفظ واشتقاقه من العلم عند من خص العالم بن يعقل ، ومن العلامة عند من جعله لجميع المخلوقات . انتهى . أي علامة على حدوثه .

قوله : (وبعد ، فإنني وجدت هذه النكتة) : بعد ، ظرف زمان يقابل قبل ، وما في الأصل صفتا زمان وبيتيان على الضم إذا قطعاً عن الإضافة لفظاً ونوى مضاف إليه ^(١) غير معين ، وتعرب في الصور الثلاثة الباقية ، والنكتة نقطة من سواد في بياض وبالعكس ، ومن المجاز جاء بنكتة في كلامه ، ومعناه نقطة من علم الكلام ، شبه علم الكلام لسعة فصوله وكثرة مسائله بلون منقشر ومقدمته نقطة منه إلا أنها أعلاه ، يقال : رطبة منكتة إذا بدا الإרטاب فيها .

(منسوخة) : أي مكتوبة ، (بالبربرية في توحيد) : أي باللغة المنسوبة إلى البربر ، والباء بمعنى مع ، أي ملتبسة ومعبراً عنها بلغة البربر (في توحيد) : حالة ثالثة أي ادعى على معان في بيان ما يحصل به التوحيد ، إما متداخلة وإما متكررة متعددة ، ومعنى النكتة في التوحيد مشكل ، لأن النكتة غير علم التوحيد فيكون الشيء ظرفاً لنفسه ، والجواب أن النكتة إما عبارة عن النقوش

(١) قوله مخالف إليه إلى منلوله .

الدالة على المعاني المخصوصة من معرفة الصانع وصفاته والبعث والنشور واللجنة والنار وما بينهما من معرفة الكتب والملائكة والأنبياء وغيرها بتوسط اللغة والألفاظ البربرية ، وإما عبارة عن نفس الألفاظ واللغة الدالة على تلك المعاني المخصوصة ، وإما عبارة عن تلك المعاني المذكورة من حيث أنها مدلولات لتلك الألفاظ والنقوش ، فإن كان المراد الأول على ما اخترنا أو الثاني أو مجموعها ، فالمراد أن النقوش أو الألفاظ في بيان المفهومات والمعاني المخصوصة المذكورة ، فظرف الألفاظ والنقوش هو بيان المعاني وهما مظهر وفان له ، وقد اشتهر بين القوم أن الألفاظ قوالب المعاني فتكون الألفاظ ظروفاً للمعاني لا لبيان المعاني والبيان ظرف للألفاظ ، وإن كان النكتة عبارة عن المعاني من حيث هي مدلولات لتلك النقوش والألفاظ أو المجموع .

فالمراد أن النكتة بعض من هذا العلم لعدم انحصار مسائله فيها فهو من حصر الجزئي في الكل ، والأول أوجه كما قررناه لأن الألفاظ إنما سبقت لبيان المعاني الذي قد يحصل بغيرها وكان البيان محيط بالألفاظ وأما نفس المعاني فلإنما تحصل وتؤخذ من الألفاظ وتزيد بزيادة الألفاظ وتنقص بنقصانها ، وكان الألفاظ قوالب تصب فيها المعاني بقدرها ، فالألفاظ ظرف والمعاني مظروفة ، والتوفيق المعون ومنح اللطاف ، والتسديد والتوفيق والعصمة إنما هما من الله عز وجل لعباده المؤمنين .

قال عننا إسماعيل - رحمه الله تعالى - : في حال فعل الإيمان لا قبل ولا بعد وهي نعمة منه وفضل ، قال تعالى : ﴿ ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعستم الشيطان - ولولا فضل الله عليكم ورحمته لكنتم من الخاسرين - ولولا فضل الله

فَسَأَلَنِي مَنْ لَا أَرُدُّ قَوْلَهُ ، وَلَا أَجْهَلُ فَضْلَهُ ، أَنْ أُنْقَلِبَهَا مِنْ
 لِسَانِ الْبَرْبَرِيَّةِ إِلَى لِسَانِ الْعَرَبِيَّةِ ، لِيَبِينَ لِفُظِّهَا ، وَيَسْهُلَ عَلَى
 الْقَارِئِ حِفْظُهَا ، فَأَجَبْتُهُ إِلَى مَا طَلَبَ ، وَسَاعَفْتُهُ فِيمَا رَغِبَ ،
 وَالْخَيْرَ فِي ذَلِكَ أَرَدْتُ ،

عليكم ورحمته ما زكى منكم من أحد ﴿ ١ ﴾ ، والخذلان ضده وخذلان الله الكافرين
 في وقت فعلهم الكفر لا قبل ولا بعد ، وللقوم في حقيقتها عبارات واختلاف
 أعرضنا عنه .

قوله : (مَنْ لَا أَرُدُّ قَوْلَهُ) : كناية عن عزته ، (وَلَا أَجْهَلُ فَضْلَهُ) كناية
 وعبرة عن أفضاله وشهرة إنعامه ، (أُنْقَلِبَهَا) : أحوّلها ، لَفَةً أَصْلَهَا لِفَا أَوْ لِفَو
 وَ هَاءٌ ، عوض وجمعها لَفَاتٌ وَلَفَاتٌ ، ويقال : لغوت بكذا ، أي لفظت به
 ومنه اللغة ، ويقال : لَفَى لِفَا ، وَلَفَا لِفَوًّا — بكسر الفين وفتحها — أخطأ ،
 واللغة كل لفظ وضع لمعنى وصدر الحد بكل مع منعهم له إشعار بأنه لا يختص
 بقوم دون قوم ، وأن كل لفظة تسمى لغة ، ومن لطف الله وإنعامه أن أقدرنا على
 تقطيع الحروف على وجه يعرب ويبين ما في ضمائرنا ويدل على مقصودنا بسهولة
 لشدة افتقارنا إلى أن يعرف بعضنا بعضاً ما في ضميره لتعلق حوائج بعضنا إلى
 بعض ﴿ ٢ ﴾ ومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم ﴿ ٣ ﴾ أي لغاتكم ،
 (لِيَبِينَ) : أي يظهر وتوضح ، وتقديم المفعول الذي هو الخير للاختصاص ،
 أي لم أفعل لرغبة من السائل مع عزه وسلطانه ولا لرغبة في نواله منع إفضاله
 وإحسانه ، ولكن الخير في التحويل أردت ووجه الله في الإسعاف ابتغيت ،
 (١) قوله لغة : الظاهر أن الأصل الذي كتب عليه بدر الدين فيه لغة البربرية بدل لسان كما عليه سائر الشروح ولو أراد
 تفسير اللسان لبيته .

وبالله التوفيقُ ، وعليه توكلتُ وهو حسبي ونعم الوكيل .

أي لا أريد غيرهما ، وتقديم الجار والمجرور في (بالله) وعليه للاختصاص أيضاً أي بالله التوفيق ولا بغيره وعليه توكلت لا على غيره .

(وهو حسبي) : أي محسبي وكافي من أحسب أي لا أتوكل على غيره ، ونعم لإنشاء المدح ، والجملة معطوفة على هو حسبي بتقدير مبتدأ ، أي هو مقول في شأنه نعم الوكيل ، أو على الخبر الذي هو حسبي لأن الجمل التي لها محل يجوز عطفها على المفردات لكن فيه عطف الإنشاء على الخبر ، والصحيح جوازه في الجمل التي لها محل ، قال تعالى : ﴿ قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ﴾ ، وبسببنا عليه الكلام في غير هذا الكتاب .

(وبالله التوفيق) التوفيق هو توفيق بين عمل العبد ورضى الرب وقيل توفيق بين عمل العبد وإصابة الحق (وعليه توكلت) قال صلى الله عليه وسلم « لو توكلتم على الله حق توكله لرزقتم كما ترزق الطيور تغدوا خماساً وتروح بطاناً » . وروى أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم على ناقة فقال له ادعها واتوكل فقال له عليه السلام « بل اعقلها وتوكل » . وروى أن إبليس اللعين أتى إلى عيسى عليه السلام فقال له يا روح الله الست تزعم أنه لن يصيبك إلا ما قدر الله لك فقال بلى يا لعين فقال له اللعين فارم نفسك من ذروة الجبل فان قدرت لك السلامة تسلم فقال له يا عدو الله أن الله يختبر العباد وليس للعباد أن يختبروا ربهم (وهو حسبي) بمعنى يكفيني (ونعم الوكيل) فخير الاتكال على الله قال الله تعالى « فإذا عزمت فتوكل على الله »

شرح كلمة التوحيد :

إن سأل سائل فقال : ما أصل الدين ؟ فقل : الدين هو

التوحيد ،

قوله : (إن سأل سائل) شرع المصنف - رحمه الله تعالى - في المقصود : إن سأل سائل ، إن استخبر مستخبر ، وما يستل بها عن حقيقة الإسم وشرحه وعن جنسه نحو : ما الكلمة ، وعن وصفه نحو : ما زيد .

وقوله : (ما أصل الدين) من الأول ، والأصل ما يبنى عليه الشيء ، والمعنى أي شيء حقيقة مسمى أصل الدين ، وفي جوابه بالدين هو التوحيد بالتوكيد بالفاصل ، والجملة الإسمية وتعريف جزءها إشكال لأنه غير مطابق للسؤال ولأن الخاص لا يخبر به عن العام ، فإن قلت على تقدير مضاف ، أي أصل الدين ، قلت : فاسد ، لأن الحذف مجاز ، ولا يجوز في الحد بلا قرينة ، والحدود أولاً لتلايق الجهل ، ولأنه لا يلائم تعليقه بقوله : ﴿ إن الدين عند الله الإسلام ﴾ لأن المعنى حينئذ أصل الدين الإسلام ، والإسلام التوحيد ، والأصل معدوم من العلة والتوحيد لا يحمل على الإسلام ولا يكون خبراً عنه ، ولأن الجواب اتقاهم يكون بتمام الماهية ، والتوحيد نوع من الدين ، والجواب بالنوع خطأ ، وكذا أصول الدين كثيرة ، ولا ينحصر ذلك في هذا النوع الذي هو التوحيد ، ولأن الدين في نفسه عيون وأصول ، ولو جاز أن يكون له أصل لجاز أن يكون للأصل أصل ، وبعضهم جعل للدين أصلاً وهو الإيمان ، ويمكن أن يجاب أن مراده التوحيد

ان سأل سائل فقال ما اصل الدين فقل الدين هو التوحيد .

لقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ ، . .

وغيره مما كلف به فصحفته النسخ ، وإنما عدل في الجواب عن لفظ الأصل لأن السؤال ساقط به ، ويسمى عندهم الإثبات وذكر ما يليق بالحل طلباً للاختصار لأن الدين أصل ، وفي إثبات الأصل له المرجع إلى التسلسل ، أو أخبر به على وجه المبالغة أو أن أصل الدين التوحيد على جهة أن لا عمل مع عدمه ولا دين ، فهو أصل ومنه ينشأ الدين وفيه نظر لأن ترك بعض الطاعات كالصلاة والصوم مبطل للدين ، أي لا دين مع تركها ، والدين ما أمر الله به عباده أن يطيعوه به من كل قول وعمل وهي العبادات المعتبرة ، والإيمان لغة : التصديق ، وفي الشرع : أن تشهد لله بالوحدانية ولحمد بالرسالة وبأن ما جاء به حق من جميع المأمورات ووظائف الدين التي كلف الله بها عباده ، والاسلام لغة : الخضوع والانقياد ، وفي الشرع أعمال : الجوارح والقلب بجميع المأمورات والتوحيد إثبات الوحدانية للخالق ، ومعنى قولهم الدين عيون وأصول : أن كل واحد من القول والإضمار والعمل عين وأصل .

واعلم أن الدين والإسلام والإيمان تصدق شرعاً على شيء واحد وإن اختلفت مفاهيماتها ، وهي العبادات المعتبرة لقوله تعالى : ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين - إلى قوله - وذلك دين القيمة ﴾ وقال : ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ وقوله : ﴿ ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه ﴾ والدين المعتبر يقبل بالاجماع فهو الإسلام ، وقوله : ﴿ ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ وقوله :

لقوله تعالى « ان الدين عند الله الاسلام » ومثل ذلك قوله تعالى « ومن يبتغ غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه » ومثل ذلك قوله تعالى « اليوم اكملت

والإسلام لا يَتَمُّ إلا بقولٍ وعملٍ ، أما القولُ فشهادةُ أن

﴿ فَأُخْرِجْنَا مِنْهَا كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ - إِلَى قَوْلِهِ - الْمُسْلِمِينَ ﴾ ولولا اتحاد الإيمان والإسلام لم يتم الاستثناء . والتأويل مع كثرة الدليل تعسف . وهذا معنى قول صاحب الجہالات : هي أسماء مختلفة لخصال ثلاث متآلفة ، أي مختلفة المفهوم متحدة المصدق . والمراد بالدين المعتبر لا مطلق الدين ، وسيأتي لهذا زيادة عند قوله : والتوحيد على وجهين ، فإن قلت : إذا قلت باتحاد مصدوقها شرعاً ، فما معنى قوله تم-الى : ﴿ قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ﴾ : قلت : محمول على المفهوم اللغوي .

قوله : (لا يتم) تنبيه على أن الإسلام مركب من قول وعمل .

قوله : (أما القول) تفصيل للإسلام الذي هو الدين لأنه لا يكون مسلماً حتى يقر بالتوحيد ويعمل بالفرائض (ومن يسلم وجهه إلى الله وهو محسن) والوجه والإحسان هما العبادة ، فمن وجه عبادته إلى الله كان موحداً وأحسن العمل بأداء الفرائض وهو محسن جملة مؤكدة ، (والشهادة) : الحضور ﴿ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾ أي من حضر منكم الشهر في المص ، وأيضاً الإخبار أي أخبر بما يعتقد في حق الغير أو النفس ، وهما المشهود عليه وله ، وهو معنى القيام بالشهادة نحو شهد فلان عند الحاكم بكذا ، وعند بعضهم أصل الشهادة المتعارفة : الحضور بالقلب والتبيين ، ثم يقال ذلك إذا عبّر عنه باللسان ، ثم

لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً » (والإسلام لا يتم إلا بقول وعمل أما القول فشهادة أن لا إله إلا الله) إلى آخر الجملة فهذه

يقال ذلك لكل ما يدل على شيء وإن لم يكن قولاً ، وأيضاً العلم ﴿ والله على كل شيء شهيد ﴾ - أي علم - ويحتملها قوله تعالى : ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو ﴾ أي علم ذلك أو أخبر عباده بحق ذلك ، والفرق بينها وبين الرواية أنها تختص بمعين ، والرواية غير مختصة بل عامة ، وإن اشتركا في كونها خبرين ، ومن الرواية الإخبار عن نجاسة الشيء وطهارته ، والأذان ورؤية هلال رمضان لأنها إخبار عن السبب الموجب للحكم ، أي عن وجوده ، وكذا ولاية المجهول والتزكية ، وكذا ما أشبهها مما لا يشترط فيه العدد ولو أشبهت الشهادة لكونها في الأمور الجزئية . وأما رؤية شوال فمن الشهادة لأنها براءة الذمة ، ومن جعل ما تقدم من قبيل الشهادة اشترط فيه العدد .

(لا إله إلا الله) : كلمة التوحيد تفيد نفي الكمية والعدد والكيفية والمثل والجوهر والجسم وسائر الأعراض لما تقدم أن الإله هو المعبود بحق علم بالغلبة الاستعمالية ، وأن الله هو الفرد الموجود المستحق لذلك ، ولا بد أن يكون

تسمى كلمة التوحيد وكلمة الاخلاص وكلمة الشهادة والجملة التي يدعو اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها فقد حقنوا مني دمائهم واموالهم وسبى ذرارهم الا بحقها » قيل : وما حقها يا رسول الله قال : « زنى بعد احصان وارتداد بعد ايمان وقتل النفس ظلماً وعدواناً » وقال عليه الصلاة والسلام « الاسلام نيف وستون جزءاً اعلاها كلمة التوحيد وادناها امطة الاذى من الطريق » والامطة الازالة وفي الاثر : ان عموداً من نور نفذ السموات السبع فاذا قال العبد لا اله الا الله الى آخرها يهتز العرش فيقال له : اسكن فيقول : كيف اسكن ولم يغفر لقائلها .

وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَلَا نِدَّ وَلَا ضِدَّ وَلَا قَرِينَ ،

خالقاً رازقاً إلى آخر ما ذكرنا فيما مضى ، ومعنى لا إله إلا الله ، لا مستحق للعبودية له في الوجود أو موجود إلا الفرد الذي هو خالق العالم ، الإعراب : قيل : الله مبتدأ وما تقدمه خبر ، والأصل الله إله فدخله النفي وإلا لافادة الحصر^(١) (إنما الله إله واحد) ونسب للزخشي ، وقال أبو البقاء : بدل من لا إله ، وقيل : من الضمير المستتر في الخبر ، ولا يكون خبراً لأن لا تعمل في المعارف وبحته طويل .

(وحده) : ما بعده تفصيل لما دل عليه لا إله إلا الله بما يجب للباري أو يستحيل ، وحده : مصدر محذوف الزوائد وله فعل ، والأكثر اسم مصدر في موضع الحال ، وقيل : ظرف وشذ ثنيتيه وجره بعلی أو بالإضافة ، والواحد الذي لا جزء له ولا شبه بوجه .

و (لا شريك) : حال مؤكدة ﴿ لو كان فيها آلهة إلا الله لفسدتا ﴾ ونسب الشيء ما يشاركه في الجوهر ، وهو ضرب من المائلة ، وكل ند مثل ولا عكس . والضدان شيان وجوديان تحت جنس واحد بينهما غاية الخلاف ، ومعنى ولا ند ولا ضد نفي ما يسد مسده ونفي ما ينافيه ، والقربن المصاحب ، والقربن أيضاً المعونة والقوة ، يقال : معه قربن ، أي قوة ومعونة وإطاقة ، ومنه : وأقرن الرجل بخصمه إذا أطاقه ﴿ وما كنا له مقرنين ﴾ أي مطيقين مقتدرين عليه ، والقرن - بالكسر - النظير في الحرب والكفو في المصارعة والقرن بنوسن واحد . والشبه المثل . والمثل مطلق المشارك وأتبع كلمة التوحيد بما ذكر تنمة وبياناً واستيعاباً وتفصيلاً لما دلت عليه اجمالاً ، وكذا جرت عادتهم - رحمهم الله - أن يذكروا كل ما يستحيل في حقه على التفصيل ، إلا أن هذه المقدمة

(١) لي نسخة القصر

ولا شبيهة ، ولا مثيل ، وأنَّ محمداً عَبْدُهُ ورسولُهُ ، وأن ما جاء
به حقٌّ

مختصرة فالله واحد بالذات والصفة والفعل ، وما ذكرنا مرشد إليه ﷻ لا تتخذوا
إلهين اثنين - ولا تشرکوا به شيئاً - ولا تجعلوا لله أنداداً - ليس كمثله شيء - ولم
يكن له كفواً أحد ﷻ ، وما يجب على العبد الإيمان بالنبي ﷺ أنه عبد الله لا كما
قالت النصارى : المسيح ابن الله ، وأنه رسول أرسله بالهدى ودين الحق أحوج
أوقات الناس إليه حين انطمست آثار الهدى وامتألت بالضلالة الدنيا وأظهرت
اليهود التشبيه ، وقالت النصارى بالتثليث ، وأدعت المجوس التشبيه ، والعرب
التسوية ، وأنهمك سائر الخلق في ظلمة الضلالة ، فأبان ما كان من الحق خافياً
وأضاء ظلمة ما استبهم من الأمور كافياً ، فانقلب الكفر به ﷺ إيماناً والظلام
ضياءً ، ونطق الألسن بتوحيد ربنا ورسخت معرفته في صدورنا .

(ومما) يجب الإيمان بما جاء به من الكتاب والدين : ﷻ قد جاءكم رسولنا
يبين لكم على فترة من الرُّسل ﷻ أي يبين الدين والشرائع : ﷻ قد جاءكم من الله
نور وكتاب مبين ﷻ ، كشف الله بالكتاب والرسول ضلمات الشرك والشك .

(وأما العمل فالإتيان بجميع الفرائض) مثل الصلاة والزكاة والصوم
والحج وما أشبه ذلك (فهذه ثلاثة أقاويل) أما القول الأول فشهادة أن لا إله
إلا الله إلى قوله ولا شبيهه ولا مثل لاوتفسير الضد الذي يزاوله . والنسب
الذي يساويه .

والقول الثاني - محمد عبده ورسوله وهو محمد بن عبدالله بن عبد
المطلب الهاشمي القرشي بعث بمكة ودفن بالمدينة - والقول الثالث - أقرار
بما جاء به محمد أنه حق .

من عند ربه ، وأما العمل فالإيمان بجميع الفرائض ،
فهذه ثلاثة أقاويل ، من جاء بهنّ تامة ولم ينقص منهنّ شيئاً
كَمُلَ توحيدُهُ فيما بينه وبين الخلاق ، وأما فيما بينه وبين الله تعالى

قوله : (من عند ربه) : صفة حق ، ويجوز أن يتعلق بجاء ، تنبيهاً على أنه
لا ينطق عن الهوى ، ونُبّه بذكر الرب على أنه عبد مربوب . ومعنى حق ثابت
أي صدق محض ، أي لم يجهل به للعبث والباطل ، بل لغرض صحيح وهو أن
يهتدى به ويبين ويدلّ على معرفة الله تعالى .

مسألة

أول ما يجب على العبد معرفة ربه ، وقال الاستاذ : النظر المؤدي إليها .
القاضي أبو بكر الباقلاني : أول النظر . ابن فورك والجويني : القصد إليه .

(وأما فيما بينه وبين الله تعالى فحتى يأتي بعشرة أقاويل) الاول الإيمان
بجميع الملائكة قال الله تعالى « والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله »
وقال أيضاً « ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبیین »
والملائكة اجسام خلقت من نور لا يوصفون بلحم ولا بدم ولا بعظم ولا بالذكورية
ولا بالانوثية ولا يأكلون ولا يشربون ولا يبولون ولا يتغوطون عباد مكرمون لا
يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرن .

ويقال الحمد لله الذي خلق الخلق لا حاجة ولا لاستفادة وخلق الملائكة
المقربين للقرب والسعادة وخلق الجن والانس للابتلاء والعبادة وخلق سائر
الخلق للدلالة والشهادة والملائكة لهم عقول بلا شهوات والجن وانس لهم عقول

فحتى يأتي بعشرة أقاويل ، أما الأول : فالإيمانُ بجميع الملائكة
والرُّسل ، وجميع الكتب التي أنزلت على جميعهم ،

فقد علمت أنهم أباحوا له الجهل بالله في أول جزء . أبو الربيع سليمان بن يخلف :
جميع ما لا يسع جهله كما يأتي تفصيله إن شاء الله . ويردّ عليه صاحب الجزيرة
وغيره فيكون تخصيصاً لتعميمه . قال صاحب الدليل : لأذنه قال ما يجب عند
بلوغه وصحة عقله حراً كان أو عبداً ذكراً كان أو أنثى . واختلف أصحابنا
فيما لا يسع جهله ، فأكثر المشاركة ، وعمروس بن فتح وأبو خزر وعبد الرحمن بن
رستم أنه الجملة التي يدعو إليها رسول الله ﷺ ، ومن أراد بسط أقوالهم فليُنظر
كتب المشاركة والدليل ، وقال المتأخرون : إنه الجملة ، وأن الله خالق لجميع
الأشياء وأن له الملائكة والنبیین ، والرُّسل والكتب ، ويقصد إلى جبريل

وشهوات والبهائم لهم شهوات بلا عقول . ويجب ان تعين من الملائكة جبريل
وتعرفه باسمه . ومن الانبياء آدم ومحمد عليهما الصلاة والسلام . ومن
الكتب القرآن . (والانبياء والرسل) والفرق بينهما ان النبي من نبىء بالوحي
ولم يرسل الى غيره والرسول من نبىء بالوحي وارسل الى غيره وسئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف ياتيك الوحي فقال «احيانا ياتيني مثل
صلصلة الجرس وهو اشد على فينفضم عني وقد وعيت ما قال لي وحياناً
يتمثل لي الملك رجلاً فيكلمني واعى ما يقول » . (١)

(والكتب) قال ابن عباس لكل شيء اساس واساس الكتب الاربعة
القرآن واساس القرآن الفاتحة واساس الفاتحة البسملة ، وسمى
القرآن قرآناً لانه قرئت آياته بعضها ببعض وقيل : قرن بالحكمة ، وسمى
الفرقان فرقاناً لانه يفرق بين الحق والباطل ، والكتب منها ما انزل وحياً
كالقرآن ومنها ما انزل مكتوباً كالتوراة .

(١) رواه الربيع في صحيحه من طريق عائشة رضي الله عنها .

والموت والبعث ، ويوم القيامة والحساب ، والعقاب والجنة والنار

باسمه ويتولاه ، ويعلم أنه رسول الله إلى محمد جاءه بالدين والقرآن ، ويقصد إلى محمد أنه رسول الله إلى كافة الجن والإنس وأنه خاتم النبيين ، وإلى آدم أنه أول الرسل إلى بنيهِ ، وإلى القرآن بنفسه ، وبما لا يسع جهل معرفته الموت والبعث والحساب .

(والجنة) : وأنها ثواب الله لأهل طاعته .

(والنار) : وإنها عقاب الله للعاصين وأن ثواب الله لا يشبهه ثواب وعقابه لا يشبهه عقاب ، وبما لا يسع جهل معرفة جملة المخلوق أن الله أحدث وأخرج من عدم إلى وجود ما كان منه ومحدث ما اقتضت الحكمة وجوده ، وبما يجب معرفة تحريم دماء المسلمين بتوحيدهم لربهم وتحليل دماء المشركين على شركهم به وولاية المسلمين جملة وولاية من لا يسع جهله والبراءة من الكافرين جملة ، وبما يجب معرفة النبيين وأنهم من نسل آدم ، ومعرفة أن الله أمر بطاعته ونهى عن معصيته وأنه

(والموت) قال صلى الله عليه وسلم « الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت »^(١) قال الله تعالى « كل نفس ذائقة الموت » وقال أيضا « قل ان الموت الذي تغفرون منه فإنه ملاقيكم » وقد عظم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الموت وثوابها وقالت عائشة رضي الله عنها : هل يحشر احد مع الشهداء يا رسول الله قال : « نعم » من يذكر الموت بين اليوم واللييلة عشرين مرة وكيف لا يعظم ذكرها وهو قاطع الامال وخاتم الاعمال وهازم اللذات وقاطع الشهوات » وقال صلى الله عليه وسلم : « تركت فيكم واعظين ناطق وصامت فالناطق القرآن والصامت الموت » (والبعث) قال الله تعالى « ان الله يبعث من في القبور » وقال ايضا « قل بلى وربى لتبعثن » (والحساب) ويقال : الناس

(١) رواه أحمد في مسنده والترمذي وابن ماجه والحاكم عن شداد بن أوس وقامه ، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأماني ، والكيس : العاقل ، ودان : صان نفسه وأذلها واستعبد لها وقيل حسابا .

وجميع ما كان وما يكون وما هو كائن ، فالله هو المكوّن له ،

مثاب على طاعته ومعاقب على معصيته وأن التوحيد إفراد ، ومعرفة فرق ما بين الكبائر ، وذلك أن الشرك مساواة الله بغيره ومعرفة أن الله موالٍ لأوليائه ومعاد لأعدائه .

وزاد الشيخ : لا يسع جهل الملل وموت محمد ومعرفة الإسلام والمسلمين والكفر والكافرين ، ومن أراد بسط أبحاثها وتفسيرها فعليه بالدليل .

وفي « الضياء » : يجب على العبد عند الإدراك من قبل العقل العقل أن يعرف خالقه وعبودية نفسه ، وأنه لا يشبه خالقه كما أن فعله لا يشبه أفعاله وأنه واحد وأن له عليهم طاعته لوجوب طاعة العبد لسيده وإلا استوى المالك والمملوك ، وأنه مثاب على الطاعة ومعاقب على المعصية لثلايفوت نفع الطاعة ، وأن الجزاء

يومئذ على ثلاثة اصناف : صنف الى الجنة بغير حساب وهم الانبياء، وصنف الى النار بغير حساب وهم المشركون، وصنف يحاسب وهم عامة الناس فمن حوسب حسابا يسيرا صار الى الجنة ومن حوسب حسابا عسيرا صار الى النار، وقيل لعلي بن ابي طالب : كيف يحاسب الله الخلائق على كثرة عددهم؟ فقال: كما يرزقهم على كثرة عددهم . وفي الحديث « يسأل العبد يوم القيامة عن اربع خصال عن عمره فيما افناه وعن شبابه فيما ابلاه وعن ماله فيما انفقه ومن اين اكتسبه وعن ماذا عمل فيما علم » (والجنة) اعلم ان الجنة قصور وانهار وبساتين وهي لبنة من ذهب ولبنة من فضة وتراياها المسك الاذفر وحشيشها الزعفران وهي درجات (والنار) اعلم ان النار سوداء مظلمة موقدة وهي دركات : الدرج الى الاعلى والدرك الى الاسفل^(١) وجميع ما كان وما يكون وما هو كائن) معناه ان تؤمن بالقدر خيره وشره انه من الله

(١) قوله الدرج .. الخ ، يان لقوله في الجنة وهي درجات ، وقوله والدرك إلى الأسفل يان لقوله في النار وهي دركات ، والمصنف كما ترى يريد تسليم البتدين وهو المقصود بشرحه هذا فسلك فيه مسلك البساطة ، وإيراد أحاديث ضعيفة في مقام الترغيب والترهيب وقد اتفق العلماء على جوازه ..

في دار أخرى ولا يفنى لاستحقاقه بالعمل ، وليست الدار الأخرى بدار عمل
وإلا لجاز زوال ما استحقه من قبل فتستوي الأولى والأخرى .

وتجب ولاية المطيعين وبراءة العاصين ، لأنه ليس بمطيع لله من لا يوالي وليه
ويعادي عدوه ، وأن يعلم أن الله رسولا بين ما يأفون وما يتقون وأن يقبل ما
جاء به وهو إلينا بالسمع محمد ﷺ ، ويجب أن يلحق الأطفال بالآباء في الإسم
والجزاء ، ثم قال : وجب عليهم بعد أن خطر بالبال أن يسموا أهل الدار الذين
هم بين أظهرهم بما استحقوا من الأسماء في الظاهر إما أهل عدل أو جور أو كفر
ويتولوم أو يبرأوا منهم ، وأن يقفوا فيما ورد عليهم مما لا يعلم حتى يتبين
من صفة الرب أو حلال أو حرام ، وينفي عن الله ما ليس له بصفة وأن يصفه
بصفته كنفي النجوم والأكل والشرب والاستواء على المكان والانتقال والجهل
والعجز وغيرها من صفات الخلق وما لم يخطر ببالك ولم تسأل عنه فانت
معذور ، ويجب عليك من الخبر معرفة إسم محمد والقبلة وقبول الوقائع وفرض
الصلاة والزكاة وغيرها ، وكذا المحرمات والأحكام ، يجب على الناس الإقرار بها
جملة ، والعبد معذور بجهالتها مفسرة ما لم يترك فريضة أو ينتهك محرما . انتهى

تعالى ، وروي عن عبادة بن الصامت قال قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم « أنك لن تجد ولن تبلغ حقيقة الإيمان حتى تؤمن بالقدر خيره وشره
أنه من الله تعالى » قال قلت : يا رسول الله كيف تؤمن بالقدر خيره وشره
أنه من الله تعالى قال « ان تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم
يكن ليصيبك إلا ما قدر الله لك فان مت على غير ذلك دخلت النار » (فان
قيل لك ما قواعد الاسلام فقال أربعة : العلم) حد العلم هو الاعتقاد الجازم

فهذه عشرة أقاويل ، من جاءَ بِهنَّ تامةٌ لم يُنقصْ منهنَّ شيئاً كَمُلْ
توحيدِه فيما بينه وبين الله تعالى والخلاق ،

ملخصاً . واعلم أنه لا يسمعك جهل ما أخذت من تفسير التوحيد ، وفي أعذار
الناس خلاف .

قوله : (وأما العمل) : أي مما يجب من العمل الفرائض : جمع فريضة ،
بمعنى المفروضات كالصلاة والزكاة والحج والجهاد والصوم والوضوء والإغتسال
وتحريم جميع المعاصي وما أشبهها .

و (الأقاويل) : جمع أقوال الذي هو جمع قول ، إنما عدل إليه لأن كل
جملة تحتها كلام .

وقوله : (لم ينقص منهن) : صفة أكد بها تامة ، وجمع ضمير في منهن أرجح
نظراً للتمييز .

وقوله : (فيما بينه وبين الخلاق) : أي تجري عليه أحكام الإسلام كلها ،
وأما فيما بينه وبين الله فالجمهور من المتأخرين لا تجزئهِ الجملة حق يأتي بعشر
كلمات غير الجملة ، ورخص من ذكرنا لعموم ، وما جاء به وتقدم من زاد على
العشرة ، ولا أحفظ خلافاً أنه لا يسع جهل شيء من جميع ما ذكر عند السماع
أو خطر ببال إلا خلافاً شاذاً لبعض المشاركة ، قال : لا يقطع عذر من سمع إذا
لم يخطر بباله ، وضمير بها للأقاويل ، والباء للمصاحبة ، أي ملتبساً بها .

فمن ترك واحدةً منهم فقد أشرك بالله ، والشاك في شركه
مشرك ،

قوله : (فمن ترك واحداً منها فقد أشرك) : تقدم ما فيه من الخلاف ومن
وسع لأن رسول الله إنما يدعو إلى الجملة وبها يخرج المستجيب من الشرك إلى
الإيمان . قال أبو إسحاق : ويتولى على ذلك ما لم يحدث حدثاً ، وقاله أبو عمرو
أيضاً .

قوله : (والشاك في شركه) : إعلم أن أحكام المنكر والمستحيل والناسي
والجاهل والشاك والسامع مختلفة ، فالمنكر لجميع ما ذكر بل ولتفسير التوحيد
مشرك ، وأما المستحل لما حرّم الله من الكبائر فهو مشرك ، ولا يشرك الفاعل
لما دون الشرك والمستحل للصغيرة كبيرة^(١) ، وهذا معنى قوله : يشرك المستحل
ولا يشرك الفاعل ، ولهم في المستحل تفسير آخر وهو أن يقول راكم الحرام من
المعاصي مسلم ، أي يقول الزنى مثلاً حرام وراكبه مسلم .

وأما الناسي فشدد فيه أصحابنا لقوة الوعيد فيه ، قال تعالى : ﴿ نسوا الله
فنسيتهم ﴾ قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى — فلما نسوا ما
ذكروا به (إلى) — رب العالمين ﴿ ، وقوله : ﴿ فلما نسوا ما ذكروا به (إلى) —
يفسقون ﴾ ، وقوله : ﴿ ونسوا حظاً مما ذكروا به ﴾ ، وقوله : ﴿ فانسوا حظاً
مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء ﴾ وغير ذلك ، وقوله — عليه
السلام : « نظرت في ذنوب أمتي فلم أرَ ذنباً أعظم من ناسي القرآن » .

ومشرك أصحابنا من نسي نبياً أو ملكاً أو رسولاً أو مفروضة منصوصة
أو قضية من كتاب الله مخصوصة ، وكذا جميع ما ذكرنا مما لا يسع جهله ،
(١) قوله المستحل للصغيرة كبيرة يعنى استحلال الصغيرة كبيرة واستحلالها أحد من الإصرار عليها ، وظاهر عبارته أن مستحل
الصغيرة لا يشرك ولا يتفق مع قوله بعد ، وهذا معنى قولهم .. الخ .

والشاك في الشاك مشرك إلى يوم القيامة ،

وشددوا فيمن نسي ولياً أو تباعة من الأموال والأنفس ، ولم يعذروه ، وقالوا : راجع عن علمه .

وقال الشيخ مصالة : ليس علينا أن نكون حفظة لانفسى ، وتبعه الشيخ أبو يعقوب لقوله تعالى : ﴿ لَا تَوَاضَعُوا إِن نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ ، وقسم النسيان إلى جهل وذهل فلا بأس ولا حرج ، وأما الجهل فقال : هو إلى الجحود أقرب ، وجعل من وسع له الجهل أولاً كعمروس وعزان وأبي خزر وابن زرقون والإمام عبد الرحمن في أمثالهم كان النسيان أوسع - فالجهل أصل والنسيان فرع - والفرع أضعف ، وحكى الخلاف فيمن نسي ما يسع جهله أولاً إذا قامت عليه الحجة به : بعض قال : هالك وراجع عن علمه ، وبعض وسع عليه ولم يره رجوعاً عن علمه ، إلا تباعات الناس تخرج من حسناته يوم القيامة .

وأما الجاهل والشاك فقد تقدم حكمها في اختلاف الناس فيما لا يسع جهله ، وأما السامع وهو الذي قصد المصنف ، فقال أصحابنا : إن كمل ما لا يتم الإيمان إلا به فلا يسع الشك في تشريك دافعه أو جاهله أو الشاك فيه وإلا كان مشركاً مثلهم ، وكذلك الشاك إلى يوم القيامة وقالت المعتزلة إلى ثلاث .

وأما ما يتم الإيمان على جهله فيسع السامع إذا لم يشرك الدافع والجاهل والشاك وإن أضر كوا بفعلهم ، وقال أبو الربيع سليمان بن مخلف بعد أن ذكر ما قدمنا مما لا يسع : فإن شك في شيء مما ذكرنا فهو كافر ، والشاك في كفره كافر ، والشاك في الشاك كافر إلى يوم القيامة ، وما لا يسع : أما الجملة لتكون رسول الله ﷺ إنما يدعو إليها وشرعها للوفود وكتب بها إلى ملوك الأرض مثل

(١٦)

المقوقس وقيصرو وكسرى ملك فارس وهوذة بن علي الخنفي وابني الجلندا بعمان ومن شاكلهم ، وأما الجملة والإيمان بالملائكة والكتب والرسل واليوم الآخر لقوله : ﴿ آمن الرسول ﴾ - إلى قوله - وإليك المصير ﴿ وقوله : ﴿ ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله ﴾ الآية ، وعليه المعتزلة ، وبعضهم : الكلمات العشر لقوله ﴿ لا اله الا الله ﴾ : « اللهم أنت الحق وقولك حق وعبدك حق ولقاؤك حق والجنة حق والموت حق والبعث حق » الحديث ، وفي الآخر : « وتؤمن بالقدر خيره وشره من الله عز وجل » ، وإما الجملة وجميع ما ذكرنا قبل .

واعلم أن ما قامت به الحجة من تفسير التوحيد ما لا يسع جهله وما قامت به الحجة على السامع بتكفير المنكر أو الجاهل أو غيرهما أو تشريكهم فلا يسعه الوقوف وإلا كان مثلهم ، وهذا معنى قولهم : إذا أخذ ، قال أبو خزر : يسع جهل جميع الجرام ما خلا الشرك والاستحلال لما حرم الله والإصرار على ما حرم الله . قال أبو يعقوب : إنما أراد بالشرك تسوية الباري مع غيره خاصة ، فمن شك فيمن أنكر الله فهو مشرك ، وأما غير الله فمضى تقوم عليك الحجة بتشريكه أو تكفيره ، قال أبو عمرو : من أنكر نبياً فقد أشرك ، والسامع إن لم يعرف ليس عليه شيء ، وإن عرف فعله أن يكفّره ، وإن لم يفعل فهو مثله ، وإن أخذ تشريكه فعله أن يشركه ، وإن لم يفعل فقد أشرك ، انتهى . وكذا الحكم في الحرف والملك ، وعن أبي محمد عبد الله بن سجيّان : إذا أنكر اسمين لم يعرفها السامع ، وأما إن أنكر نبياً أو ملكاً بهذا اللفظ فلا عذر للسامع ، وفي توحيد نفوسة : إلا إن دفع نبياً لم يسع السامع جهالته كأبينا آدم أو نبينا محمداً أو جملة الأنبياء ، فعلى السامع أن يشركه علم ذلك أو جهله وإلا كان مشركاً انتهى ،

(١٦) المقوقس ملك القبط بمصر أرسل إليه حاطب بن أبي بلتعة ، وقيصرو ملك الروم أرسل إليه دحية الكلبي ، والفوس هم العجم اليوم ، أرسل إليهم عبد الله بن حذيفة السهمي ، وهوذة بن علي الخنفي ملك الحجاز أرسل إليه سبط بن عمرو العامري ، وابنا الجلندی جعفر وعبد ملكا عثمان أرسل إليهما عمرو بن العاص .

وكذا الحكم عنده فيما لا يسع جهله مطلقاً كما تقدم . وعن أبي خزر : إذا أشرك فكفرته أجراك . قال أبو نوح : إلا أن أنكر الله أو أثبت العدد ، قال أبو عمرو : أو قال : هذا ربي ، عليك تشريكه وإلا كنت مثله أخذت أو لم تأخذ ، هذا تقوية لتفسير أبي يعقوب كلام أبي خزر ، وأما السامع لمن أنكر ما فيه تأويل فقامت الحجة عليه فلم يضلّه فهو منافق ، والحجة في تشريك الشاك في الشاك قوله تعالى : ﴿ أَكْفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نَظْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا لَكِنَّهُ هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا ﴾ . ﴿ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً ﴾ وقوله : ﴿ وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا ﴾ ، وقال في مستحلّ الميتة : ﴿ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ .

تنبيه

الشك تردد في النفس بين متقابلين طالبة للامارة ، والمرية ترددها بينها لا بطلب الأمانة ، والريب توهمها أمراً ثم ينكشف ، والإرابة توهمها أمراً ثم ينكشف على خلاف ما توهم ، والتخمين - بالخفاء المعجزة - توهم لا عن أمانة ، والحدس إسراع الحكم بما يخطر من غير توقف ، والوهم ما يتصور في النفس مطلقاً أي سواء له وجود أو لا ، والحسبان ترجيح الحكم ، والظن أعم منه ، وبعضهم يجعل التخمين والحدس والحسبان ، والظن بمعنى والباقي شك سوى الوهم ، فافهم .

ومن جاء بهذه الوجوه كلها فقد حُرِّمَ دَمُهُ وماله وسبُّه
ذُرِّيَّته ،

قوله : (ومن جاء بهذه الوجوه كلها) : أكد به كلها ، ليفيد الشمول ،
فمن ترك واحداً منها لم يأت بها كلها ، والتارك أعم من الجاهل والناسي والمنكر
والشاك ، ولهذا موضع يذكر فيه إن عطفته على هذا نفعلك ، وإنما أطنبت ها هنا
ليفنيك عن غيره .

مسألة

قال أبو عمرو : إن جاء مشرك بالجملة التي يدعو إليها رسول الله ﷺ فعليك
ولايته وإثبات التوحيد له والشهادة عليه بالتوحيد وتحريم دمه سواء رتبها
أو نكسها ، قال أبو إسحاق : ويخرج المستجيب لها - يعني الجملة - من الشرك
إلى الإيمان ، ويتولى على ذلك ما لم يحدث حدثاً ، وقال عمنا إسماعيل بعد أن
حدّث كلام أبي عمرو : ويجب له ذلك علينا بالوفاء الذي أتى به وهو ترك الذنوب
لقوله تعالى : ﴿ قل للذين كفروا أن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ﴾ ، وقوله :
﴿ وقولوا حطة ﴾ نغفر لكم خطاياكم انتهى .

فإن قلت : إنما ذلك بينه وبين خالقه ، قلت : لا تجوز ولاية من ظن فيه
عدم كمال إيمانه ، ويقويه نصوص المشاركة كابن جعفر وغيره .

مسألة

قال أبو عمرو : وعلينا أن نعلم أن قول : لا إله إلا الله ، توحيد وفرض

وذلك لما علمه من التوحيد .

وطاعة ، وعلى فعله ثواب ، وعلى تركه عقاب ، وعلينا أن نعلم أن خصال التوحيد التي هي غير لا إله إلا الله ، كعرفة البعث والجنة والنار والرسول وشبه ذلك فرض وطاعة وعلى فعله ثواب وعلى تركه عقاب ، وليس علينا أن نعلم أنها توحيد . ثم قال : وعلينا أن نعلم أن الصلاة والزكاة وما أشبهها مما هو دون التوحيد فرض وطاعة وعلى فعله ثواب ، وليس علينا أن نعلم أن على تركه عقاباً ، انتهى ملخصاً .

مسألة

ولا يجزي من اعتقد التوحيد ولم ينطق أو نطق ببعضها ، وعن الإمام أفلح - رضي الله عنه - : يجزيه اعتقاده فيما بينه وبين الله .

قوله : (وذلك لما علمه من التوحيد) : أي وذلك التحريم للتوحيد الذي علمه ، و « من » لبيان الجنس وتتعلق بمحذوف حال من ما أو من الضمير المستتر في علمه ، قال عليه السلام : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها فقد حقنوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، قيل : وما حقها يارسول الله ؟ قال : « كفر بعد إيمان ، وزنى بعد إحسان ، وقتل النفس » ، وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ۖ ﴾ .. الآية ، وقال - عليه السلام - في حجة الوداع : « دماؤكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا » .

قواعد الإسلام :

فإن قيل لك : ما قواعد الإسلام ؟ فقل أربعة :

العلم ، والعمل ، والنية ،

قوله : (وقواعد الاسلام أربعة) : شبه الإسلام ببنيان أسس على قواعد ثابتة فعهدف المشبه به ، وذكر من لوازمه القواعد ، ويسمى هذا استعارة بالكناية ، فكما أن البيت لا يرتفع إلا بالقواعد ، فكذا الإسلام لا يصح إلا بهذه الأربعة ، ويعبر غيره بقواعد الإسلام عن التوحيد والصلاة والزكاة والصوم والحج ويقواعد الدين عن الأشياء التي عبر عنها بالأركان ، أما العلم فعمل ما لا يسع جهله وعلم ما لا يسع تركه ، أي يعلم كيفية امتثال الفعل ، وعلم الأمر به والإلزام ، وعلم وجوب الثواب ، وقد تقدم ذلك .

المطابق للواقع الذي لا يقبل التشكيك ، وقيل ادراك الشيء على ما هو به والعلم الذي تعلمه فريضة هو علم التوحيد وعلم الفرائض وباقي علوم الديانة من فروض الكفاية فقال عليه الصلاة والسلام « طلب العلم فريضة على كل بالغ صحيح العقل ذكرا كان أو انثى حرا كان أو عبدا » وقال أيضا « اطلبوا العلم ولو بالصين »^(١) وقال أيضا « يسبح لطالب العلم كل ما خلق الله على وجه الأرض من رطب ويابس حتى الحيتان في البحر » واعلم ان العلم والعمل توأمان لا ينفع علم بلا عمل ولا عمل بلا علم وقال صلى الله عليه وسلم « عمل قليل في علم خير من عمل كثير في جهل » وقال أيضا « ترعرع العالم في فراشه خير من عبادة الجاهل ستين سنة » وقال لقمان الحكيم لابنه يا بني كن عالما ومتعلما ولا تكن رابعا فتهلك ، ثم قال أيضا : كن عالما ومتعلما ومستمعا ومجيبا ولا تكن خامسا فتهلك (والنية) هي طلب المنزلة عند الله ، وقيل اخلاص العمل لله من غير رياء . قال صلى الله عليه وسلم « لكل شيء لب ولب العمل النية »
(١) رواه الربيع في صحيحه بأسانيد صحيح .

وقال بعض مخالفينا : ليس علينا إلا عمل الفرائض وليس علينا من علمها شيء ، وأهل الدعوة يكفرون من جحد فرض الله حيث يكفر بتركه ويفقون في الموسع ما لم يتخذ ديانة أو يقطع عليه عذر من خالفه أو يتجاوز القول إلى الفعل ، وأما العمل فيجب أن يفعله كما أمر راجياً فيه الثواب خائفاً من تركه العقاب ، وذلك في جميع الفرائض عند حضور السبب ووجود الشرط وارتفاع المانع ، وإن ضيع كفر مع خروج وقته وهو معنى لا يسع تركه عند مجيء وقته ، وأما النية فيقصد بالعمل رضى الأمر وامتثال الأمر والأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى ، ومن علم وأهل صار بمنزلة من لم يعمل ، وأما الورع فالكف عما لا يحل وترك جميع الشبهة والمناهي ، فإذا عدم حبطت الأعمال ولم ينتفع بشيء .

وفي « الضياء » : كل مصرّ كافر وأن المقام على الكبائر والإصرار على الصغائر تصير الأعمال هباءً وتحبط ويفض الله على أهلها ويسخط ، انتهى . قال الله تعالى : ﴿ لا تبطلوا صدقاتكم باليمن والأذى ﴾ ، وقوله : ﴿ اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم ﴾ ، وقوله : ﴿ لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ﴾ (إلى) أن تحبط أعمالكم ، وقول عائشة : « بلى زيدا أنه قد أبطل حجه وغزوه وجهاده مع رسول الله ﷺ إن لم يتب » ، وقوله عليه السلام : « الرياء يحبط العمل » ، وعنه : « من كذب وأصرّ فهو في النار مخلد » ،

وقال أيضاً « لا ينظر الله إلى أعمالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم » وقال أيضاً « إنما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى » وقال أيضاً « من عمل وأهمل صار بمنزلة من لم يعمل » (والورع) ينقسم إلى أربعة أقسام : ورع العدول وهو اجتناب الحرام المنصوص ، وورع الصالحين وهو الوقوف عند الشبهات ، قال عليه الصلاة والسلام « الحلال بين والحرام بين وبين ذلك أمور متشابهات »

أركان الاسلام :

وأركانه أربعة : الإسلام لأمر الله ، والرضى بقضاء الله ،

وغیره يعبر عن هذه الأشياء بقوائم الدّين ، لأن الدّين لا يقوم ولا ينهض مع عدم واحدة منها وبيّانها ظاهر .

قوله : (وأركانه أربعة : الإسلام لأمر الله) إلى آخرها شبه الإسلام بيت على ما تقدّم ، أو شبهه بأركانه فيكون استعارة أيضاً ، فالإسلام الخضوع والانقياد إلى ما أمر الله ، والرضى : سرور القلب بهذا القضاء والعزم على امتثال ما أحكم الله به ، والتوكُّل : الاستوثاق بما عند الله والإعتماد عليه وأن وورع المتقين وهو أن يترك الرجل ما لا بأس به مخافة أن يؤديه الى ما فيه البأس ، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : كنا ندع سبعين باباً من الحلال مخافة أن تقع في الحرام وقال صلى الله عليه وسلم « من استقصى في حقّه لم يترك للشر مطلباً » وورع الصديقين وهو أن يترك الرجل ما لا بأس به ولا يخاف أن يؤديه الى ما فيه البأس ولكن اتصل اليه بمكروه القوة ، كقول بعض المشايخ في ابنه كلما جاء به يونس فهو يونس وكان يونس يأتي إليه بلحم الصيد ولا يأكله لأنه يخالط أهل الرّيبة وكره ما يأتي على يديه ، وكما يحكى أن ذا النون المصري لحقه جوع وهو مسجون فأرسلت إليه امرأة صالحة طعاماً على يدي السجان فأبى أن يأكله واعتذر بأنه وصل إليه على يد ظالم ، ويقال دين بلا ورع كسفينة بلا شراع وقال عليه الصلاة والسلام « لو صليتم حتى تكونوا كالحنايا وصمتن حتى تكونوا كالآوتار ما نفعكم ذلك إلا بالورع^(١) » (وأركانه أربعة الإسلام لأمر الله) وهو الانقياد والخضوع (والرضاء بقضاء الله) هو أن يرضى العبد بأمر الله ونهيه قال صلى الله عليه وسلم لابن عباس « يا ابن عباس اعبد الله على الرضى واليقين والا ففى الصبر على ما تكره خير كثير » ويقال أوحى الله الى موسى عليه السلام بخمس كلمات « من لم يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي ولم يشكر نعمائي فليخرج من تحت سمائي وليتخذ

(١) هذا الحديث لعمر بن الخطاب رضي الله عنه لا حديث رسول الله ﷺ كما رواه ابن الأثير في النهاية . والحنايا جمع حنة أو أوحى وهما القوس ، فعلى معنى مفعول لأنها محنة أي مطرقة ، والآوتار جمع شرعة القوس ومعلقها .

والتوكل على الله ، والتفويض إلى الله .

تظهر عجزك ، ومنع بعض أسياننا : توكلت عليك أو فوضت أمري إليك ، وتعني المخلوق ، وأجازت لك ، والتفويض أن ترد مفاتيح الأمور كلها إلى الله تعالى ، وبيان كونها أركاناً شديدة أن الخضوع غاية جميع الطاعة ومرجع العبادة وبه يحصل الإخلاص ، وأن الرضى بالقضاء أصل الطاعة لأنه القبول والعزم على امتثال ما أمر الله به وسكون النفس إلى قضائه وقدره وترك السخط له نظراً إلى أن في قضائه حكمة عظيمة ومصلحة جليلة لكنها خفية علينا ، وقد حث الله العباد على الرضى ، وفي تركه آفة عظيمة : اكتساب سخط ربه وفوات رشده ومصلحة أمره وعدم استراحة نفسه ومن رضى استراح وهدى وحكم الله ماض رضى أم لا ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ ، وفي الحديث « من لم يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي ولم يشكر نعمائي فليطلب رباً سوائى » ، أنظر إلى ما رجع إليه أمر إبليس ، إذ لم يرض بقضاء ربه ، وترك الرضى كفر كما سيأتي في آخر النكتة فاعطف ما هناك على هذا ، وأن التوكل أن تثق بما عند الله تعالى وتوطن نفسك أن قوام بنيتك وسد خلتك إنما هو من عند الله لا من أحد وأنه لا يفوتك ما قسم لك ، وفي تركه عوارض شاغلة عن العبادة وعلائق ظاهرة وباطنة ، وأن التفويض ردك الأمر إلى من بيد التدبير ومفاتيح الأمور ، المعالم بالمصالح فيختار لك ما هو خير لك وأصلح وفي تركه آفة وهو اقتحامك فساداً ربما لا إقالة منه وأن يوقعك اختيارك فيما لا صلاح فيه لك لعدم علمك بغاية الأمور ، فتركك التدبير لمن علمك أصلح بك .

الها سوائى (والتوكل على الله) هو الاستوثاق والطمانينة بما عند الله ، وقيل سكون القلب في ضمان الرب (والتفويض إلى الله) هو أن تعلم أن ما

(١) أي في آخر هذه المقدمة في قوله خمسة من لم يعرفها فهو كافر حقاً ، إلى أن قال والرضا بالموجود وفي الرضا طمأنينة النفس .

(٢) البنية : الجسم ، والحلة : الحاجة .

(٣) في نسخة : وليتخذ لها غري .

قواعد الكفر :

وقواعد الكفر أربعة : الجهل : والحمية ،

قوله : (وقواعد الكفر أربعة : الجهل) : وهو تصوّر المعلوم على خلاف هيئته ، وقيل : انتفاء العلم بالمقصود أو اعتقاد الشيء على خلاف ما هو به وهو ضد العلم ولا شيء أقبح منه وهو هذا الجهل بما لا يسع ، وهو ما ذكرنا في العلم أنه يجب ، والحمية الأنفة تحمل صاحبها عند الغضب والغيرة على غير الأحكام الشرعية بل على جزاع الجاهلية ، وعن النبي ﷺ : « هلاك أمتي في العصبية » وعنه عليه السلام : « تهلك من هذه الأمة ست بست خصال : الأمراء بالجور والأغنياء بالكبر والعلماء بالتحاسد والتجار بالخيانة والعرب بالعصبية وأهل الراسق بالجهل » . وعنه : « من تمزأ بعزاء الجاهلية فعضوه بين أبيه ولا تكنوا » وورد فيها قوارع ومناهي وهي من أعظم حنن الشيطان وأكبر آفة على الإنسان ، والكبر ، وهو أن يسفّه الحق ويغفط الناس ، وبه استوجب إبليس اللعن والبعد عن رحمة الله ، قال تعالى : ﴿ سيدخلون جهنم داخرين - أليس في جهنم مثوى

أعطاه الله لا مانع له وما منعه لا معطي له وإن مفاتيح الأمور كلها بيده (وقواعد الكفر أربعة الجهل) الذي هو كفر جهل التوحيد وجهل الفرائض ، قال العلماء : الجاهل كحمار الطاحونة يدور ولا يبرح^(١) . قال عليه الصلاة والسلام « لا جهل ولا تجاهل في الإسلام » وقال « الجاهل لا يحسن العمل » وقال أيضا « ليس في الجنة جاهل ولا ديوث^(٢) ولا قلاع ولا قاطع شفعة ولا مدمن على خمر ولا قاتل النفس التي حرم الله تعالى » (والحمية) هي العصبية والجزعية في الباطل قال الله تعالى « الحمية حمية الجاهلية » وتقول العلماء : ينبغي للمسلم إذا أصابته الحمية يجري فانه يرجع يمشي وإن أصابته ماشيا فانه يقف ، وإن أصابته واقفا فانه يقعد وإن أصابته قاعدا فانه يرقد حتى يزول

(١) غطط الناس وغمطهم : أحقرهم والاستهانة بهم ، تقول غمض الناس يغمضهم غمضا : أحقرهم ولم يرههم شيئا ، وغمطهم : من بالي سمع وضرب .

(٢) لا يبرح أي : لا يتصرف من مكانه ولا يتحول .

(٣) وفي رواية (تحرم الجنة على الديوث) وهو الذي لا يفار على أهله ، قيل هذا اللفظ سرياني مغرب ، والقلاع هو الساعي إلى السلطان بالباطل في حق الناس سعى به لأنه يقطع التمسك من قلب الأمر .

(٤) الحمية هي لوران الغضب وشدة ، فمتى كان معه ميل إلى قوم المرء من سوء فعلهم كان حية الجاهلية ، وهذا المعنى من قيل المعاني الشرعية ، ولهذا قال ضياء الدين السبكي في النبيل : الحمية حب قوم على سوء فعلهم وإن في آت الخ فهذا المعنى تكون من أحوال القلب وعزفها فطرب الأتمة في الشرح بقوله : هي أعانة البطل على باطله أو ماله أو بدنه أو بمن تحت يده ، فعل هذا تكون الحمية من أفعال الجوارح وبها تندر العصبية بمسحة في معناه الجاهل الذي فطره الإسلام ، فقال عليه الصلاة والسلام : (ليس منا من دعا إلى عصبية وليس منا من قاتل على عصبية وليس منا من مات على عصبية) .. رواه أبو داود .

والكبر ، والحسد

للمتكبرين ﴿﴾ ، فكان المتكبر السفلى وإن استعلى والمتواضع العلوى وإن تسفل ،
والحسد هو تمنى زوال نعمة الغير ، وهو من الكبائر لأنه طلب ما ليس من حق
العبد ، وهو ظلم وبغي ، فكيف يجوز للعبد أن يتمنى زوال نعمة علم الله
موضعها وموقعها وطلب إزالة ما اقتضت الحكمة ثبوته واستقراره ظلم ولا ظالم
في صورة مظلوم مقهور سوى الحسود ، وأي داء أدوأ منه وقد حمل إبليس على
أن وسوس لآدم وحواء فأكلا من الشجرة فأخرجنا من الجنة ، وحمل قابيل
أن قتل أخاه هابيل ، وحمل أكثر المشركين عدم الإيمان ﴿﴾ أم يحسدون
الناس على ما آتاهم الله من فضله - حسداً من عند أنفسهم من بعد ما تبين
لهم الحق ﴿﴾ .

عنه ذلك (والكبر) هو تسفيه الحق وغمط الخلق أي الاحتقار لهم وروى أن
رجلاً أتى النبي عليه الصلاة والسلام فقال يا رسول الله إن أحداً منا إذا لبس
ثوباً جديداً أو نعلاناً جديداً فتعجب بنفسه فذلك هو الكبر فقال (لا إنما الكبر
تسفيه الحق وغمط الخلق) وقال عليه الصلاة والسلام « من مات وفي قلبه
مثقال حبة من خردل من الكبر لم يرح رائحة الجنة وريحها يوجد مسيرة
خمسمائة عام » (والحسد) هو تمنى زوال النعمة على المنعم عليه بها قال
عليه الصلاة والسلام « قلب فيه حسد كغرفة شعير مسوسة » وقال عليه
الصلاة والسلام « لا حسد إلا في اثنتين : رجل أعطاه الله ما لا يسئل عليه
هلكته في سبيل الله ورجل أعطاه الله قرأنا فصار يتلوه آتاء الليل واطراف
النهار) ومن كلام الحكماء : الحسود لا يسود .

أركان الكفر :

وأركانه أربعة : الرغبة ، والرغبة ،

قوله : (وأركانه) ، أي الكفر ، (أربعة : الرغبة) : فيما لا يحل ووجوه الشر ، وأما في الخير فحسن مندوب إليه ، مأمور به ، ومن الرغبة منع ما أوجب الله في مالك من الحقوق وأخذ الرشا وابتغاء الجاه وإرضاء الناس والاستكثار من الدنيا ﴿ ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً ﴾ والمذاينة والمصانعة والملاينة للالتفاف عليك دنياك ، وأهلها ابتغاء فضل الله من الوجوه الجائزة ، وأكل الملاذ واللبس الحسن فليست من الرغبة في الشر ، بل في الخير ﴿ قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق - ولا تجرموا طيبات ما أحلّ لكم - وكونوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً - ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا - وحرّموا مما رزقهم افتراء على الله - وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله ﴾ .

(والرغبة) ان تصانع ذا سلطان بما يسيخط الرحمن بتركك العدل في الحكم أو غيره خشية أن يؤذيك ، أو مالك أو قريبك أو صديقك ﴿ فلا تخشوا الناس واخشون - كونوا قوامين بالقيسط ﴾ الآية ، ومنها خوف فوات الرزق فيمنع حقوق الله تعالى فاطلب الجائز منها والممنوع في المطولات .

(وأركانه أربعة الرغبة) هي ان يأخذ من غير حق ويمنع من غير حق ، وايضا ان يرغب الرجل فيجمع الحلال والحرام ، ومما نزل في التوراة من لم يبال من أين يأتيه رزقه لم يبال به الله من أي باب يدخله نار جهنم (والرغبة)^(١)

(١) ومن الرغبة الجبن وفقدان الشجاعة الأدبية حتى يضعف عن الصراحة وبصيه بالخور لأن هذه الصفات ناشئة عن الخوف الذي هو الرغبة .

(والشهوة ، والغضب) : أصلان للرغبة والرهبة ، وذلك أن ثوران دم القلب وانتشاره ، إما لإرادة الانتقام ممن دونك فغضب ، وإما لطلب الملاذ فشهوة وانتقباضه على الأول جبن ورهبة وحزن ، وعلى الثاني قناعة ، وعن محمد ابن بصير : احتفظوا بهذه الأربعة من الشيطان تتركوه كالخابية بلا عرا . وازدياد الشهوة رغبة ونحوه الشره ، فمن قمع الأربعة استراح من آفة وأمر عظيم وأصلها القوة الزوجية ، وكفاك بها كونها تحمل العبد على اقتراف المناهي ومجاورة المعاصي وتجاوفي الطاعات وإتيان ما يغضب الرحمان ويرضي الشيطان ، لا تغضب ولك الجنة - حفت النار بالشهوات .

هي ان يخاف الفقر فيمنع حقوق الله (والشهوة) هي الحاملة للنفس على المعاصي ، ويقال من غلب عقله على هواه فقد نجا ومن غلب هواه على عقله فقد ضل وغوى قال عليه الصلاة والسلام « يأتي اقوام يوم القيامة ومعهم من الحسنات كأمثال جبال تهامة فيصيرها الله هباء منثورا » فقام سالم مولى حذيفة بن اليمان فقال صفهم لنا يا رسول الله خفت ان أكون منهم فقال « هؤلاء اقوام يصلون ويذكرون ويصومون ويأخذون وهنا من الليل ولكن اذا لاح لهم شهوات وثبوا عليها فابطل الله عملهم بذلك فصيروهم الله الى النار » (والغضب) هو غليان دم القلب فيظهر اثره على الجسد ، وايضا هو حركة النفس مبذئها ارادة الانتقام قال عليه الصلاة والسلام « من كظم غيظا وهو يقدر على انفاذ مآل الله قلبه امنا وايمانا » وروي عن الحسن البصري انه قال : ويحك يا ابن آدم اذا غضبت وثبت واذا وثبت يوشك ان تثب فتقع في النار ، وروي ان رجلا اتى الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال عظمي يا رسول الله فقال له « لا تغضب ولك الجنة » فقال له زدني فقال « استغفر الله بعد صلاة المغرب سبعين مرة يغفر الله لك ذنوب سبعين عاما » فقال زدني فقال « لا

(١) اهباء : دفاق الأتربة المنتشرة في الجو تظهر في الشمس من الكوة ، والنور : النشر .

(٢) نحو من نصف الليل أو ساعة منه .

(٣) لاح : بدر وظهر ، ولاح نجم : تلالأ .

أسهم الإسلام :

أسهم الإسلام ثمانية : الصلاة ، والزكاة ،

قوله : (أسهم الإسلام) : تقدم معنى الإسلام وتفسير مفهومه ومصدوقه وأسهم - جمع سهم - وهو النصيب شبه هذا حظوظ وانصاء فحذف المشبه به وأثبت بعض لوازمه ، واعلم أن ثمانية منصرفة - لتحرك الياء قبل هاء التانيث - ومن شرط ما لا ينصرف سكونها ، وكذا ثمان - بغير هاء أيضاً - لأنهم قدروا أن ألفها عوض عن إحدى يائي النسب وأن الأصل ثمن ثم نسب ثمنى ثم حذفت إحدى الياءين وعوض منها الألف كتهام ، وشذ منع صرفه تشبيهاً بجوار ، وقيل : لفة ، وإنما جعلها أسهم الإسلام لأن من وجدت فيه شهد له بالإسلام ما لم يظهر منه غير ذلك ، من ترك الصلاة فتركها كافر ، ولا صلاة لمانع الزكاة ﴿ ﴾ والله على الناس حج البيت (إلى قوله) ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ﴿ ﴾ ونحوه العمرة

تسأل الناس شيئاً يحبك الله » (أسهم الإسلام ثمانية الصلاة) الصلاة في اللغة الدعاء لقوله تعالى (وصل عليهم أن صلاتك سكن لهم) (لقوله عليه الصلاة والسلام « من دعي إلى طعام فليجب فمن كان مقطراً فليأكل ومن كان صائماً فليصل » معناه فليدع ، وفي الشرع : الركوع والسجود وما يفعل معهما ، قال عليه الصلاة والسلام « بني الإسلام على خمس على أن يوحد الله تعالى ، وأقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصيام شهر رمضان وحج بيت الله الحرام من استطاع إليه سبيلاً » وقال أيضاً « لا نبي بعدي ولا أمة بعدكم فاعبدوا الله ربكم وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وحجوا بيت ربكم وأدوا زكاة أموالكم طيبة بها أنفسكم واطيعوا ولاة أموالكم تدخلوا الجنة ربكم » وقال أيضاً « الصلاة عماد الدين فمن ترك الصلاة فقد هدم الإيمان » وقال « ليس بين العبد والكفر إلا ترك الصلاة » (والزكاة) في اللغة النمو والظاهرة ، وفي الشرع إخراج جزء مسمى من المال ، وهي تجب في ثلاثة أصناف حب ونض ونعم ، فالحب ينقسم إلى ستة أقسام البر والشعير والذرة والسلت والتمر والزبيب ، والنض اثنان ذهب وفضة ، والانعام أربعة الإبل والبقر والضأن

(١) السكن : السكون وما يمكن إليه .

(٢) أي العبد بعيد عن الكفر لا يصل إليه إلا بترك الصلاة . والكفر هنا كفر نعمة لا كفر شرك . لأن الكفر العملي لا يكون شرك بل هو فسق ونفاق أيضاً . وأما الشرك وهو الخروج من الملة والإسلام فهو في الاعتقادات دون العمليات كإتكار ما علم من الدين بالضرورة أو وجود صفة من صفات الله وربه هذا ولا يطلق الكفر عند أصحابنا في الفروع العملية إلا ويراد به كفر النعمة . وكذا ما روى عنه عليه السلام من الأحاديث تضمن الكفر العملي كقوله (لا ترجعوا بعدي كفار يضرب بعضكم رقاب بعض) .

والصوم مثلها إجماعاً ، وقوله تعالى : ﴿ فرح المخلفون بمقعدكم خلاف رسول الله (إلى قوله) انهم كفروا بالله وسوله - لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داوود وعيسى ابن مريم (إلى قوله) كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ﴾ والأمر مثله وأدلة التشديد تكثر في كل واحد من الكتاب والسنة والإجماع وترك التوحيد لأنه نزله من الإسلام منزلة الذات وهذه انصباؤها بل صفاتها ، فإن قلت : كيف جعل السهم صفة ، قلت : هو كقولك سهم زيد ونصيبه العلم والصدق لمن ظهرا فيه وعمره نصيبه الجهل والكذب لمن اشتراها فيه ، فإن قلت : هذا دليل على أن التوحيد أصل للدين والإسلام ، قلت : لا يقال الذات أصل للصفات لأن الأصل لغة ما يبنى عليه الشيء وفي الاصطلاح هو الراجح ، ومنه الأصل الحقيقة والمستصحب ، ومنه الأصل مقدم على الظاهر والدليل ، ومنه الأصل الكتاب والسنة والقاعدة الكلية ، فإن قلت : هذا عين المطلوب ، لأن الذات لا اشكال في أن الصفات على الذات تبنى ، قلت : الذات تبين الصفات لأنها معان وأعراض لها لأن الشيء لا يبنى على مبائنه ، وأما

والعز . قال صلى الله عليه وسلم « ما نقص مال من صدقة وما تواضع عبد إلا رفعه الله وما عفا أحد عن أخيه مظلمة إلا ازداد بها عزا عند الله » وقال أيضا « ما هلك مال في بر ولا في بحر إلا وفيه صدقة من صدقات الله » وقال أيضا « ليس فيما دون خمسة أو ساق صدقة وليس فيما دون خمس أواق صدقة وليس فيما دون خمسة نود صدقة (والصوم) في اللغة الإمساك وفي الشرع إمساك الجوارح عن الأكل والشرب وجميع الشهوات المحرمات ، قال عليه الصلاة والسلام « الصوم جنة وللصائم فرحتان فرحة عند افطامه وفرحة عند لقاء ربه » وقال عليه الصلاة والسلام « لخولف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك » وقال أيضا « نوم الصائم عبادة وصمته تسبيح ودعاؤه مستجاب وعمله مضاعف » .

والحجُّ والعُمْرة والجِهَادُ والأَمْرُ بالمعروف والنَّهي عن المنكر .

قولهم : اسم تبني عليه الصفات فمعناه تحمل كما تقول الخبر مبني على المبتدأ وما نحن فيه ليس من ذلك وفيه بحث .

(والحج) في اللغة القصد وفي الشرع قطع المناسك ، وشروط الحج خمسة : الزاد والراحلة ومرافقة الاصحاب وامان الطريق وصحة الابدان ، وفرائض الحج ثلاثة : الاحرام من الميقات ، والوقوف بعرفات ، وطواف الزيارة . وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الاعمال أفضل وذلك في الحج فقال « العج والثج » فالعج رفع الصوت بالتلبية والثج اهراق الدماء يوم النحر . وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الاعمال أفضل فقال « احزمها » أي اقواها وامتنها وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الاحوال أفضل قال « الحال المرتجل والخاتم المفتح » أي خاتم القرآن وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الناس أفضل فقال « المخموم القلب والصادق اللسان » والمخموم التقي قال صلى الله عليه وسلم « الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة ومن العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما ومن الحج الى الحج كفارة لما بينهما ومن رمضان الى رمضان كفارة لما بينهما » (والجهاد) سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الجهاد أفضل فقال « جهاد النفس » وروي ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي منزلة أفضل عند الله بعد انبيائه واصفيائه فقال « المجاهد في سبيل الله بماله ونفسه » وروي عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال « المجاهد في سبيل الله يفوح منه مسكا يوم القيامة » (والامر بالمعروف والنهي عن المنكر) على ثلاث درجات : الدرجة الاولى باليد والثانية باللسان والثالثة بالقلب ، قيل اليد للامراء واللسان للعلماء والقلب للعامة^(١) قال صلى الله عليه وسلم « من لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر فليس من امة محمد » عليه الصلاة والسلام وقال ايضا « الا انبئكم بعيت الاحياء » قالوا ومن ذلك يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم « من لم ينكر المنكر بيده ولا بلسانه ولا بقلبه » والامر بالمعروف والنهي عن المنكر جندان من جنود الله فمن نصرهما نصره الله ومن خذلهما خذله الله

(١) ويرى ذر القلب المخموم واللسان الصادق وفسر بالتقي الذي لا غل فيه ولا حد وهو من ختمت اليه أن كسبه ونطقه .
(٢) الامر والتقي من الأركان الشرعية العملية المكلف بها كل مسلم عاقل لا يجهل بها أمير دون غيره أو عالم ، بل المسلمون قاطبة مشتركون في فرضيتها وهذا القسم لا معنى له ولهذا حكاه بقيل تفصيلا منه ، وأن ما روى عنه عليه الصلاة والسلام من الأحاديث الصحيحة العامة لدليل على فرضيتها على كل فرد وإنما ما يتعلق بالحدود الشرعية وأخذ الحقوق لأهلها من وظائف القوة التنفيذية سواء كانت بيد الأمراء أو بيد العامة وقد قسم عليه السلام تغير المنكر إلى ثلاث درجات : اليد واللسان والقلب وذلك حسب الاستطاعة والناس درجات في القيام بالواجب والشجاعة وتقدير الأمور .

كآال الدين ثلاثة : التنزيل ، والسنة ، والرأي .

قوله : (كآال الدين ثلاثة) : المراد حكم جميع النوازل، لأن بعضها تؤخذ من الكتب ، وبعضها من السنة ، وبعضها تستنبط من الرأي لمن علم أصول الإجتهد وقوانين القياس من الأصل والفرع وعلة الحكم وما يحتاج إليه المستنبط ، فالمرح به في التنزيل سوى مسائل التوحيد ﴿ وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة - فمن شهد منكم الشهر فليصمه - والله على الناس حج البيت - فويل وجهك شطر المسجد الحرام - فاعسلوا وجوهكم ﴾ (إلى قوله) فقيموا صعيداً طيباً وامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه - وجاهدوا في سبيله - إصبروا وصابروا ورابطوا - والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما - الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منها مائة جلدة - أوفوا بالعقود - لا تحلوا شعائر الله - لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم -

وروي عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال « رأيت رجلاً ليلة الاسراء اخذته الزبانية من كل جانب ومكان فجاءه امره بالمعروف ونهيه عن المنكر فاستنقذه منهم وادخله بين ملائكة الرحمة » وقال عليه الصلاة والسلام « لعن الله الأمرين بالمعروف التاركين له والناهيين عن المنكر الفاعلين له » (كمال الدين ثلاثة التنزيل) اسم للكلام المنزل على النبي عليه الصلاة والسلام (واختاروا منه أربعة أوجه الصلاة والزكاة) لقوله تعالى « وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة » (والصوم) لقوله تعالى « كتب عليكم الصيام » أي فرض عليكم (والحج) لقوله تعالى (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً) ويقال ثلاث آيات مقروونات في كتاب الله الصلاة والزكاة لقوله تعالى (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) وطاعة الله وطاعة الوالدين احساناً لقوله تعالى (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين احساناً) . وطاعة الله وطاعة الرسول بدليل قوله تعالى (اطيعوا الله واطيعوا الرسول) وقيل الايمان والعمل الصالح بدليل قوله تعالى (الذين آمنوا وعملوا الصالحات) (والسنة) السنة في (1) يعني التعبير بثلاثة أحكام مقروونات في كتاب الله بثلاثة : الصلاة مقرونة بالزكاة .. الخ ، فكانه أراد : ثلاث آيات مقروونات الخ ثلاث آيات مقروونات فيها أحكام مقرونة .

فالتنزيل ، أخرجوا منه وجوهاً كثيرة ، واختاروا منها أربعة أوجه :
الصلاة ، والزكاة ، والصوم ، والحج من استطاع إليه سبيلاً ،

وتوبوا إلى الله جميعاً - أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم - فاصدع
بما تؤمر - تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر - أن اشكر لي ولوالديك -
كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت - إلى المتقين ﴿ ١٠٧ 〉 ، وقوله : ﴿ للرجال نصيب ﴾
إلى آخر الآيات ، وقوله : ﴿ وآت ذا القربى حقه ﴾ إلى قوله : ﴿ ذلك مما
أوحى إليك ربك من الحكمة ﴾ وما شاكل هذا مما يكثر في التنزيل ، كقوله :
﴿ حرمت عليكم أمهاتكم ﴾ إلى آخر الآية ، و ﴿ حرمت عليكم الميتة والدم -
قل إنما حرم ربي الفواحش ﴾ (إلى قوله) ما لا تعلمون ﴿ ١٠٨ 〉 ، وقوله : ﴿ لا تأكلوا
الربا - ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل - ولا يقبض بعضكم بعضاً -
لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم - ولا تقف ما ليس لك به علم ﴾ وما أشبهها ،
والإيمان بهذا واجب بعد قيام الحجة تفصيلاً لا جملة ، وقيل : قيامها جملة مالم
يقع التفصيل والشاك والمنكر مشركان ، وفي السامع الشاك في شركها ، أعني
الشاك في الجملة أو التفصيل إن قامت عليه الحجة بالتفصيل ، تفصيل وخلاف
تقدم ، والتحقيق إذا علم وقامت عليه الحجة وأخذ فهو مثلها ، وأما المصرح به
في السنة فكفلس الجماع والحيض والنفاس والميت وككفن الميت ودفنه والصلاة
عليه وكالإستنجاء وكر كعتين في السفر وزكاة الفطر ورجم المحسن وقتل المرتد

اللفة الطريق وفي الشرع ما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير القرآن
من قول أو فعل أو تقرير : القول بما قاله والفعل ما فعله والتقرير ما وقع بين
يديه ولم ينه عنه . وسنن ابراهيم^(١) عشرة : خمسة في الرأس وخمسة في
الجسد أما اللواتي في الرأس فقض الشارب والمضمضة والاستنشاق وفرق
الرأس وأما اللواتي في الجسد فتقليم الاظفار وفتح الابطين وحلق العانة
(١) وسنن ابراهيم هي سنن الفطرة الواردة عنه ﷺ في حديث عائشة رضي الله عنها في صحيح الربيع وصحيح البخاري ومسلم .

والسنة أخرجوا منها وجوهاً كثيرة ، واختاروا منها أربعة أوجه :
الإستنجاء ، والإختتان ، والرجم ، والوتر ،

وكفارة الواطىء في رمضان والاختتان وصلاة الوتر والمضضة والإستنشاق والأذان والإقامة وتوريت إبنة الإبن السدس مع الإبنة لما روي عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قضى في بنت وإبنة إبن أن للبننت النصف ولإبنة الإبن السدس تكلمة الثلثين ، وكذا توريت الجد السدس لما روي عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ ورث الجد السدس ثم أعطاه السدس الآخر عصبه وتوريت الجدة أم الأم وما أشبه هذا بما يكثر ، فالعمل به واجب وتركه خطيئة إلا فيما اختلف في فرضه .

وأما المنكر بعد قيام الحجة عليه فقيل : كافر منافق ، وهذا مع قولهم - رحمهم الله - : من ردّ قول الرسول مواجهة ، أي بغير تأويل ولا تحريف مشرك ، فيه أشكال ، وهذا في السنة المتواترة ، وأما السامع الشاك في كفر بعد أخذه فهو راجع عن دينه ، ومن السنة أيضاً عدد ركوع الصلاة ومقادير الزكاة وأحكام تفاصيلها ولا وصية لوارث ، ولا يرث القاتل المقتول ولا يتوارث أهل ملتين ، وميراث البنين الثلثين ، والوصية من الثلث ، والدية مائة من الإبل ، وأن يعتزل النساء في حال النفاس وجواز ملاصقتهم في وقت الحيض ، ومن السنة والاستنجاء والاختتان (والرجم^(١)) أي إن الرجل والمرأة إذا زنيا وهما محصنان فليحفر للرجل إلى السرة والمرأة إلى الإبطين ويرجموهما بالحجارة وليس لذلك غاية إلا الموت (الوتر) قال عليه الصلاة والسلام (إن الله زادكم صلاة سادسة هي خير لكم من حمر النعم^(٢)) وهي صلاة الوتر) ووقته ما بين صلاة العشاء

(١) الرجم من السنة لا من القرآن وكاد يكون الإجماع عند اصحابنا أن الرجم واجب بالة وعندي أن ما يروى من أن الرجم من القرآن المنسوخ لفظاً الباقي حكماً ليس بدليل ولا يصح ولم يرو عن امتناعه في هذا وإنما الثابت عنهم أن الرجم من السنة كما رأيت ورواه الإمام الحافظ الحجة الربيع في صحيحه قال : أبو عبيدة عن جابر قال الرجم والاختتان والاستنجاء والوتر سنن واجبة ولهذا أقصرت المقدمة على أنه من السنة وهو الحق والحمد لله .

والرأي ، أخرجوا. ^(١) منه وجوهاً كثيرة ، واختاروا منه أربعة
أوجه :

مواقيت الحج والعمرة وقصر الصلاة على فرسخين ، بل جميع تفاصيل الحج
وغیره من الفرائض وتفاصيل مسائل النكاح واستبراء الإمام ، وأن لا يقتل والد
بولده ، وخيار المعتقة ، والولاء لمن أعتق ومثله مما يكثر ، وأما الرأي ، أي
المصرح به فيه فكالإمامة والفقد .

والحد في الحر وميراث الجدّة أم الأب وإخوة للأب مع عدم الأشقاء وعدم
إرث المملوك مطلقاً وعدم توريث الجدّة مع الأم وعدم توريث الإخوة للأب مع

الى طلوع الفجر (والرأي) هو استفزاع الوسع في علم الحادثة والاجماع هو
اتفاق اهل الحل والعقد من هذه الامة على أمر من الامور في الشرعيّات
والعقليّات والعاديّات (والفقد) يكون بوجوه : منها ان يخرج لرجل بليل ولم
تعلم له حاجة ويفقد ولم يدر حيا ولا ميتا ، او يرى في الحرب عند التقاء
الزحفين ولم يدر حيا ولا ميتا ، او تخلف عن الرفقة ، او انكسرت به السفينة ،

(١) قوله : (أخرجوا منه وجوهاً كثيرة واختاروا منها أربعة أوجه) ، يقصد المؤلف
أنهم استخرجوا من القرآن الكريم أحكاماً كثيرة ويذكرون الصلاة والصوم والزكاة والحج
كأمثلة على الأحكام المستخرجة من نصوص القرآن الكريم .

وكذلك فيما يتعلق بالسنّة والرأي فقد استخرجوا أحكاماً كثيرة من السنّة الكريمة ويذكرون
الاستنباه والاختتان والرجم والوتر كأمثلة للأحكام المستخرجة من نصوص السنّة الكريمة .

أما فيما يتعلق بالرأي فقد استخرجوا منه أحكاماً كثيرة أيضاً ويذكرون الفقد والإمامة والحد
في الحر وميراث الأجداد والجندات السدس كأمثلة للأحكام المستخرجة من الرأي .

الفقد ، والإمامة ، والحدّ في الخمر ، وميراث الأجداد والجندات
السُّدُس .

الأشقاء والإخوة مطلقاً مع الأب أو الإبن ، وأن الحائض والنفساء لا إعادة عليهما
في الصلوات دون الصوم ، فإن قلت : كيف جعلت الأشقاء تحجب إخوة الأب
من الأب من الرأي وقد وردت السنة بذلك ، قلت : قالوا : راوي السنة
الحارث الأعور ، وقد رماه الشعبي بالكذب ، فالمنكر لما أجمعوا عليه كالمنكر
للسنة والسامع كالسامع .

أو دخل في الحريق ولم يدر حيا ولا ميتا ، ومن رأي المسلمين أن يجعلوا له
أربع سنين : سنة لكل جهة ، والحكم في زوجته بعد انقضاء أربع سنين إذا
أرادت أن تخرج أن يطلقها ولي المفقود ، فإن لم يكن له ولي فإمام المسلمين
أو جماعتهم ثم تعتد بعد ذلك عدة المتوفى عنها زوجها فإن تزوجت وظهر
المفقود حيا فانه مخير أن شاء أخذ زوجته وأن شاء أخذ أقل الصداقين .

(الإمامة) من رأي المسلمين أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا
يستقيم إلا بالإمامة وشروط وجوب الإمامة على القوم أن يكونوا كينصّف
عدوهم في العدد والعدة والسلاح والحمولات والعلوفات وما أشبه ذلك
وعندهم من العلم ما يكفيهم (والحد في الخمر) شارب الخمر يجلد ثمانين
جلدة قياسا على حد القاذف لانه إذا شرب سكر وإذا سكر هذى وإذا هذى
افترى وإذا افترى وجب عليه حد المفترى قال عليه الصلاة والسلام « لعن
الله الخمر ولعن معها عشرا بائعها ومشتريها وأكل ثمنها وعاصرها ومعتصرها
وحاملها والمحمولة اليه وشاربها وجالسها والدال عليها » وقال أيضا « شارب
الخمر كعابد وثن » وقال أيضا « لكل أمة مجوس ومجوس هذه الأمة شاربو
الخمر » وقال أيضا « أن الله وعد شارب الخمر أن يسقيه من طينة الخبال »

فرز الدين :

فرز الدين ثلاثة : المسلم المقرّ الموفّي بما أقرّ به ،
والمنافق المقرّ الخائن فيما أقرّ به ، والمشرك الجاحد .

قوله : (فرز الدين) : معناه تمييز دين الوهبة وثلاثة خبر على حذف مضاف ، أي معرفة ثلاثة منازل .

قوله : (المسلم) : بدل على حذف مضافين ، أي معرفة منزلة المسلم الموفّي وفي هذا رد على من قال بالمتزلتين : مشرك ومؤمن ، وذهلوا عن قوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا ﴾ ، لأن الفاسق عند المرجئة مؤمن ، وكذا عند الصفيرية الفاسق عندهم مشرك تأولوا في ذلك قوله : ﴿ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ ، وسيأتي الكلام عن الأئمة إن شاء الله تعالى ، لكن المعتزلة تقول : بثلاث منازل أيضاً ، والمنزلة الثالثة عندهم الفسق حلاً على إجماع الأمة وترك خلافها لأن المؤمن بلا خلاف والمشرك كافر بلا خلاف والعاصي فاسق بلا خلاف فلا يسمونه مؤمناً للخلاف في تسميته بذلك ولا كافرّاً للخلاف في ذلك ، وكذا مشركاً ومنافقاً ، وذهلوا عن قوله تعالى : ﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ ، وقال : ﴿ ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون ﴾ ، وإطلاق الكفر على العاصي كثير .

قيل وما طينة الخيال يا رسول الله قال : « عرق أهل النار » (وميراث الاجداد والجذات السدس ، فرز الدين) الفرز البيان (المسلم المقرّ الموفّي) اتى بالقول والعمل (والمنافق) اتى بالقول وضيع العمل (والمشترك) ضيع القول والعمل قال عليه الصلاة والسلام « لا اخاف عليكم من مؤمن ولا من مشرك أما

(١) الدين عبارة عن المذهب لأنه معتقد أهله وهم متدينون به إلى الله تعالى

حزز الدين ثلاثة : ولايةٌ مَنْ عَلِمَتْ مِنْهُ خيراً ، وبراءة من عَلِمَتْ مِنْهُ شراً ، وترك المعاصي كلها ، وقيل : بالوقوف فيمن لا تعرفه حتى تعرفه .

قوله : (حزز الدين ثلاثة) : الحزز : الحفظ وثلاثة خبر بحذف مضاف تقديره فعل ثلاثة ، والولاية المواداة والمصافاة ، والبراءة المناهضة والعداوة ، لأن من وإلى على الدين وعادى عليه فقد حززه وحفظه ، واختلف في الثالثة ، فقيل : الوقوف وهو عدم الحكم ، وقيل : ترك المعاصي لأن من تركها فقد أحرز دينه ، أي عرف حيث يتولى فتولى وحيث يتبرأ فتبرأ وحيث يترك المعاصي فتركها فقد أحرز دينه .

المؤمن فقد شغله إيمانه والمشرك فقد أذله الله بشركه ولكن أخاف عليكم من منافق يقول ما تقولون ويفعل ما تنكرون » وقال أيضاً « المؤمن إذا عاهد وفى وإذا تحدث صدق وإذا أؤتمن لم يخن والمنافق إذا تحدث كذب وإذا عاهد لم يوف وإذا أؤتمن خان » وقال أيضاً « المؤمن إذا أصبح همته الله ورسوله وأمر آخرته والمنافق إذا أصبح همته فرجه وبطنه ودنياه » وروى قيل يا رسول الله ان الناس قالوا لا اله الا الله فخفى علينا المؤمن من الكافر فقال « الا ادلكم على المؤمن من الكافر اما المؤمن اذا قال لا اله الا الله اتبعه بالعمل الصالح والمنافق اذا قال لا اله الا الله اتبعه بالفجور » (حزز لدين) الحزز هو الحفظ وروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال من رأينا منه خيراً وظننا فيه خيراً قلنا فيه خيراً وتوليناه ومن رأينا فيه شراً وظننا فيه شراً قلنا فيه شراً وتبرأنا منه وقال عليه الصلاة والسلام « من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان »^(١)

(١) رواه أبو داود والبيهقي عن أبي أمامة الباهلي وأخر الحديث « فقد استكمل الإيمان ، وما يوجد في بعض النسخ لفظ خصائل الإيمان من مسخ الناسخ ، فلفظة خصائل ليست جمعا لخصلة وإنما هي جمع لخصلة وجمع خصلة خصائل ، وأحاديث الحب في الله والبغض في الله كثيرة وهما عين الولاية والبراءة وهما من أصول الإيمان وكانت الولاية والبراءة من أبرز صفات المسلمين في صدر الإسلام لا فرق فيهما عندهم بين القريب والبعيد « لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله .. الآية

حد الدين :

حد الدين ثلاثة : معرفة ما لا يسع الناس جهله طرفة عين ،
وهو التوحيد ، وفعل ما لا يسع الناس تركه ، وهو جميع الفرائض ،
وترك ما لا يسع الناس فعله : وهو جميع المعاصي .

قوله : (حد الدين ثلاثة) : أي معرفة ثلاثة أمور يريد ، وتحديدده بدليل
قوله : معرفة الحد ، والحد ما يميز الشيء من غيره ، والتحديد فعلك وهو المطلوب
أي أتى بما يضبط به دينه ويميزه ويجمعه من جميع جهاته بحيث لا يخرج منه شيء
لأنك إذا علمت ما لا يسع الناس جهله من التوحيد والشرك وما بمعناهما مما تقدم
الكلام عليه فقد ضبطت دينك وميزته .

فإن قلت : تفسيره بما لا يسع بالتوحيد لا يعم جميع جزئياته ، قلت :
بل يعم ، لأن جميع ذلك راجع إلى التوحيد كمعرفة الشرك والرسول وما جاء به
وما قامت عليه الحجة به من غير ذلك على قول الموسعين ، أو لم تقم على قول
المضيقين ، إلا أنه ليس علينا معرفة كونه توحيداً وإلا لشركنا كل موسع .

قوله : (وهو جميع الفرائض) : يعني المضيق كدخول رمضان على الحاضر
الصحيح البالغ ، وآخر وقت الظهر على البالغ الصحيح العقل ، وفي كونه بعد
قيام الحجة أو مطلقاً ، قولان ؛ وهو بما لا يسع جهله ، وما لا يسع الناس فعله
فيه ما لا يسع الناس جهله كمعرفة عين الشرك ، وما يسمهم جهله إلا الإقتراف ،
وهو بقية المعاصي .

مسالك الدين أربعة : الظهور ،

قوله : (طرفة عين) : يعني في أول جزء من البلوغ ، أي لا سعة له في الشرك والجهل ، ولو أدى جزء من الزمان إشارة إلى الإنكار والود على من وسع له ما دام يتفكر وينظر في الدليل ومن وسع له النظر في أول حالته .

قوله : (مسالك الدين) : جمع مسلك لا جائز أن يكون إسم زمان ، والأظهر أنه اسم مكان بمعنى مواضع السلوك ، وهي الطرق ﴿ لنهدينهم سبلنا - يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ﴾ ، فجاز على وجه الإستعارة ، ويبعد أن يكون مصدر بمعنى السلوك وجمع للأنواع ، أي وحالات السلوك .

(أربعة : الظهور^(١)) : هو الأصل والمأمور به ، وعليه توفي رسول الله ﷺ ، لأن الحدود لا تتم إلا معه من قطع يد سارق أو محارب أو رجلها ، وجلد البكر ، ورجم المحصن لزانين ، والجلد أيضاً في الحر وما أشبهها ، وكذا سائر الأحكام من أخذ الصدقة ، وقتال المشرك أو الباغي أو المحارب ، وأخذ الجزية من أهل الكتاب وأخذ أموال المشركين غنيمة وقسمة ذلك كما أمر الله تعالى وغير ذلك

(مسالك الدين) المسلك هو الطريق (الظهور) كابي بكر وعمر رضي الله عنهما يأمران بالمعروف جهراً وينهيان عن المنكر جهراً ويقطعان يد السارق إذا سرق من الحرز ما يجب به القطع وهو ربع دينار بعد خروجه من الحرز ويجلدان الزانية والزاني إذا كان بكريين ويرجمانهما إذا كان محصنين وبأخذان

(١) الظهور هو الاستقلال التام وقيام أحكام الدين ظاهرة غالباً ، وهو ضد الكتمان الذي هو عدم ظهور الإسلام الحق ووقوف تنفيذ الأحكام ولو كانت الحكومة إسلامية لكنها مغلوقة على أمرها فتحالفا الكتمان .

والدفاع ،

من الأحكام كما فعل بعد الرسول أبو بكر وعمر وعبد الله بن يحيى الكندي^(١) والجلند ابن مسعود^(٢) ، والإمام الوارث بن كعب^(٣) ، وغرق في سيل ، وغسان بن عبد الله ، وعبد الملك بن حميد ، والهنا بن جعفر^(٤) ، والصلت بن مالك ، واختلف في إمامة عزان بن نعيم^(٥) ، وكذا غيرهم من الأئمة كالملك بن شاذان^(٦) وابنه ، وأئمة المغرب^(٧) كأبي الخطاب المعافري - بفتح الميم - والإمام عبد الرحمن ومن بعده من ذريته ، وإنما خصصوا في العقائد بأبي بكر وعمر ، لأنهما خليفتان على بلاد المسلمين كافة ، ولا طاعن عليها سوى من لا يعد ولا يعتبر خلفاء من الرافضة ، ومن عدل بعدما فهو ناصر لطريقتها ، وعمر بن عبد العزيز قد أعطى الخلافة حقها عدلاً وزهداً ، ولكن ممن توقف فتوقف فيه^(٨) .

والدفاع : من الفروض الواجبة إذا عدم الظهور وهو اجتماع الناس على إمام يقدمونه عند مقاتلتهم العدو الذي دهمهم ، فإذا زال القتال زالت إمامته وتجب عليه جميع الأحكام التي تقع حال كونه إماماً ، وتجب عليهم طاعته كعبد الله ابن وهب الراسبي إمام أهل التحكيم الفرقة الحققة بايعوه إذ غشيه العدو فاستشهد بالنهروان ومن معه من المسلمين إلا يسيراً ، وكأبي حاتم^(٩) ومن كان مثلها .

والأقرب عندي أن أبا حاتم من الأولين ، لأنه - رحمه الله - منذ بويج ،

(١) الصدقة من الأغنياء ويضعانها في الفقراء (والدفاع) . كعبد الله بن وهب الراسبي^(١١)

(١) الإمام عبد الله بن يحيى طالب الحق أعلن الإمامة باليمن بعد أن ضجت الأمة من الجور والفجور اللذين أتى بهما غمائل بني أمية ففرغت إلى طالب الحق وهو قاض يومئذ بمحصر موت . فلما وضعت الأمة ثقها فيه قام بالأمر ابتغاء رضا الله وإقامة لشريعته فاستولى على الحرمين الشريفين قائد جيوشه أبو حمزة الخثار بن عوف وذلك سنة ١٣٠ هجرية ودامت إمامته نحو ثلاث سنين وانتهت باستشهاده رحمه الله .

(٢) الجند أول امام بويه بغمغان وكان ممن حضر بيعته الإمام طالب الحق فرجع إلى غمغان فبقيع بها إماما فأعلن استقلال غمغان فحمل لواء الحق الواضح الذي كان عليه رسول الله والعمران إلى أن استشهد رحمه الله سنة ١٣٤ هجرية .

(٣) الإمام الوارث بن كعب الخروصي الغماني غرق في سبيل أنقاذ أسراه من سجنهم وقد دهمهم السيل وخشي أن يكتسبهم والناس حيارى لا يستطيعون إنقاذهم فبادر إليهم وهو الخليفة إلى المجاهد بنفسه وخاصة من رجاله فأخذهم السيل رحمه الله في سبيل الإنسانية والمروءة والاخلاص لله تعالى . بويغ سنة ١٧٩ ومات سنة ١٩٢ . والإمام غسان بن عبد الله اليمحمدي الأزدي بويغ سنة ١٩٢ بعد وفاة الإمام الوارث ومات سنة ٢٠٧ . والإمام عبد الملك بن حميد ممن أدامه الله في الخلافة وأعطاه سطة في الملك تجلت عظمتها في تفوق غمغان يومئذ علما وجلالا وعدلا . بويغ بعد وفاة الإمام غسان سنة ٢٠٧ وتوفي سنة ٢٢٦ .

(٤) الإمام المهدي بن جعفر اعظم امام بغمغان فاتح ملكه إلى أطراف الجزيرة فأسس أسطولا عظيما كانت له السيادة على بحر العرب والقوق في كل ناحية بلغ ثلاثمائة قطعة حربية وأعد الجند باصنافها من مشاة وفرسان وهجائن حتى كانت حامية العاصمة تتألف من ثمانية آلاف أو تسعة آلاف مطية وستائة فارس هذه الحامية فما بالك بعموم الجيش وقد أوتي جلال الإمامة والمهابة والحرص على التفوق برا وبحرا وضرب على يد كل عايب وأعطى للملك حقه من صيانة وعدل ونظام حتى أصبحت دولة غمغان يومئذ تحشى بأسها الممالك المحيطة بها . بويغ سنة ٢٢٦ وتوفي سنة ٢٣٧ هجرية رحمه الله عليه . امتاز هذا الإمام بشدة الصولة والغيرة على الإمامة أن تمتد إليها يد سوء فقطع دابر أولئك الأقطاعيين الذين إذا فقدوا اطعمتهم هدموا الدولة وأوجدوا الفوضى في الأمة وفقدان الأمن وكان مع ذلك لئس العريكة لعطاء الأمة من علماء عاملين وأمراء ناصرين وأعيان واحترار للدولة رجالا من خيار الأمة يقدرون أمانة الإمامة في أعناقهم .

(٥) الإمام الصلت بن مالك الخروصي اليمحمدي بويغ سنة ٢٣٧ وتحلف عن القيام بأعباء الإمامة سنة ٢٧٢ لأسباب مبسطة في التاريخ ومات سنة ٢٧٥ وقد ساس المملكة بالعلم والحكمة والعدل وحسن النظام بلغت مدة ولايته خمسا وثلاثين سنة حارب الحشبة وهزمهم واسترد منهم جزيرة سقطرى وجهز الجيوش الجاراة وأقام منار الاسلام في كل مكان بلغت إليه سلطنته . ظهر فيه ضعف بسبب الكبر ونقل السمع أيامه ..

(٦) تولى الإمامة سنة ٢٧٧ والاضطراب في المملكة ناشء عن ولاية راشد بن النصر اليمحمدي واستمر إلى آخر أيامه وكانت له حروب داخلية واختلال النظام إلى أن قتل رحمه الله وكان إماما جليلا لو لم يقتل لرجع إلى غمغان جلاله وسلطانه . ولكن الخلافات التي دبت بين الأمة كانت وبالاً وشرا مستظرا ظهور العباسيين على غمغان على يد الطاغية ابن بوز جزء الضعفاء والتنازع الداخلي والأمر لله . استشهد الإمام عزان في الحرب مع الطاغية ابن بوز سنة ٢٨٠ .

(٧) قوله الملك بن شاذان صوابه الخليل بن شاذان وقوله وابنه هذا سهو من البدر رحمه الله لأنه لا يوجد في تاريخ أئمة غمغان ابن الإمام الخليل بن شاذان تولى بعد أبيه . وإنما الذي بعده هو الإمام راشد بن سعيد اليمحمدي بويغ بعد وفاة الإمام الخليل تولى هذا الإمام سنة ٤٠٧ وتوفي سنة ٤٢٥ وتولى بعده الإمام راشد سنة ٤٢٥ .

(٨) قوله أئمة المغرب .. الخ . أعلم أن أول إمامة بالمغرب هي إمامة الخارث وعبد الجبار سنة ١٣١ . ثم إمامة أبي الخطاب عبد الأعلى بن السمح المعافري اليمني سنة ١٤٠ والإمام عبد الرحمن هو الإمام عبد الرحمن بن رستم الفارسي وذريته الأئمة عبد الوهاب وابنه أفلق .. الخ . وهم أجل وأقوى أئمة عرفهم شمال إفريقيا بل ملكهم أزهروا وأعمر علما وعدلا ومدنية على الإطلاق بشمال إفريقيا ولم ير قبلهم ولا بعدهم ملكا مثل ملكهم .

(٩) لما تولى عمر بن عبد العزيز الخلافة وفد عليه من أهل الدين والبصرة والعلم وقد يتكون من ستة أعضاء من أعلام الرجال: جعفر بن السماك البصري ، وابو الحر علي بن الحصين العنبري نزيل مكة ، وأبو سفيان قنبر البصري ، وأبو عبد الله الحنات ابن الكاتب ، والحباب بن كليب وسالم بن ذكوان الهلالي العماني فكلّموا عمر وكان معه ابنه عبد الملك في جرائم الأمويين وما تركوه من بدعة لعن المسلمين على المنابر وما اغتصوه من أموال الناس .. الخ فقل منهم كل شيء وعاهدهم على أن يحس كل يوم سنة ويميت بدعة فكلّموه في فتنة الصحابة التي هل علة العلل في تفريق الأمة فوقف فقال : تلك دماء طهرت منها سيوفنا أفلا تطهر منها ألسنتنا فأبى أن يدي فيها حكما فتوقف الوفد عن ولايته ولكنهم عرضوا الأمر على الإمام يومئذ أبي عبيدة ومن معه من أئمة الهدى فقال فهلا قبلوا منه . وكان عبد الملك بن عمر موافقا للوفد في كل ما جاء به فمات الوفد لا يزال بعاصمة الخلافة فطلب عمر من الوفد أن يتولى أمره فكان ذلك فصل عليه عمر فرح الوفد العاصمة ، ذلك هو التوقف الذي ذكر البدر والحقيقة أن عمر في الولاية كما يدل عليه قول أبي عبيدة رجمهم الله جميعا .

(١٠) الذي لا يقل التأويل ولا شبهة إن الإمام أبا حاتم يعقوب بن حبيب بن حاتم المزوري أمام الظهور وما جاء بشبهة كونه إمام الدفاع إلا كلام الفقهاء وليس لهم في التاريخ ، وهو محدثنا بوضوح لا أرتاب فيه أنه إمام الظهور إذ جهز الجيوش ووطد الإمامة وقاتل أهل البغي في كل صوب طالبا لا مطلوبا حتى بلغت جوده ثلاثمائة وخمسين ألفا مشاة ، وخمسة وثمانين ألفا من الخيالة وكانت وقائعه نحواً من ثلاثمائة وخمسة وسبعين ، وله فضل عظيم في تمكين الاسلام الحق والهداية الحميدة الكاملة في البربر بما رأوه من العدل والدين الشاملين لكل الناس دون ميز جسي وهو إمام عربي من كدة فإمام الدفاع ليس له من الأمر بعد أن تضع الحرب أوزارها .. فخذ التحقيق الواضح .

(١١) قوله كعبد الله بن وهب . الخ .. كون الإمام عبد الله بن وهب من أئمة الدفاع لا يوافق الواقع التاريخي الصحيح ومن العجب أن الفقهاء كلهم اتفقوا على أنه إمام الدفاع وليس كذلك بل هو إمام الظهور بوبع بعد التحكيم لما اجتمع بقية الصحابة من المهاجرين والأنصار من أصحاب علي فخطبوا علياً إمامهم قبل تنازله فكتبوا إليه بالأمر الواقع وطلبوا إليه الدخول معهم فيه فكان هذا منار الحرب فحصلت واقعة النهروان هذا هو الحق الذي لا مربة فيه وقد حررنا الموضوع في مختصرنا تاريخ الاياضية وأوردنا فيه المراسلات بين الطرفين . أما إمام الدفاع فتكون مبايعته عند مجابهة الحرب ثم تزول بزوالها ووضع أوزارها ومبايعه عبد الله بن وهب ليست كذلك كما رأيت فهو أول إمام بايعه المسلمون بعد علي وما يمشره المؤرخون خلاف هذا كله ليس بشيء وإنما هو تضليل وطمس للحق الذي حفظه التاريخ ونقله أمناء العلم فاشدد بديك عليه ودع الحرف ، ومبايعه هذه الكتلة من خيار بقية الصحابة لعبد الله وفيهم مثل زيد بن حصن الطائي وحرقرص بن زهير السعدي وشجرة بن أوفى وهو بدري وغيرهم من أكابر الصحابة لدليل على منزلته العظيمة عندهم وهو من الصحابة وكبارهم رضي الله عنهم .

والشراء ،
ما استكان للشيطان ولا طلب الراحة للبقاء ، بل جرد سيفه وأقام دين الله
طاقته فقاتل جنود الظلم ميمنة وميسرة .

والشراء :^(١) مصدر مقصور ممدود من الأضداد استعير لما ينال من الثواب على
بذلهم أنفسهم وأموالهم في سبيل الله ، ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء
مرضاة الله ، أي يبيعه ، وإن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن
لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله ، ومتموا شراة لأنهم باعوا أنفسهم من الله بالجنة
ويجب على البائع تسليم الشيء المبيع للمشتري ، ولذلك - رحمهم الله - حكوا على
الشراة بعدم المقام حتى يموتوا أو يظهر دين الله ويحمد الكفر والجور حتى ينقصوا
عن ثلاثة رجال .

وإمام الظهور تجب عليه الأحكام إلى أن ينتقص عدده عن الأربعين ، وهو
حد الشراة للخروج لا ما دونه ، وأكثر أصحابنا ماش على هذه الطريقة ،
كأبي بلال مرداس بن حدير وأمه أدية وأخوه عروة أول من قال : لا حكم
إلا الله ، وهما من أعبد الناس وأزهدهما وأخوفهما من خالقهما ، وأخبارهما مشهورة
وكذا قريب^(٢) وزحاف وغيرهما من الشراة .

إمام الدفاع اذا كان القتال كانت امامته واذا زال القتال زالت امامته (والشراء)
كأبي بلال مرداس بن حدير وهو أن يخرج بأربعين رجلا الى ما فوق ذلك
ذلك باعوا انفسهم لله بجنته ويسمون الشراة لانهم اشتروا الجنة بانفسهم

(١) الشراء من أخص أوصاف الإياضية وأول من قام به أبو بلال مرداس بن حدير ثم أخذ به أصحابنا بعمان في أطوار
من الإمامة وفترة منها حتى أن من الحق إذا أطلق الشراء فلا يتصرف إلى سواهم ممن ينسب إليه من الخوارج ولم
يعرف الشراء قط في غيرهم وإنما تخلط الحقائق بالهوس أخفى الحق إلى أن كاد ينطمس ولن يستطيع كاتب محقق أن
يجد الشراء في غير الإياضية مهما حاول فخذ الحق المبين ، ودع الشك والزلزال فإذا وجدت الشراء منسوبة لغيرهم
فاسأل التاريخ الصادق فعنده الخبر اليقين ..

رجال شروا الله عقد ضميرهم فلم يخلطهم في الحياة سرورهما
(٢) هو قريب بن مرة الأزدي ، وزحاف الطائي هما من أشهر التابعين علما وتقوى وورعا وجهادا في سبيل الله وهما
من أصحاب أبي بلال والامام أبي الشعثاء .

والكتان ، فالظهور كأبي بكر وعمر ، والدفاع كعبد الله بن وهب الراسبي ، والشراء كأبي بلال مرداس بن حدير ، والكتان كأبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة وأبي الشعثاء جابر بن زيد رضي الله عنهم

والكتان : مصدر كتم يكتم كتما وكتاناً ، ولا بد من حذف مضافين ، أي سلوك طريق الكتان . جابر بن زيد من الأزدي^(١) ، وأصله من عمان ، وهو أحول أو أعور ، والأول أصح ، ولد لستين بقتنا من خلافة عمر وتوفي سنة ست وتسعين بالبصرة ، كان من أعلم الناس وله أخبار ، وأبو عبيدة أخذ عنه وعن غيره وهو مولى لبني تميم ، قيل إنه أعور يعرف بالقفاف وامتنح وأذاه الحجاج بالسجن ، وكان أفضل أصحاب جابر ، توفي في ولاية أبي جعفر المنصور ، قال الشيخ أبو يعقوب : بعد حاجب ، وكذا ذكر أبو سفيان وأخذ عنه بشر كثير .

ولا يجوز لهم الرجوع الى منازلهم حتى ينقصوا عن ثلاثة رجال ويصلون التقصير في منازلهم والتمام اذا خرجوا (والكتمان) هو حالة رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة .

(١) هو الامام الاعظم قدوة أهل الحق والاسقامة من التابعين أبو الشعثاء جابر بن زيد الأزدي الحنفي العمالي أجمعت الأمة على ثقته وهو من قرية فرق بين منح ونزوى عاصمة الامامة والحواف المحلة التي نزل بها بالبصرة أو الجوفى ناحية بغمان وهو من اليمامة أحد ثقاة العلم وأئمة الحديث له ديوان وهو أول مؤلف على الإطلاق في الاسلام جمع فيه كل ما بلغه عن رسول الله (ﷺ) من قول أو فعل أو تقرير وما أخذه عن أئمة الصحابة الذين لفهم وقد لقي من أهل بدر فقط سبعين رجلاً ومن أراد تاريخه فعليه بكتابتنا ، ذكرى أبي الشعثاء ، والصحيح أنه توفي سنة ٩٣ في جمعة واحدة مع أنس بن مالك رحمهما الله ..

سته تجب على ابن آدم بستة : الكلفة مع البلوغ ،

قوله : (سته تجب على ابن آدم بستة) ، أي مع ستة ، (الكلفة) ، أي لا يكلف الله العبد ويلزمه الفرائض حتى يبلغ الحلم ، وعلينا أن نعلم مع البلوغ أن الله أمرناه ، أي أمرنا بطاعته ونهانا عن معصيته ، ومن لم يعلم ذلك أشرك وإن علم أنه أمر بالتوحيد ونهى عن الشرك ، أو أمر بالتوحيد وما دونه من الفرائض ونهى عن الشرك وما دونه من الكبائر ، فلا يجزيه إلا أن يعلم أن الله أمر بالطاعة ونهى عن المعصية ، وقيل : يجزيه إذا عطف على التوحيد ما دونه من الفرائض ، وعلى الشرك ما دونه من الكبائر ، ومعنى أمر الله ونهيه عندنا إيجابه وأيضاً خطاب به ، وكلاهما فعل له لا صفة ذات ، ومعنى قول عمن يوسف : هما الخطاب والإيجاب وأبطلوا الصفة والذات ، أي ليس أمر الله بصفة ذات ، كما قالت الأشعرية ، وعطف الذات للتفسير ويمكن أن يكون في جعلها معنى غير الذات قائماً بها قديماً معها إبطال الإلهية وتسويتها بالخلق ، ﴿ ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ﴾ لأن الإلهية تقتضي الاقتدار على كل المقدورات والإحاطة بجميع المعلومات فيكون قادراً عالمًا بذاته إلى غيرها من الصفات ، ومما يجب مع البلوغ

(سته تجب على ابن آدم بستة الكلفة مع البلوغ) الكلفة في اللغة هي حمل النفس على المشقة وفي الشرع إيجاب الفرائض قال عليه الصلاة والسلام « رفع القلم عن ثلاث عن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق وعن النائم حتى يستيقظ » وعلامة البلوغ ستة : ثلاثة يشترك فيها الذكور والإناث وهي النبات والاحتلام والسنون ، وثلاثة تختص بها الإناث الحيض والحمل وتكعب

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومعرفة الله ومعرفة الرسول ،

معرفة الخالق الرازق المستحق لفساية الخضوع وأن تخلص له العبادة سبحانه ومعرفة رسوله وصفوته من خلقه محمد ومن جهل أشرك ، ومما يجب علينا مع البلوغ معرفة : أن الله من علينا بالنعم ، وهي عبارة عن المنعة التي أوصلها الله إلينا على جهة الإحسان ونعمه علينا لا تحصى ، كخلق البدن وقواه واشراقه بالروح والعقل والفهم والفكر والإيمان والعلم والتوفيق إلى المذاهب الحسنة وجميع الملاذ من الملابس والمواكل والمناكح وغيرها والنعمة العظمى الجنة ، وهي خاصة بالمسلمين .

والدلائل : جميع ما نصبه الله تعالى دليلاً ومرشداً إلى معرفته وإفراده وتوحيده كالكتب والرسل والسموات وما فيها والأرض وما فيها والإنسان ، بل وسائر الحيوان وما فيه من العجائب ، وما أشبه هذا من البينات الشافية والدلائل الواضحة على معرفته ، وقد نبه الله على ذلك في أكثر القرآن كقوله تعالى : ﴿ الحمد لله الذي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور ﴾

التدين (الأمر) بالطاعة (والنهي) عن المعصية ويقال إن الله خلق الطاعة وأمر بها وأحبها وأحب فاعلها وأوجب على فعلها ثواباً وعلى تركها عقاباً وخلق المعصية ونهى عنها وأبغضها وأبغض فاعلها وأوجب على تركها ثواباً وعلى فعلها عقاباً ، والثواب الجنة والعقاب النار (ومعرفة الله ومعرفة الرسول) يعرف الله بثلاثة : واجب وجائز ومستحيل فالواجب الألوهية والربوبية والوحدانية ، والجائز الخلق والإفناء والإعادة ، والمستحيل الصاحبة والشريك والولد ، ويعرف الرسول بثلاثة : واجب وجائز ومستحيل ، فالواجب الصدق والرسالة والتبليغ ، والجائز النوم والغلط والنسيان ، والمستحيل الفس

والمن والدلائل ، والخوف والرجاء ، والولاية والعداوة .

فتضمنت دلائل الآفاق من الأجرام والأعراض ، فذكر أعظمها جرمًا ليدخل فيه سائر الأجسام من الكبير والصغير ، وذكر أشملها وأعما متناً ولا للأعراض ليدخل في الدلالة بها الدلالة بسائر الأعراض الخفية والظاهرة ، ثم قال : ﴿ هو الذي خلقكم من طين ثم قضى أجلاً وأجل مسمى عنده ﴾ ، فنبه على دلائل الأنفس فذكر المبتدأ والمنتهى تصريحاً ولوَّح بغيرهما مما صرح به في غير هذه الآية كقوله : ﴿ هو الذي خلقكم من تراب ثم من نطفة ﴾ الآية ، وما شاكلها ، وكذا سائر الأشياء التي ذكر في غير هذه الآية تفصيلاً للدلالة على قدرته ومعرفته ، ألا ترى كيف استبعد الكفر والافتراء بلفظة ثم ، أي انظروا كيف تركوا إخلاص العبادة مع ظهور هذه الآيات والدلائل النفسية وغيرها لأنها موجبة لإزالة الشرك وإثبات التوحيد ، بل لإزالة الامتراء البتة ، وقد كثر هذا في القرآن : ﴿ أو لم ينظروا في ملكوت السموات والأرض - أو لم يتفكروا في أنفسهم ﴾ .

ومما يجب مع البلوغ الخوف والرجاء : الخوف ، الاشتفاق من عذاب الله وهو من ضعف القوة الغضبية ، والرجاء طمعا في رحمته ، قال الله تعالى : ﴿ أولئك

والكذب والخيانة (والمن) الفضل وهو على قسمين من عام ومن خاص فالمن العام هو صحة الابدان وسعة الارزاق والمن الخاص هو ما امتن الله به على عباده المؤمنين من دخول الجنة (والدلائل) هي مخلوقات الله تعالى تدل على وجوده كقولهم الصنعة تدل على الصانع ، وقيل الدلائل هي الكتب والرسل (والخوف والرجاء) فالخوف هو الحذر من النار والرجاء هو الطمع في الجنة والخوف والرجاء سوطان زاجران في العباد فالخوف سوط زاجر عن المعصية وراذع عنها والرجاء باعث على الطاعة وداع اليها قال صلى الله عليه وسلم (لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه بميزان طريس لما زاد احدهما عن الآخر) ومعنى طريس محكم . وروي ان لقمان الحكيم قال لابنه : يا بني كن ذا قلبين قلب تخاف الله به خوفا لا يخالطه تقنيط وقلب ترجو الله به رجاء لا يخالطه تفريير .

عدد الصلوات :

نَدِينُ لله تعالى بعشرين صلاة : ثمانٌ منهم فرضٌ ، واثنان عشرة
سنة ؛ فالفرض الصلوات الخمس والوتر وصلاة الجمعة ، والحج

الذين يدعون يبتغوا إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون
عذابه ﴿ ١ 〉 ، والخوف أن لا يخرججه الإفراط فيه إلى الكفر وهو الإياس من رحمة
الله ، والرجاء هو أن تخرجه المبالغة فيه إلى أن يكون من الخاسرين وهو الآمن
من مكر الله ﴿ ٢ 〉 ولا يأمن من مكر الله إلا القوم الخاسرون ﴿ ٣ 〉 ، بل الواجب من
الخوف الخالي من التقنيط والرجاء الخالي من الغرور ، وهما سوطان ، الخوف
زاجر رادع عن المعاصي والمناهي ، والرجاء داع باعث إلى فعل الطاعة
والمأمورات وضدّهما الأمن والإياس ، ولا يصح الخوف خالياً من الرجاء لثلا
يكون آيساً ، ولا الرجاء خالياً من الخوف لثلا يكون آمناً ، والولاية والبراءة
بما يجب على العبد مع البلوغ ، وسيأتي الكلام عليهما .

قوله : (ندين لله) ، أي ونتدين ، أما الصلوات الخمس ففرض على الأعيان
وشهرتين وعدد ركوعهن وما فيهن كافية عن ذكر ذلك ، ولا ينقص من عددهن
إلا المسافر في الرباعيات ، والخائف في الجميع والمصلّي مع إمام الجمعة في الظهر ،
وقال بفرضية الوتر جماعة منهم ابن محبوب ، ويرى الكفارة على من تركه إلى

وروي ان حذيفة بن اليماني حين حضرته الوفاة قال : اللهم انك امرتنا ان
نعبد بين الخوف والرجاء فلان الرجاء فيك امثل (ندين لله تعالى بعشرين
صلاة) ندين بمعنى نقر ونصوب ونتخذ ذلك ديناً (والحج) لما جعل الحج صلاة

من استطاع إليه سبيلاً . والسنة : ركعتان بعد صلاة المغرب ،
خروج وقته ، ومن أنكره أو أنكر الاختتان قتل ولا يصلى عليه ، ويحتمل أن
يكون الكفر عنده شركاً لقوله عنه : « صلوا على كل بار وفاجر » ، ولو
كان مسلماً فاجراً غير مشرك لأجاز الصلاة عليه ، وعند بعض أصحابنا : أن
من رد السنة ، وكذا من رد على النبي ﷺ مواجهة مشرك سواء أنكر السنة
التي هي فرض أو السنة التي هي فضيلة .

وفي العقيدة النفوسية : ودافع كل واحدة منها مشرك لأن الدفاع شديد
وفيه نظر وتقدم من جعله منافقاً ، أو يحتمل أن يكون تغليظاً وتشديداً ومبالغة
في تمكينه في النفاق .

واعلم انهم اختلفوا في فرض الوتر ، واستدل الموجبون بقوله عنه :
« أوتروا » ، وقوله : « من لم يوتر فليس منا » ، وقوله : « إن الله زاد لكم صلاة
سادة هي خير لكم من حمر النعم » ، وفي بعض الرواية : « زاد عليكم » ، أبو
عبيدة عن جابر قال : الرجم والحتان والاستنجا والوتر سنن واجبات ، فأما
الوتر فللقوله عليه السلام لأصحابه : « إن الله زاد عليكم صلاة هي الوتر » ،
والربيع عن أبي أيوب الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ : « أوتر بخمس

لأن الطواف بالبيت صلاة إلا أن الكلام فيه جائز (وصلاة الجمعة) هي ركعتان
للظهر يجهر فيهما بالقراءة والاذان فيها متصل بالخطبة والخطبة متصلة
بالصلاة وإنما تصلى خلف الإمام العادل^(١) وفي الأمصار السبعة (وركعتان بعد
صلاة المغرب) لقوله تعالى « فسبحه وأدبار السجود » وركعتان قبل صلاة
الفجر لقوله تعالى « فسبحه وأدبار النجوم » والسنتان لم يدعهما رسول الله

(١) قوله الإمام العدل .. الخ هذا رأي جمع من الأئمة والجمهور على أنها تصل وراء الأئمة مطلقاً مقسطين أو قاسطين
لعموم الربيع رحمه الله ، صلوا خلف كل بار وفاجر ، ولعمل أنمتا مثل جابر بن زيد وعبد الله بن إباح وأبي عبيدة
مسلم ومحبوب بن الرحيل وصحار بن العباس العبدي ومن في طبقهم كأبي بلال وصحبه فانهم كانوا يصلون وراء
بني أمية وعماهم صلاة الجمعة وهم من أشد الجورة وفيهم من هو من أشر الناس كالحجاج وكفى بهم قدوة رضي الله
عنهم وقوله الأمصار السبعة هي عواصم الولايات التي مصرها عمر رضي الله عنه وهي مكة والمدينة وصحار
والكوفتان واليمن ومصر ، ومن أصحابنا من يقول تصلى فيها الجمعة مطلقاً سواء كان إمام أم لم تكن والراجع الأول .

وركعتان قبل صلاة الفجر ، وصلاة العيدين ، وصلاة الميت ،

فإن لم تستطع فثلاث ، فإن لم تستطع فبواحدة ، فإن لم تستطع فتومي إيماء ، ويجوز أن تكول رواية من روى زادكم لما تضمنه من معنى لطيف ، وهو التنبيه بما أوجب عليهم من الوتر على ما يستحقون به من الثواب فكأنه لأجل ذلك لهم لا عليهم نظراً للغاية ليخف تحمل المشقة ، قال الله العظيم : ﴿ ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ﴾ ، أي من ضيق فيما فرض عليكم ﴿ ولكن يريد ليطهركم ﴾ من الذنوب بما فرض عليكم ﴿ وليتم نعمته عليكم ﴾ بإدخاله إياكم الجنة بعد أن يغفر ذنوبكم ، أو ليطهركم بالتراب إذا عدم الماء وليتم برخصه انعامه بعزائه وفرائضه ﴿ لعلكم تشكرون ﴾ نعمه فيثيبكم . وآخرون لا يرونه واحباً ، وأظن أن الربيع وأكثر أصحابنا على ذلك لقوله عليه السلام : « خمس صلوات كتبن الله في اليوم والليلة فمن جاء بهن لم يضيع من حقهن شيئاً فله عند الله عهد أن يدخله الجنة ومن نقص من حقهن شيئاً فله عند الله عهداً أن يدخله النار » ، ولم يذكر الوتر .

صلى الله عليه وسلم في حضر ولا في سفر من صلاهما ولم يتكلم بينهما وبين الفريضة رفعتا في عليين (وصلاة العيدين) أما صلاة الفطر فلقوله تعالى « قد افلح من تركي » أي زكاة الفطر « وذكر اسم ربه فصلى » يعني صلاة الفطر . وأما صلاة النحر فلقوله تعالى « فصل لربك وانحر » أي وانحر الضحية وهي ركعتان يجهر فيهما بالقراءة والتكبير وتكبيرها أما سبعا وأما تسعا وأما إحدى عشرة وأما ثلاث عشرة فإن صلى بسبعة فإنه يوجه ويكبر تكبيرة الاحرام ثم يستعبد بالله من الشيطان الرجيم ثم يكبر أربع تكبيرات ثم يقرأ فاتحة الكتاب وسورة ثم يكبر ثلاث تكبيرات ويركع (صلاة الميت) وهي من فروض الكفاية إذا قام بها البعض اجزأ عن الباقي وفروض الاعيان لا يجزئ فيها

قال الربيع : وهو عندي غير واجب ، ولغيره أن يوجب أن الحديث يمكن أن يكون قبل فرض الوتر ، والطواف صلاة ، وأما السنن فكركتين بعد المغرب لقوله : ﴿ فسبحه وادبار السجود ﴾ وقبل الفجر ، أي قبل صلاة الصبح لقوله تعالى : ﴿ فسبحه وادبار النجوم ﴾ ، ولا يستحب بين الفرض وبين هذه السنة كلام في الدنيا ، لكن يستغفر ويسبح ، وقيل في ركعتي المغرب أن لا يدعو بينهما وبين الفرض ، قال أبو مرداس - رحمه الله - : لا أحفظ هناك كلاماً يعني دعاء .

وأما صلاة الجنائز فأكثر القول أنها من فروض الكفاية فيما أظن ، كالجهاد وصلاة الجماعة ، وانمقد الاجماع على أنها أربع تكبيرات بعد تقدم الخلاف ، وعن جابر انه أمر بعض من استقبل الصلاة أن يكبر ثلاثاً وأظنه بعض بني المهلب ، والله أعلم ، واعلم أنه يوجه لها توجيه الصلاة ، وقيل : سبحان الله الجليل الكبير سبحان الله العظيم ، أو يقول : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا

احد عن احد قال صلى الله عليه وسلم « الصلاة واجبة على الموتى المقربين بالله ورسوله » وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بفصل الاموات وتكفينهم والصلاة عليهم ومواراتهم يعني دفنهم (وصلاة الخسف والكسف) الخسف للقمر والكسف للشمس . وروي ان الشمس كسفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لما مات ولده ابراهيم فظن - يعني الناس - انها كسفت لاجل موت ولده صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله ركعتين فقرا في الركعة الاولى بنحو البقرة وفي الثانية بنحو آل عمران فقال صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت بشر ولا لحياته فاذا (١) سنة المغرب والفجر الدليل عليهما من السنة وذلك من مواظبه ﷺ عليهما طوال حياته لا يدعهما في حضر ولا في سفر . لا من الكتاب .

الله وتعالى الله ثم يكبر ثم يقرأ الفاتحة فيكبر فيقرأها فيكبر ، فيقول : هذا عبدك ابن عبدك ابن أمتك توفيته وأبقيتنا بعده ، اللهم لا تحرمننا أجره ولا تقتنا بعده ، فتحمد الله وتصلي على النبي عليه السلام ، وإن كان له ولاية زدت : اللهم اغفر ذنبه والحقه بنبيه عليه السلام وافسح له قبره وعظم أجره وارفع درجته اللهم ابدل له داراً خيراً من داره وقراراً خيراً من قراره ، وأهلاً خيراً من أهله واصعد روحه مع أرواح الصالحين ، واجمع بيننا وبينه في دار تبقى فيها المحبة ويذهب عنا فيها النصب واللغوب ، فتكبر الرابعة فتسلم على رسول الله ﷺ وعلى من سلم الله عليه فتسلم على من خلفك تسليماً خفيفاً تصفح به وجهك يميناً وشمالاً ، وإن كان صبيّاً تتولى إياه فقل : اللهم اجعله لنا سلفاً وفرطاً ، ولا يقطعها ما يقطع الغرض مما يمر بين يدي الإمام ، قال ابن جعفر : إن انتقص وضوءه قدم غيره ، يتم بهم . والولي أولى بالصلاة من أوصى أن يصلي عليه وهو أولى إن لم يكن له ولي ، ولا يتقدم الجنازة إلا من حلها ، خلافاً لمن قال : يستحب التقديم ، والتابع يكون مشغولاً بالذكر حتى يصلي أو حتى يدفن ، ولا يتكلم إلا فيما يحتاج إليه من أمر الميت .

وأما صلاة العيدين فهي سنة مؤكدة وأظن أن بعضهم قال بفرضها على الكفاية : تصلي جماعة بعد طلوع الشمس وقبل زوالها بأربعين رجلاً مسلمين أحراراً بالغين مقيمين باقين على تلك الصفة إلى تكبيرة الاحرام ، وقيل : تتم بالعشرة ، وقيل : بالخمسة ، وقيل : بالثلاثة ، ويستحب أن لا يتخلف عنها أحد من مسافر وعبد وامرأة وغيرهم ويصلوها خارج البلد إلا في مكة وبيت المقدس بخطبتين مفتحتين بتكبير مجهور يجمعها بكل ثلاثين على تكبيرة الصلاة ، ويفتسل لها ويتطيب ويظهر الزينة .

وصلاة الزلزلة ، والصلاة خلف مقام إبراهيم عليه السلام ، وقيام رمضان ،

وأما الكسوف والخسوف والاستسقاء والزلزلة فقليل : سن رسول الله ﷺ صلاة لها لما روي عن ابن عباس قال : خسفت الشمس فصلى بنا رسول الله ﷺ والناس معه ، ولما روي عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت : خسفت الشمس في اليوم الذي مات فيه إبراهيم ابن النبي ﷺ فصلى بالناس ، وروي عن النبي ﷺ قال : « إذا انكسفت الشمس أو انخسف القمر فصلوا » ، وكذا قيل : من سنن الاستسقاء الصلاة لما رواه أن النبي استسقى وصلى ، رواه عباد ابن تميم .

و (الزلزلة) : قياساً أظن ، وحكى بعضهم الاجماع على أن صلاة الكسوف سنة ، وقال بعضهم : أن لا صلاة سنة لجميع ذلك . وأما الركعتان خلف المقام ، فقد قال الله تعالى : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ ، ومن تركها فليصلها إذا ذكرهما ، وإن خرج من مكة صلاماً وعليه دم ، هذا في الطواف الفرض .

(وأما قيام رمضان) : فانمقد الاجماع على أنه مرغّب فيه ، ولقوله عليه السلام : « من صام رمضان وأقامه إيماناً واحتساباً غفر الله له ما تقدم من ذنبه » ، وكثر الخلاف كم يصلي ، وأكثر العمل عندنا أربع وعشرون ركعة ، وأما

رايتم ذلك فاذكروا الله () وركعتان خلف مقام إبراهيم) قال الله تعالى (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) (والسجدة) قيل أنه لما نزلت آية السجدة سجدت الأشجار فقال عليه الصلاة والسلام « نحن احق بالسجود » (والصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام) الصلاة من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار

والسجدة ، والصلاة على النبي ﷺ ، وهي الترحم .

سجدة التلاوة فيعدل على سنيها أنها تصلى فوق الراحة ، ويسجد بها القارئ والسامع على كل حال ، وقيل على حالة : تجوز فيها الصلاة من وضوء وطهارة ثياب واستقبال قبلة ، وهي تسجد إذا تليت في الصلاة ، المختار عند أصحابنا : تسجد إذا كانت الصلاة نفلاً .

وأما الصلاة على النبي ففرض مرة في العمر ثم سنة مرغّب فيها مؤكدة ، ولا قضاء في ترك شيء منها إلا ركعتي الفجر وصلاة المقام . واعلم أن من أنكر فريضة من المنصوصات إنكاراً على غير تأويل مشرك ، كمن أنكر الله ورسوله وملائكته وغيرهم لأن ذلك تكذيب لله عز وجل خلافاً لجهنم بن صفوان ومن وافقه بدليل : ﴿ ولا أشرك بربي أحداً ﴾ في قضية أخوين بعد قوله : ﴿ وما أظن الساعة قائمة ﴾ - وقوله - ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله ﴾ ، والإيمان ما ذكر من الشرائع قبل وقوله : ﴿ وإن أطمعتموهم إنكم لمشركون ﴾ ، وأيضاً الراد على الله أو على الرسول مواجهة مشرك ، ومعنى الرد : التقض ، ومن رد شيئاً فقد نقضه وبالعكس ، وكذا من أنكر السنة مشرك ، وقد تقدم فيه الخلاف ، وهل علينا أن نعلم أن على امتثال ذلك ثواباً ؟ نعم يجب علينا في جميع الطاعات ، وأما هل يجب علينا أن نعلم أن على التضييع عقاباً ففيه تفصيل : أما

ومن بني آدم التضرع والدعاء ، فقيل انها تجب مرة في العمر ، وقيل متى ذكر وقيل دبر كل صلاة وقال عليه الصلاة والسلام « أكثروا من الصلاة علي فانها اجابة لدعائكم وتزكية لاعمالكم ومرضاة لربكم » وقال صلى الله عليه وسلم « من صلى علي مرة صلى الله عليه عشرين مرة ومن صلى علي عشرين صلى الله عليه مائة »

(١) قوله متى ذكر وهو الصحيح لورود الوعيد في حق تاركها متى سمع ذكره وورود الدم له تارة والدعاء عليه أخرى ولا يرد من الشارع وعيد أو ذم أو دعاء على تارك الفعل إلا إذا كان ذلك كبيرة فكيف وقد زودت كلها في حق تارك الصلاة عليه ﷺ متى سمع ذكره فاتباع الحق ولو ذهبنا إلى إيراد الأحاديث في هذا لجمعنا لك من الصحيح عشرات وقد عد كثير من العلماء ترك الصلاة عند سماع ذكره كبيرة وهو الحق لما ذكرناه لك ولابن حجر في الزواجر كلام في هذا ، ويكاد القول بفرضيتها مرة في العمر أن لا يستد إلى دليل غير عدم دلالة الأمر على عدم التكرار وهو لا يعني أمام الأدلة الصحيحة ، والصلاة عليه عند ذكره حق له على أنه .

الناس على ثلاثة أوجه : مسلم ، ومنافق ، ومشرِك .

على التوحيد وفعل الشريك فيجب علينا ذلك ، وأما سائر الطاعات وفعل سائر الكبائر ، فقيل : لا يجب علينا بل يسع جهل العقاب فيها ، وقيل : يجب في ترك الصلاة خاصة ، ولأجل هذا سقنا ما قبله ، وقيل : غير الصلاة لاحق بالصلاة ، وهي مسألة أبي زكرياء مع المشايخ - رحمهم الله - .

قوله : (الناس على ثلاثة أوجه) : ذكر هذا توطئة للولاية والبراءة وتمهيداً لهما ، وقد تقدّم التنبيه عليه في فرز الدين ، والمراد بالسلم الموفى بجميع ما أمر به ، فإن قلت : ما حجتك ، أن المراد بالمسلم الموفى دون غيره ، قلت : قوله تعالى : ﴿ واشهد بأننا مسلمون ﴾ ، أي مخلصون ، ﴿ وأمرت أن أكون من المسلمين ﴾ ، وكل ذلك بمعنى الاخلاص ، وهو في القرآن كثير ، فإن قلت : كيف يجعل على الاخلاص مع قولهم بعد : ﴿ فاشهد بأننا مسلمون - هل يستطيع ربك أن ينزل علينا ﴾ وهذا عين الشك ، قلت : لما ادعوا الاخلاص أتبعه الله بذكر سؤالهم تنبيهاً على بطلان دعواهم أو يكون سؤالهم لازدياد اليقين والتثبيت كقول الجليل : ﴿ أرني كيف تحيي الموتى ﴾ ، ومعنى هل يستطيع هل ينزل ربك ويدلك على صحة ما ذكرت قوله تعالى : ﴿ يحكم بها النبيون الذين أسلموا ﴾ ، فإن قلت : هذا نقض لما تدعى لأنكم تجيزون على الغير الموفى أسلم فعلاً ، قلت : لكن الاستدلال به لوقوعه في صلة الذي ، والذي إنما سقت وصلة لوصف المعارف بالجل فكأنه اسم فاعل مع « ال » ، أي المسلمون ، ويدلك على صحة ذلك أن الله عز وجل ساق الآية مدحاً للأنبياء ، فهي غاية في المدح اظهاراً لشرف الإسلام ليرغب فيه بخلاف أسلم إذا لم يكن هكذا فافهم ،

اقسام الولاية :

الولاية على أربعة أوجه ، وقيل سبعة : ولاية جملة المسلمين من عرفناه ومن لم نعرفه الحي منهم والميت ، الإنس والجن ، وولاية المعصومين ، وهم الذين ذكّرهم الله في كتابه وأثنى عليهم فأوجب لهم الجنة ، فالواجب علينا ولايتهم ونشهد لهم بالجنة ،

والمشرك الذي معه خصلة من الشرك ، والولاية المؤادة والمؤاخاة قسمها على أربعة أوجه أو سبعة : أحدهما ولاية الجملة وهي فرض واجب مع البلوغ من تركها مشرك .

والشاك فيه معذور فيما ذكروا ، وهي أن توالي جميع أولياء الله ، وهو معنى المسلمين من الأولين والآخرين إلى يوم الدين من الجن والإنس والأحرار والعبيد ، والذكران والإناث والصغار والكبار عرفتهم أو لم تعرفهم ، والثاني : ولاية المعصومين وهي من ولاية الجملة وإن كثّر الأشخاص فيهم نظراً إلى جملتهم من حيث هي فتجب علينا ولاية الجملة من الأنبياء والرسل ويشرك من تركها ،

مائة ومن صلى على مائة صلى الله عليه ألفاً (والولاية على أربعة اوجه) والدليل على وجوب الولاية من القرآن قوله تعالى « واستغفر لذنبيك وللمؤمنين والمؤمنات » وقوله « رحماء بينهم » وقوله « والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض » (وولاية المعصومين) جاهلها مشرك وباقي الوجوه جاهلها منافق والمعصومون هم المنوعين من الكبائر .

وهم عشرة من الرجال وعشرة من النساء : وأما الرجال فالأنبياء
والرسل والقسيسون والرهبان وأصحاب الكهف وأصحاب الأخدود

والقسيسون العلماء ، والرهبان العباد ﴿ ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا
ابتغاء رضوان الله ﴾ ساقم الله مساق المدح في قوله تعالى : ﴿ ذلك بأن منهم
قسيسين ورهبانا ﴾ ، ثم ذكر جزاءهم وما يثابون به بقوله : ﴿ وذلك جزاء
المحسنين ﴾ ، وأحد القسيسين قسيس وتكبيره قساوسة أبدل من أحد السيئات
« واو » ، والرهبان يطلق على الجمع واحده راهب وعلى الواحد كقربان وجمعها
رهابين : هم سبعون رجلاً أرسلهم النجاشي ذوو فقه وسنن ، فقرأ عليهم رسول
الله ﷺ يس فبكوا ، وقيل : اثني عشر رجلاً سبعة قسيسون وخمسة رهبان
وجه بهم فلما لقوه عليهم السلام قرأ عليهم ما أنزل عليه فبكوا وآمنوا ، وقيل :
هو النجاشي نفسه ، وقيل : اثنان وثلاثون من الحبشة وثمانية من رهبان الشام
أسلموا حين هاجر إليهم المؤمنون .

والكهف : الغار في الجبل ، وجمعه كهوف وقصتهم معروفة وهي التي أخبر
الله بها في قوله : ﴿ أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم - إلى قوله - له غيب
السموات والأرض ﴾ الآية ، والأخدود حفرة في الأرض صنعه بعض ملوك

(فالأنبياء) المذكورون في القرآن كثيرا مثل قوله تعالى « فاولئك مع الذين
انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك
رفيقا » (والقسيسون والرهبان) لقوله تعالى « ذلك بأن منهم قسيسين
ورهبانا وانهم لا يستكبرون » (واصحاب الكهف) لقوله تعالى انهم فتية آمنوا
بربهم وزدناهم هدى وربطنا على قلوبهم اذ قاموا فقالوا ربنا رب السموات
والارض لن ندعو عن دونه إلهاً » (واصحاب الاخدود) لقوله تعالى « قتل

وقوم يونس وسحرة فرعون وحبيب النجار ومؤمن آل فرعون ،

اليمن لمن أسلم من رعيته فأوقده ناراً وألقاهم فيها وهم الذين قص الله علينا خبرهم بقوله : ﴿ قتل أصحاب الأخدود ﴾ .

(وقوم يونس) : هم الذين أخبر الله عنهم بقوله : ﴿ إلا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي ﴾ ، أي لكن قوم يونس ، روي أن يونس بن متى ، وقيل : إن متى أمه وهو من الأسباط ، كان في زمان أشعيا أرسله الله إلى أهل نينوى من أرض الموصل فكذبوه فذهب عنهم مغاضباً فخافوا نزول العذاب حين فقدوه ، وقيل : أخبرهم بنزول العذاب لأربعين ليلة فنزل غيم من السماء اسودت به مدينتهم لخمس وثلاثين فبرزوا إلى الصعيد وفرقوا بين الأنعام وأولادها والنساء وبنيتها وأظهروا الإيمان فعلكت الأصوات بالمعجيج ، وقيل : عجوا أربعين ليلة فكشف الله عنهم وكان يوم جمعة وافقت عاشوراء .

(وسحرة فرعون) : الذين أخبر عنهم بقوله : ﴿ ألقى السحرة ساجدين قالوا آمنا برب العالمين رب موسى وهارون ﴾ وقوله : ﴿ فاقض ما أنت قاض ﴾ إلى آخر القصة ، وقصتهم مشهورة مذكورة في مواضع من القرآن .

اصحاب الاخدود « الآية (وقوم يونس) لقوله تعالى « فلو كانت قرية آمنت فنفعها إيمانها الا قوم يونس » (وسحرة فرعون) لقوله تعالى « والقي السحرة ساجدين قالوا آمنا برب العالمين » ويقال مطلق الإيمان على أربعة أقسام : إيمان ينفع في الدنيا والآخرة كإيمان المسلمين ، وإيمان ينفع في الدنيا ولا ينفع في الآخرة كإيمان المنافقين ، وإيمان لا ينفع في الدنيا ولا في الآخرة كإيمان فرعون حين قال «أمنت أنه لا إله الا الذي آمنت به بنو اسرائيل» وإيمان لا

وأما النساء : فأئمتنا حواء ، وسارة امرأة إبراهيم ، ورحمة امرأة
أيوب ،

(وحبيب النجار) : هو الذي أخبر الله عنه بقوله : ﴿ إني آمنت بربكم
فاسمعون قيل ادخل الجنة ﴾ .

(ومؤمن آل فرعون) : هو الذي أخبر الله عنه بقوله ، وقال : ﴿ رجل
مؤمن من آل فرعون - إلى قوله - فوقاه الله سيئات ما مكروا ﴾ .

(وحوّاء) - بفتح الحاء وتشديد الواو والمد - : أم البشر ، وسميت
حواء لأنها من حي ' خلقت ' ، وهو ضلع من أضلاع آدم .

(وسارة امرأة إبراهيم) : وهي التي أخبر عنها الله بقوله : ﴿ فضحكت
فبشرناها بإسحاق ﴾ (إلى قوله) رحمة الله وبركاته أهل البيت ﴿ ، أي أهل بيت
خليله ، حميد فاعل ما يستوجب به الحمد من عباده كثير الإحسان ، وهي سارة
بنت هاران بن ناحور بنت عم إبراهيم ، والصواب أن هاران أخو إبراهيم
أبو لوط .

(ورحمة) : من بني إسرائيل ، وقيل : بنت يوسف وأما زليخاء وأيوب زوجها

ينفع في الدنيا وينفع في الآخرة كإيمان سحرة فرعون (ومؤمن آل فرعون) لقوله
تعالى « وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه » (وأما النساء فأئمتنا حواء)
لقوله تعالى « قالوا ربنا ظلمنا أنفسنا » (وسارة امرأة إبراهيم) لقوله تعالى
« رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت » (ورحمة) امرأة أيوب لقوله تعالى

وَأَسِيَّة امْرَأة فرعون ، وقته ماشطة ابنة فرعون ، وَحْنَةُ ،
وَمَنَّة ، وزليخاء امرأة يوسف عليه السلام ،

من ولد روم بن عمير وأمه من أولاد لوط ، أخبر الله عنه بقوله : ﴿ وَأَيُّوب إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ إِنَّي مُسْتَعْذِرٌ ﴾ (إلى قوله) وآتيناه أهلك ومثلهم معهم رحمة من عندنا ﴿ ، وفي غيرها من الآي .

(وأسية) : بنت مزاحم امرأة فرعون قد أثنى الله عليها في قوله :
﴿ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ﴾ .
(وحنه) : أم مريم .

(ومنة) : أم يحيى أخت مريم أخبر الله عنها سبحانه بقوله : ﴿ إِذْ قَالَتْ
امْرَأة عمران رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا ﴾ وقوله ﴿ وَأَصْلَحْنَاهُ
زَوْجَهُ ﴾ وقوله ﴿ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ ﴾ .

(وزليخا) - بضم الزاي - كذا ضبط في الكشاف والمطبول ،
(امرأة يوسف) ، وهي القائلة على بعض التفسير : ﴿ وَمَا أُبْرِيءُ نَفْسِي ﴾ (إلى

« ووهبنا له أهله ومثلهم معهم رحمة منا » (وَأَسِيَّة) امرأة فرعون لقوله تعالى
«ضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون » (وقته) ماشطة ابنة فرعون وهي
اماة حزقيال الذي هو مؤمن آل فرعون والله اعلم اين ذكرت في القرآن (وحنه)
امرأة زكريا مذكورة في قوله تعالى « فاستجبنا له ووهبنا له يحيى واصلاحنا
له زوجه » (ومنة)امرأة عمران لقوله تعالى « قالت امرأة عمران رب اني نلت
لك ما في بطني محررا فتقبل مني انك انت السميع العليم » (وزليخا امرأة
يوسف) لقوله تعالى . «الآن حصص الحق انا راودته عن نفسه وانه لمن

ومريم ابنة عمران ، وعائشة أم المؤمنين رضي الله عنهن .

قوله (إلا ما رحم ربي) أي الأنفس رحما الله كنفس يوسف ، وقيل : من كلام يوسف .

(ومريم ابنة عمران) : أم عيسى ، قيل : حملت به على ثلاثة عشر عاماً وعاشت بعدما رفع ستاً وستين سنة وماتت على مائة واثنى عشرة سنة ، هذا ما ذكر بعض أهل الأخبار والخلاف كثير .

وأما قنة ماشطة ابنة فرعون فلم أطلع على التصريح بها في القرآن ولا على الإشارة إليها .

(وعائشة) : بنت أبي بكر عبد الله عتيق الصديق بن أبي قحافة زوج النبي ﷺ من بني تميم وأمه رومان ابنة عامر ، كانت مسماة على جبير بن مطعم فخطبها النبي ﷺ فتزوجها بمكة عام عشرة من النبوة في شوال بنت ست سنين وأعرس بها بالمدينة في شوال على رأس ثمانية عشر شهراً ، وقيل : على سبعة عشر وهي ابنة تسع سنين وبقيت معه تسع سنين ، وماتت ليلة سبع عشرة من رمضان عام سبعة وخمسين ، وقيل : ثمانية في أيام معاوية ودفنت ليلاً في البقيع بإيصائها بذلك ، وصلى عليها أبو هريرة ، ولم يتزوج رسول الله بغير أسواها ، وكانت فقيهة عالمة فصيحة كثيرة الرواية عنه عليها السلام ، عارفة بأيام العرب وأشعارها ،

الصادقين » (ومريم ابنة عمران) لقوله تعالى «ومريم ابنة عمران التي احصنت فرجها فنمخنا فيه من روحنا وصدقت بكلمات ربها وكتبه وكانت من القانتين» (وعائشة أم المؤمنين) قال الله تعالى « والذين يرمون المحصنات الغافلات

روى عنها جماعة : وهي أحب الناس إلى رسول الله ، وقد ابتليت بقضية الجمل وقابت . .

وقد أتى الله عليها بقوله : ﴿ أولئك مبرؤون مما يقولون لهم مغفرة ورزق كريم ﴾ وما قبلها من الآي ، وقال ﷺ : « كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا مريم ابنة عمران وآسية بنت مزاحم ، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام » ، فالنساء في الأول والثاني من عدد الثلاثة ، وأم موسى ، وأخته مريم وأم إبراهيم بدليل استغفار إبنها لها ولم يتبرأ منها كما تبرأ من أبيه فيما أخبر عنه تعالى ﴿ فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه ﴾ .

وكذلك سائر نساء النبي اللاتي مات عليهن ، وخديجة وبناته ، وقد أثنى الله على أزواجه في سورة الأحزاب إن اخترن الله ورسوله فاخترن الله ورسوله ووعدهن بقوله : ﴿ فإن الله أعد للمحسنات منكن أجراً عظيماً ﴾ وقد أحسن وقوله : ﴿ ويطهركم تطهيرا - وقوله - ولا إن تبدل بهن من أزواج ﴾ ، بل ذلك كثير في السورة .

وصاحبة سليمان بدليل قولها ﴿ وأسلمت مع سليمان لله رب العالمين ﴾ ، وبنات لوط بدليل قوله : ﴿ فأنجيناه وأهله إلا امرأته ﴾ ، وقوله : ﴿ فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين ﴾ .. الآية ، وأم إسماعيل .

فولاية من صرح باسمه توحيد والبراءة منه شرك ، ولكن بما يوسع فيه قبل قيام الحجة بل علينا ولايتهم جملة ، والمصرح باسمه كالأنبياء المستمين ومريم وأم موسى ، والمصرح به لا باسمه : كأمراة فرعون ، وامراة عمران ، وامراة إبراهيم ،

(١) رواه أحمد والبيهقي وابن ماجه والترمذي .

أما الولاية في ذاتها فالود بالجنان والثناء باللسان ، فإن قيل لك : بم تجب ؟ فقل : بالعمل الصالح ، ولمن تجب ؟ فقل :

وزوج آدم وما أشبهها ، وفتى موسى والخضر واسمه ، قيل أبو العباس ، وقيل : موسى ، ومؤمن آل فرعون ، وحبيب النجار ، وما دخل في العموم كضمرة حيث قال تعالى : ﴿ ومن يخرج من بيته مهاجراً ﴾ (إلى قوله) فقد وقع أجره على الله ﴿ ، والنجاشي ووفده لقوله : ﴿ ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا ﴾ لنقل الثقة أنها فيهم نزلت ، وابن أم مكتوم وأبو بكر ، ومن المصريح باسمه حيث يقول ﴿ إذ يقول لصاحبه - وقوله - إن جاءه الأعمى ﴾ ، والذي يفهم لكن يجامع الشهرة : كأمراة أيوب وامراة يوسف .

وقوله : (أما الولاية في ذاتها) : أى أما شرح الولاية ومعنى أما مهما يكن من شيء ، وجوز يونس أن تقدر بكون خاص ، وأما في نفسها حرف يدل على اسم هو مبتدأ وهو مها وفعل هو شرط ف وقعت موقعها وقامت مقامها ، ويجب أن يقع الاسم بعدها ، أو جملة الشرط كقوله تعالى : ﴿ فأما إن كان من المقربين ﴾ ، وبعد الاسم الفاء قضاء لما دلت عليه من المبتدأ وفعل الشرط ، ولا صدر لهذه الفاء وإن كانت سببية ، وذات الشيء ومعناه وحقيقته وحده

المؤمنات لعنوا في الدنيا والاخرة » (فالود بالجنان) يحب للمسلم ما يحب لنفسه في الدنيا والاخرة (ذي الهيئة الحسنة) أي الصفة الحسنة قال الله

لِذِي الْهَيْئَةِ الْحَسَنَةِ ، وَلَا تَجِبُ إِلَّا لِمَنْ عُلِمَ مِنْهُ خَيْرٌ وَهُوَ الْمُسْتَحَقُّ

متعددة المعنى وإن اختلف لفظها ، و « في » متعلقة بشرح وتقدير الكلام مهابا
يكن من شيء فشرح الولاية في حقيقتها كذا .

وحد الولاية : الميل بالقلب والجوارح إلى مطيع لطاعته ، فالميل جنس وإلى
مطيع مخرج للبراءة ولطاعته مخرج للمحبة المطلقة المباحة ، وسبب وجوبها
الأعمال الصالحة ، أي ترضي مذاهبه العين وأخباره الأذن ، ويوافق في المذهب .

قوله : (على من تجب) : أي على من تقع ، ومعنى وجب وقع وسقط أو على
للتعليل ، أي لأجل من تجب ، وخبر ذو محذوف أي تجب لأجله ، والهيئة والعرض
مقاربان بالمفهوم إلا أن الهيئة تقال باعتبار حصولها ، والعرض يقال باعتبار
عروضه .

والهيئة يعني بها الأحوال المرضية إذا استوفى ما افترض الله عليه من علم ما
لا يسع جهله ، وفعل ما لا يسع تركه ، وترك ما لا يسع فعله فقد حسنت
هيئته .

وقوله : (ولا تجب) إلى آخر الكلام ، تكرير لقوله : على من تجب إلا أن
الثاني أبلغ بالحصص .

وقوله : (الهيئة الحسنة) تكرير للعمل الصالح والأحسن أن يكون التقدير
فقل على من عرف ذا الهيئة ، ودل على المحذوف ما قبله وما بعده ، وفيه إشارة
لأنه لا يتولى من لم يعلم الأحوال التي تجب لأهلها الولاية .

(استحقها) : أي استأهلها .

لها . فإن قيل لك : مَنْ يثاب عليها ؟ فقل : المتولي لمن ذُكر ،
وقيل : يثابان معاً . ومن تولى مَنْ لا تجب له الولاية فقد كفر .
وَمَنْ أَخْرَهَا بعد وجوبها فقد كفر ، وضد الولاية البراءة ،
وضد البراءة الولاية ؛ فإذا وجبت الولاية لم تسقط إلا بالبراءة ،

ومن ضيَّع ولاية من وجبت ولايته فقد كفر ، فإن كان من المنصوص عليهم
أو نزل فيه النص بعد التضييع فهو مشرك ، وقيل فيمن ضيَّع من نزل فيه النص
بعد التضييع أنه منافق بالتضييع ، وسيأتي إن شاء الله .

قوله : (من يثاب عليها) : أي يجازى عليها أي يؤجر ، لأن المتولى قد
أحسن فيكون له أجران : أحدهما لفعله ، والآخر لظهور السمعة الحسنة حتى
يقترن به ، والمتولى أدى الفرض الذي أوجب الله عليه فيؤجر عليه ، وهو
أولى بها والقول بالتخصيص للأجر بالمتولى في غاية البعد .

(ومن تولى من لا تجب له الولاية) ، أي من كان فيه معنى يرى من مرتكبه
كبعض الكبائر ، فإن كان من المنصوص عليه في كتاب الله فتواه فهو مشرك ،
ومن تولى غيره منافق ، وكذا حكم من أخرها ، وكذا حكم الولاية وقد تقدم ،
وتقابل الولاية والبراءة تتقابل التضاد لأنها أمران وجوديان يتعاقبان محلاً واحداً
بينهما غاية الخلاف وتضاددهما حقيقي ، قال أصحابنا : لا يزيح الولاية إلا بالبراءة

تعالى « سيماهم في وجوههم » (وضد الولاية البراءة) إنما تعرف الاشياء
باضدادها .

وإذا وَجَبَت البراءة لم تسقط إلا بالولاية . وتجب علينا ولاية أنفسنا وذلك بالتوبة والإنقلاع من الذنوب . ، والمسلمون إنما تجب ولايتهم بالوفاء في الدين . وولاية الله عز وجل لعباده : معرفته

والعكس ، وفيه نظر لأن أطفال المسلمين إذا ذهب ولايتهم بالبلوغ رجعوا إلى الوقوف ، وكذا من أسلم على يد مخالف ، وكذا ولد المملوك إذا أعتق أو بلغ ، وكذا إن تولوا بأمرهم الحرة ثم أعتق أبوها المنافق ، وكذا إن تولوا بأبيهم فأحدث ما يبرأ به منه ، فالانتقال في هذه المسائل إلى الوقوف ، وكذا ما أشبهها وإن كان في بعضها الخلاف .

وقوله : (وتجب علينا ولاية أنفسنا) : إعلم أن ولاية المرء نفسه واجبة على التوبة من جميع الذنوب ، وكذا أطفاله وعبيده الأطفال ومواليه ، وأما ولاية المسلمين فبالوفاء لجميع الدين ، وأما ولاية الله لعباده فهي معرفته لما يستوجبون من الثواب ، والصواب العلم بما يستوجبون لأن الله لا يوصف بالعرفان ، ولا يقال عارف ، وقد غفل أبو عمرو في جوازها ، وتبع في ذلك أظن صاحب الضياء ، فالمعرفة تقال للادراك المسبوق بالعدم ، وللأخير من الادراكين لشيء واحد إذا تحلل بينهما عدم بأن أدرك أولاً ثم ذهل عنه ثم أدرك ثانياً ، وأيضاً المعرفة لإدراك الجزئي والعلم لإدراك الكلي أو لأول الادراكين وفي المطول بعد ذكر هذا ، ولذا يقال : الله عالم ، ولا يقال : عارف ، وإنما فسرت بالعلم لكونها من الصفات التي يوصف بها في الأزل ، وقولهم بما يستوجب نظراً إلى الخاتمة فلا تنتقل لأن الله عالم لم يزل ، وبأسماء أهل الجنة وعشائهم وما يستحق كل واحد منهم من الثواب ، ونقل الشيخ أبو طاهر عن جواب الإمام أفلح : أن أبا بكر

بهم ومعرفة مآلهم ومنازلهم في الجنة ، وولاية العباد لله تعالى :
فالقبول لما أمرهم به . وولاية الأشخاص تجب بأربعة أوجه :
أن تقبل الأذن ما سمعنا والعينان ما أبصرتا ويوافقهما القلب في
ذلك وعلى الشريعة ، ومن لم يوال بعد هذه الوجوه كلها فقد كفر

الصديق - رضي الله عنهم - قال : إن الله عادي فلم يوال ووالى فلم يعاد ، وأمة
كون الله موالياً لأولياته معادياً لأعدائه كثيرة في كتابه ، وكذا إجماع الأمة
أنها من صفات الله تعالى .

(وولاية العباد لله) : هي قبول طاعته من جميع ما أمرهم به أو نهام عنه
وابتغاء مرضاته وأن لا يفعلوا ما يوجب سخطه وعقابه .

(وولاية الأشخاص) : وهي الرابعة من أقسام الولاية ، وهي من الفروض
الواجبة لقوله ﷺ : « من أعطى الله ومنع الله وأحب الله وأبغض الله فقد استكمل
الإيمان » ، ولقوله عمر - رضي الله عنه - : « من رأينا فيه خيراً قلنا فيه خيراً
وظننا فيه خيراً وتوليناه ، ومن رأينا منه شراً قلنا فيه شراً وظننا فيه شراً
وتبرأنا منه » ، ويستدل على وجوبها أيضاً بأدلة براءة الأشخاص لأن الدليل إذا
قام على وجوب ولاية الأشخاص ولها في غير المنصوص شروط . وأما المنصوص

(ومعرفة مآلهم ومنازلهم في الجنة) أي مرجعهم (وولاية العباد لله تعالى
فالقبول) ومعنى القبول أن يقبلوا ما أمرهم به (وولاية الأشخاص) هم الاعيان

كُفْرَ نفاق ، وولاية البيضة فالسلطان العادل ، فالواجب علينا ولايته وولاية كاتبه ووزيره وخازنه وجميع من كان تحت لوائه من

فولايته توحيد وتركها شرك إذا تعين باسمه على لسان رسول الله ﷺ كأسماء الأنبياء .

أحد الشروط : أن يظهر حلية وحالة ترضاها العين ، والثاني : أن ينقل عنه الوفاء لله بما أمره به فلا تسمع الأذن إلا ما يرضاها ، والثالث : سكون القلب إلى ما تؤدي إليه الحواس من حسن المذاهب بامتنال جميع ما أمر به وترك جميع ما نهى عنه ، والرابع : أن يوافقك في مذهبك الخاص بك ، ومن لم يوال بغداد استكمال الشروط وأخرها فقد نافق في غير المنصوص من عند الله على لسان رسوله ، وفيه أشرك سواء كان الترك تضييعاً أو جهلاً ، ومثله الذي تولى قبل العلم بالوفاء ، ومن ولاية الأشخاص ولاية السلطان العدل ، وولاية كل مشهور في الخير ، بل وجميع أئمة المسلمين وقادة الدين ، ومن ولاية الجملة عندي ولاية من كانت تحت لوائه ، وبيضة المسلمين وجهات الولاية أربع : أحدها : العلم بالوفاء ، والثاني : الشهرة في الخير شهرة لا تدفع ، والثالث : شهادة العدلين ، والرابع : شهادة العدل الواحد ، وإن كان امرأة ، قاله ابن جعفر : أو عبداً ، حكاه عن أبي المؤثر ، ويعدل عنده وفيه خلاف ، والصحيح أنها يجبان حملاً على وجوب العمل بخير العدل ، وهي قضية أبي ميمون الخطاطي مع ابن عباد المصري المعروفون فردا فردا كما سبق في قول عمر رضي الله عنه: من ظهر لنا منه خيرا النخ (وعلى الشريعة) أي يكون وهبياً اباضياً (وولاية البيضة) بيضة المسلمين جماعتهم .

(١) هو الامام المشهور عبد الله بن عباد المصري معدود في طبقة الربيع بن حبيب ولي عد البدر له من أصحاب أبي عبيدة نظر وقضية أبي ميمون النفوسي ان والدته ماتت وهو في المهد وتركه وصياها على وصيتها فلما شب أراد أنفاذاها والحج عنها فسأل عن ولاتها فلم يجد من يتولاها إلا امرأة واحدة صالحة فافق له ابن عباد بولاية أمة بشهادة المرأة وكان ابن عباد من أئمة العلم المشهود لهم بالورع الصادق والعلم الواسع امتنع عن أكل اللحم لأنه يرعى أموال الناس فهذا هو الورع الكامل النادر ، انظر ترجمته في كتابنا عن أصحابنا بمصر ..

المسلمين ، وقيل : بالولاية لكل مَنْ رَجَعَ من الشرك إلى الإسلام
ومن أهل الخلاف إلى أهل الصواب إذا كان ورِعاً في دينه .

من أصحاب أبي عبيدة - رضي الله عنهم - ، والمشهور لتمكن ولايته لا يبرأ
منه بالشهادة ، والمشهور مثل الإمام العدل وإمام المسلمين وقادتهم في الدين ، ومن
تبرأ من متولى تبرىء منه ، وإن كان متولى وهي قضية ضمام - رضي الله عنه^(١) -
ومن تبرأ منه متوليان تبرىء منه - وهي قضية جابر^(٢) - رضي الله عنه - ، ومن
ولاية الأشخاص ولاية من رجع من الشرك إلى الإسلام لقوله عليه الصلاة والسلام :
« الإسلام جب لما قبله » ، أي قطع ، وقيل : لا يتولى في هذا الزمان حتى يدين
بالبراءة من الجبارة ، وقد تقدم بعض التنبيه عليها ، وفروعها كثيرة ، ومن
ولاية الأشخاص ولاية من رجع من دين الخلاف إلى دين الصواب إذا لم يمنعه من
الولاية إلا الخلاف وكان راجعاً عن جميع ما تدين به إن كان متديناً ومقرراً بالخطأ
عند من أخذ عنه ذلك ، ومن ولاية الجملة عندي ولاية أطفال المسلمين إن لم تقصد
إلى معين ، وإن قصدت فمن ولاية الأشخاص لقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا
وَاتَّبَعْتُمْ ذُرِّيَّتَهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ ، ولقوله ﷺ : « تمام رضاعك
يا بني في الجنة » ، وفي ولاية أطفال مملوكهم خلاف ، « وأما أطفال المشركين
والمناقضين فالوقوف فيهم » - هذا قول أصحابنا ، وقال الصنفية وأصحاب
الحديث : الأطفال بمنزلة الآباء ، فأطفال المسلمين مسلمون وأطفال المشركين
مشركون وأطفال المناقضين منافقون لقوله : ﴿ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فِاجِرًا كَفَّارًا ﴾
(وولاية من رجع من الشرك إلى الإسلام) قال صلى الله عليه وسلم

(١) ضمام هو أحد الأئمة بالبصرة من طبقة تابع التابعين أخذ عن الإمام الأعظم أبي الشعاء وهو من طبقة أبي عبيدة
وهو ضمام بن السائب البصري وقضيه أن رجلاً من أهل الولاية تبرأ من رجل من خيار المسلمين الخمرانيين في
مجلس ضمام فبرأ ضمام منه فقال له أنبرأ مني يا ضمام قال له : أنت احللت لي ما ترى وألجأتني إليه ، أنرى أنك
تبرأ من رجل أتولاه وأتولاك بئس ما ظننت ، قال استغفر الله وأتوب إليه ضمام : فغفر الله لك ..

(٢) وقضيه الإمام جابر كان حالاً بغناء بيته ففر رجلان من أهل الصلاح فلعا رجلاً من المفسدين فلعه بلعنهما وكانا
لم يرباه فقالا ما علمنا بمكانك فكيف تلعن رجلاً لا يثبت عندك أمره قال وأي ثبوت أثبت منكما وقد اجتمعا على لعنه .

وولاية أطفال المسلمين ، وأما أطفال المشركين والمنافقين فالوقوف فيهم ، وأما أطفال عبيد المسلمين ففيهم قولان .
أقسام البراءة :

والبراءة على أربعة أوجه ، وقيل : ستة : براءة الكفار جملة

وقوله : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ ﴾ الآية ، وقيل : بولاية الجميع ، لقوله عَلَيْهِمُ السَّلَامُ : « كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه مما اللذان يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه » ، وقال النكار بالوقوف في الجميع ، وقد كنت قديماً كتب إليّ أو سألتني بعض الأمراء عن هذه القضية فأفردته فيها تأليفاً .

قوله : (البراءة على أربعة أوجه ، وقيل ستة : براءة الكفار جملة) أعلم أن البراءة من الفروض التي أوجبها الله على العباد وتجب مع البلوغ كالولاية ، والدليل على وجوبها ، قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ - وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ - وَقوله - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا - إلى قوله - أَوْلِيَاءَ ﴾ ، وأيضاً بين موضع معنى الولاية بقوله :

« الاسلام جب لما قبله » يعني قطع (وولاية اطفال المسلمين) الحاقاً لهم بآبائهم قال الله تعالى « والذين آمنوا واتبعتهم ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ » (والوقوف في اطفال المشركين والمنافقين) سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اطفال المشركين والمنافقين فقال « الله أعلم بما كانوا عاملين ان لو كانوا عاملين » (والبراءة على أربعة أوجه) والدليل على وجوب البراءة قول الله تعالى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ » وقوله

(١) قوله اطفال المشركين .. الخ الظاهر ان حديث (الله أعلم بما كانوا عاملين) قل أن يوحي اليه ﷺ بما هم إذ صرح عنه أنه قال (سألت الله في اللاهين فأعطينهم خدماً لأهل الجنة) والعذاب على المكلفين والاطفال غير مكلفين والله بمن بالرحمة ولا يظلم بالعذاب والقرآن كله يدل على أن العذاب لا يكون إلا بعد التكليف بعدم الاستئصال وصرح عنه عليه السلام أنه قال (رفع القلم عن ثلاثة عن التام حتى يستفيظ وعن الصبي حتى يحلم وعن المجنون حتى يفقه) وأما قوله تعالى في أهل الايمان (ألحقتهم ذُرِّيَّتَهُمْ) أي في النازل في الجنة .

من عرفناه ومَن لم نعرفه ، الحمي منهم والميت ، الإنس والجن ،
وبراة أهل الوعيد ، وهم الذين ذكّرهم الله في كتابه فأوجب
لهم النار ، فالواجب علينا أن نبرأ منهم ونعلم أنهم من
أهل النار ،

﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا - وَقَوْلُهُ - وَمَنْ يَقُولِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ
آمَنُوا فَإِنْ حَزَبَ اللَّهُ هُمْ الْغَالِبُونَ ﴾ ، أي فقد قولى من تحق له الولاية وجعلها في
موضعها وقولى حزب الله ، واعتضد بمن لا يقالب ألا ترى كيف حصر الولاية
فيمن ذكر ، وأخلصها بالذين يقيمون الصلاة وأخلاهما من المنافقين والكفار ،
وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَأَخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ - إِلَى قَوْلِهِ -
الْفَاسِقِينَ ﴾ ، وقوله : ﴿ لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ ﴾ ، وقال : ﴿ لَا تَتَوَلَّوْا
قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ ، وأدلة البراءة أكثر من أحصيتها لك ، فكذا كل ما
سمعت في حديث الرسول : « ليس منا » ، فهو براءة على اختيار ابن بركة وغيره
وبراة الجملة توحيد ، وهي البراءة من جميع المشركين والفاسق ذكوراً وإناثاً ،
أحياء أو أموات ، أحراراً أو عبيداً ، إنساً أو جنّاً ، وكذا البراءة من أهل
الوعيد وهي من براءة الجملة وهم كل من ذكره الله على لسان رسوله وذمه بإساءته
وعصيانه وأوجب له النار والهلاك ، هذا إذا أخذتها جملة ، وأما إذا تتبععتها
تفصيلاً فهي إلى براءة الأشخاص أقرب .

تعالى في إبراهيم « فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه » وقوله تعالى « فان
عصوك فقل اني بريء مما تعملون » (وبراءة أهل الوعيد) الوعد في الخير
(١) لي نسخة واحصلها والظاهر أن الأصل وخصصها .

وأهل الوعيد هم : هامان ، وقارون ، وفرعون ، والنمرود ،
وامرأة نوح ، وامرأة لوط

(هامان) : من جند فرعون ، قال تعالى : ﴿ فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ - فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ - وَقَالَ - النَّارُ يَمْزُونَ عَلَيْهَا غَدُوءاً وَعَشِيّاً ﴾ .

(وقارون) : من أقارب موسى : ﴿ إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى - إِلَى - فَنَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ ﴾ .

(والنمرود) : ابن كنعان : هو الذي أمر بإحراق إبراهيم ، قال تعالى : ﴿ فَجَعَلْنَاهُمْ الْأَخْسَرِينَ ﴾ .

(وامرأة نوح وامرأة لوط) : أخبر الله عنها بقوله : ﴿ فَكَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا - إِلَى - الدَّاخِلِينَ ﴾ ، وكذا سائر الأمم المكذبة لأنبيائها وأخبر الله بهلاكها كعاد وثمود وقوم نوح وقوم لوط وأصحاب الأيكة وقوم تبع وأصحاب الرس والمعتبين أصحاب الأخدود والذين اعتدوا في السبت والذين كفروا من أهل المائدة وكل من مات على غير الإسلام .

والوعيد في الشر (هامان) وزير فرعون مذكور في قوله تعالى « يا هامان ابن لي صرحاً » (وقارون) مذكور في قوله تعالى « ان قارون كان من قوم موسى فبنى عليهم » (وفرعون) في قوله تعالى « اذهب الى فرعون انه طغى » (والنمرود) مذكور في قوله تعالى « ألم تر الى الذي حاج ابراهيم في ربه ان آتاه الملك » (وامرأة نوح وامرأة لوط) لقوله تعالى « ضرب الله مثلاً للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط » الآية (فلزمه تقية على نفسه) أي حذر وسترة

وبراءة الأشخاص كل من رأينا منه شراً تجب علينا براءته والقصد إليه بها وبراءة السلطان الجائر وبراءة كاتبه ووزيره وخازنه ، وأما من كان تحت لوائه فلا ، لأنه ربما كان فيها مسلم فلزمته تقيّة

قوله : (وبراءة الأشخاص) : والدليل على وجوبها قوله تعالى : ﴿ فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه ﴾ ، وقوله : ﴿ ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ﴾ (إلى قوله) أصحاب الجحيم ﴾ ، وقوله : ﴿ إنا برآء منكم وما تمبدون من دون الله ﴾ ، وقوله : ﴿ واشهدوا اني بريء مما تشركون ﴾ ، لأنه إذا تبرأ من شركهم فقد تبرأ منهم ، وقوله لنوح : ﴿ انه ليس من أهلِكَ ﴾ (إلى) الجاهلين ﴾ ، وقوله : ﴿ ولا تصلّ على أحد منهم مات أبداً ﴾ ، وهي كثيرة .

واعلم أن البراءة من المخصوص تجب بأربعة أمور ، أحدها : أن يخبر الله عنه باسمه كفرعون وأبي لهب فالبراءة منه توحيد ، والثاني : أن يقرّ بأنه مصرّ على صغيرة أو اقتراف كبيرة ولم يثبت منها ، والثالث : أن تشاهره بفعلها أو يخبرك عدلان فما فوق أنه فعل أو متبرأ منه : سمع جابر - رحمه الله - رجلين من أصحابه لعنا رجلاً لم يعرفه ، فقال : لعن الله من لعننا .

على نفسه (وبراءة كل من رجع من الاسلام الى الشرك) قال صلى الله عليه وسلم « من بدل دينه فاقتلوه » والمراد يستتاب ثلاثا فان تاب والا قتل ، قال علي بن ابي طالب : الاسلام ما بين سيفين أن لم يوحد فاقتلوه وان ارتد

على نفسه ، وبراءة كل من رجع من الإسلام إلى الشرك ،
ومن أهل الصواب إلى أهل الخلاف .

وأما المشهور في الخير فلا يبرأ منه بالشهرة فيما قيل ، والرابع : أن يشهر
في الشر كالأنمة الجورة فيجب علينا البراءة من السلطان الجائر ومن جميع
من يعينه على ظلمه إلا من كان معه الجواز المقام معه على وجه التقية على نفسه
أو ماله .

فـرـع

المتولى إذا قارف كبيرة يجب علينا استتابته ، فإن أصر برئنا منه ، وقيل :
يبرأ منه ثم يستتاب ، وإن تكرّر منه الفعل والتوبة فكذلك الحكم إلى ثلاث ثم
لا عليك منه ، وقال أبو عبيدة : دائماً حتى يكون الشيطان هو الخاسر ، ولا
تبرأ من الفاعل حتى تعلم أن الفعل كبيرة ، وإن أخذت عن عالم واحد أن هذا
الفعل كبيرة فأبرأ ، ولا عليك إن سبق الأخذ وإلا فلا بد من اثنين وهو على ما
كان عليه حتى تسأل إن جهلت ، ومن تبرأ من متوليك تبرأت منه وهي قضية
ضمام - رحمه الله - وإن كان المتولى متولياً لك أيضاً .

فاقتلوه ، والذنب ما بين فرضين الفرض الأول هو الكف عن الذنوب والغرض
الثاني هو التوبة ، والذكر ما بين ذكرين لا يقدر العبد أن يذكر الله حتى يذكره
الله بالقبول فيذكره بالتوحيد .

وقال أبو عبيدة : من رأى متولى على معصية شبه الزنى وهو لا يدري ما الحكم فيه فله أن يكف عنه حتى يسأل ، ولا يتولاه ولا يبرأ بما تبرأ منه وعليه أن يتولى من تبرأ منه وليس عليه أن يقف عنه ، وإن قال المتولى : برىء مني فلان وفلان وهما متوليان برىء منه ، ومن تاب من جميع ذنوبه فلا يحزبه حتى يقصد إلى ذلك الذنب بعينه هذا فيما بيننا وبينه ، وقيل غير ذلك ، ومن قال : برىء مني فلان على غير ما استحق ، قيل : يبرأ منه لأنه رمى المتولى بكبيرة إذا نسب إليه أنه أوقع البراءة في غير موضعها .

ومن قال هذا الفعل كبيرة أو كفر ففعله فهو إلى البراءة أقرب ، ومن تبرأ من واحد من جماعة المتولين فهو هالك ، وبقي في حظي من أثر أهل فزان أن لا تتولى أحداً ، وإن أعجبك حاله ، إلا إن أخبرك المسلمون بولايته ، ونصوص المشاركة والمغاربة على أن الولاية بالظواهر وحكم السرائر إلى الله ، وكذا البراءة ، ومما يجب علينا البراءة من المرتد والذي رجع إلى دين المخالفين من أهل الصواب لأن من تولى أئمة الضلال ضال ﴿ ومن يتولهم منهم فإنه منهم ﴾ ومن لم يستتب المتولى الذي رآه ارتكب كبيرة فهو مثله ، وإذا برىء أحد المتولين من الآخر على فعل ، وبرىء منه الآخر لبراءته فليس على السامع منها شيء حتى يتبين أو تقوم عليه الحجة .

مطلب

واعلم أن الشاك في المستحل كافر ، وكذا الشاك في الشاك ، والشاك في المحرم مسلم ، والمستحل الذي يرى راكب الزنى مسلماً ، والمحرم الذي يراه غير مسلم .

فإن قلت : لم تحكم على مصرّ على ذنب واحد بالكفر والبراءة ، قلت :
كثرة أدلته نحو : ﴿ الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم ﴾ (إلى) جهنم ﴿ وقوله
تعالى : ﴿ ما لكم من ولايتهم من شيء ﴾ وغير ذلك ، والبراءة : الميل بالقلب
والجوارح عن عاص لعصيانه ، ومختصرنا لا يستوعب جزئيات الولاية والبراءة
لكثرتها ، فاطلبوها في المبسوطه .

فصل

كل من يعلم من الملل الستة ولم يعلم الحكم فيهم فهو كمن لا

فصل

عقده في أحكام الملل ومعرفتها

وتجب عندنا مع البلوغ معرفة الملل وأحكامها ، وقال عننا اسماعيل : ومن العلماء من يقول : علينا معرفة الجوس أنهم مشركون ومن لم يعلم ذلك أشرك ، انتهى . والتخصيص للجوس تحمك لأنهم ليسوا بأولى من المشركين الذين لا كتاب لهم وأعاد ضمير العقلاء على الملل نظراً إلى أهلها ، والصواب تأنيته مفرداً وجعاً ، وأصل الملة من أملتت الكتب ، أما ملة الإسلام فهو اسم لما شرع

فصل

الفصل ما فيه مسائل ويقال الكتاب ما اشتمل على أبواب والباب ما اشتمل على فصول والفصل ما اشتمل على مسائل ، والملة كل شريعة وطريقة شرعها قوم لأنفسهم واتخذوها ديناً ومن لا يعرف الملل الستة قيل فيه إنه

(١) أعلم ان مسألة الملل من جهة الايمان من اهل المسائل واعجزها أن تكون ذات شأن بحير في رياض الايمان والكمال الاسلامي ولا أخال القائلين بها الحاشرين لها في هر مسائل الايمان العذب الصافي إلا أنهم نظروا اليها من قبل حل النفوس على تميز الاسلام من غيرها تميزاً واضحاً كفيلاً لها ان لا ترتطم في نتائج الجهل بها من حيث انها من الملل المأونة للإسلام المضادة له المتصلة بأمتة في كثير من أقطارها . وان الله ذكر لها احكاما في كتابه العزيز . ولا ينبغي للمسلم أن يجهلها لأنها مشمولة بالدعوة المحمدية . هذا أقصى ما يمكن أن يعطى به ذكر كثير من أصحابنا هذه المسائل في مسائل الايمان . ولعدم اعتبارها كما هو التحقيق من جانب الايمان وخلوها من شيء متصل به منه لم يذكرها أبو عمار عبد الكافي رحمه الله في موزجه وهو من الأمهات إلا من وجهة الحكم فيها وهو أمر واجب من قبل النظام ولا جاء على ذكرها العلامة تقي الدين في كتابه . وتروى أبا نصر رحمه الله يقول : لقد شددوا في جاهل الملل الأولى .. أخ ، فاعتبر بقولهم من قبل الايمان تشديداً ولي هذه الكلمة من مغزى لا يخفى على اللبيب ورحم الله شمس الدين أبا يعقوب إذ يقول في هذه المسألة في كتابه الدليل : واما حكاية الشيخ — يعنى علم الدين أبا الريح سليمان بن مخلف — انه لا يسع جهل الملل وهم اليهود والنصارى والمجوس والصابئون والذين اشركوا فهذه أبعد من هذه المسائل كلها واخلل ولم تبلغ درجة اليهود والنصارى والمجوس والذين اشركوا ان يقرن الله الايمان بهم بالايمان به فالايان به منزلة لم تبلغها أنبياءهم ابراهيم وموسى وعيسى بل هم — أي اليهود والنصارى .. أخ — أخس من ذلك ولو كان شيء من ذلك لكان ابليس اللعين أولى أن ينوه به لعظم ضرره على الدين وألباء الله أغلصين وعداوته لأيننا آدم عليه السلام وقد ذكره الله في القرآن ونوه به ونبه عليه .. أخ ما أورد من آيات في شأن ابليس وكنت قبل التحقيق لهذه المسألة كثيراً ما استغرب ايرادها في مسائل التوحيد حتى رأيت كلام شمس الدين فكان مطعناً للصدر ومربحاً للنفس فرحمه الله ورضي عنه ..

يعلمهم ، وهم الذين ذكرهم الله في كتابه ، فقال عزَّ من قائل :
﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِّينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ
وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ .

الله تعالى على لسان الأنبياء عليهم السلام ليتوصلوا به إلى جوار الله تعالى وهي
قريبة المعنى من الدين ، والفرق بينها على ما ذكره بعضهم أن الملة تضاف إلى
النبي والدين يضاف إلى الله وسائر الملل ما شرعه الشيطان ، والملل ستة واحدة
في الإسلام وخمس في الشرك ، ومن السلاقي ذكرهن الله في قوله : ﴿إِنَّ الَّذِينَ
آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ إلى آخر الآية ابتداء بملة الإسلام ، وقدمها اظهاراً لشرفها
وللاهتمام بها إذ هي رأس الأمر وعماده ، وعرفها بالموصول والجملة الفعلية مدحاً
لهم بتجديد كل خير في كل زمان وأتبعهم بالذين هادوا لكونهم أهل كتاب ترجع
إليه سائر الأنبياء حتى نسخ بالقرآن ، وعرفهم بالموصول والجملة الفعلية مدحاً لهم
بكثرة تلويهم وكثرة نقضهم لما عاهدوا عليه ويتجدد لهم في كل زمان أمر .

ولما ثبت الصابون على طريقة واحدة والنصارى عرفهم بالألف واللام ،
وقدم الصابين لكونهم أقدم .

وفي بعض الآيات : قدمت النصارى لكونهم أهل الانجيل .

والنصارى جمع نصراني ونصرانة كندمان وندمانة وألف هادوا عن «واو»
من هدى هذو .

ومن قرأه والصابثون بالهمز ، فمن صبأ إذا خرج ، ومن قرأ بغير همزة فمن
صبأ إذا مال .

الحكم في المؤمنين ،

فالحكم في المؤمنين : أخذ الصدقات من أغنيائهم ووضعها في فقرائهم ، وإن كانت
بهم فنة باغية تُدعى إلى ترك ما به ضلُّوا عن سواء السبيل ، فإن تركوا تركوا ،
وإن لم يفعلوا سُفكت دماؤهم وُرى منهم ؛ فإن غَلَبَتْ عليهم فنة المسلمين ولهم
ماوى ياوون إليه وملجأ يلجأون لديه تُبْعَ الفَارَ منهم وقتل جريحهم ،

فحكم ملة الإسلام أن تؤخذ الصدقة من أغنيائهم وتوضع في فقرائهم .
ومن أحكامها إن توالى الموفى وتبرأ من المعاصي ويدعى من ضل منهم إلى الهدى
وترك ما به ضل ، فإن بنى قاتله الإمام حتى يرجع وفيه إلى أمر الله وحل
سفك دمه خاصة وحرم سبي ذريتهم وغنيمة أموالهم ويحاز على جريحهم ويتبع
مدبرهم إن كان لهم ماوى ومرجع ، وإلا فلا يحاز على الجريح ولا يتبع المدبر .
واختلفوا في سلاح البغاة بعد انقضاء الحرب ، والصحيح أن ترد إليهم ،
وكذا حكم أصحاب عبد الله بن يحيى ، وقيل : تدفن كما فعل أصحاب أبي بلال
في الرجل الذي فتكوا به في دار فدفنوا معه ماله وسلاحه ، وقيل : تباع
ويتصدق بثمانها على الفقراء الذين حضروا القتال .

وفي « الأثر » : لا بأس أن يستعين المسلمون بخيل إن أخذوها سارحة وقتلوا
أهلها عليها ، وفي رباطها إذا كانت لعدوهم ، أو سلاح إن قتلوا أو أهل وجدوه في
منازلهم . وفيه : وأما رجل دخل في الإسلام فوجد شيئا من خيله أو سلاحه

(١) وذلك ان الامام طالب الحق لما أعلن استقلال اليمن واستولى على البلاد ودخل صنعاء جمع الأموال التي في الخزائن
من أموال الدولة السابقة فقصمها على فقراء صنعاء ولم يستحل منها شيئا لأحد من أصحابه لأنها أموال الظلمة
مغتصبة من أهل التوحيد وقد عصمها الله بقول رسول الله (ﷺ) «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا
الله فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها» فهذا الحديث قاعدة شرعية جرى عليها أهل الحق
والاستقامة في كل زمان ولم يرو التاريخ أنه تمسك بها عمليا سواهم من المذاهب الاسلامية ومثل عمل عبد الله
بن يحيى عمل أبي بلال مرداس بن حدير حين مرت عليه الجباية محمولة الى ابن زياد أمير البصرة فأخذ منها عطاه
وعطاء أصحابه فأرسل الباقي فأين هذا العمل الصالح والدين الصادق من أعمال أولئك الذين لا يتحرجون أن
يسلبوا أموال من عصمهم لا إله إلا الله وأن يعتوا بكل ما تصل اليه أيديهم من مال ونفس حتى كانت الاحكام
الشرعية عندهم كحجر على ورق والاسلام دعوى في أنفسهم ولا نزول نشاهد هذا بل نسمع به في حرب العرب
ونحن نكتب هذا بين أهل التوحيد ولا حول ولا قوة إلا بالله ..

(٢) وسب قتل هذا الرجل أنه سعى برجال من خيار المسلمين إلى ابن زياد فقتلهم ظلما وعدوانا فاستدرجه أحد الرجال
إلى مكان قبض عليه فقتل ودفنوه في ذلك المكان بما معه وهذا الرجل حلال الدم شرعا ومقتول بمن قتل من
الأبرياء وليس قله اغتيالاً محظورا مادام دمه حلالا وحديث «لا يفتك مؤمن» في الأبرياء فافهم فافهم .. قال تعالى
«ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً» .. - ١٠٩ -

وإن لم يكن لهم مأوى يأوون إليه وملجأ يلجأون لديه لم يُتَبَّع هاربهم ولم يقتل جريحهم ، وأما سلاح البُغاة فترد إليهم ، وقيل : تدفن ، وقيل : تباع ويتصدق بثمانها على الفقراء الذين شهدوا القتال ويبرأون منهم بذلك .

الحكم في أهل الكتاب :

والحكم في أهل الكتاب : أن يدعوا إلى التوحيد ، فإن جاؤا به فليهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين ، وإن لم يأتوا به فليدعوا إلى الجزية بالذل والقهر والهوان ، فإن استكانوا

وتشاور المسلمون في صدقاتهم ، فإن أجمعوا على أن يؤثروه به على أهل الجهاد جاز لهم ذلك ، والأحسن ترك حكاية هذه الأقوال .

وتحلّ الدماء بالإبتداء بالظلم ﴿ إذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا ﴾ ، وبإظهار النفاق والارجاف في الناس ﴿ لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض ﴾ (إلى قوله) وقتلوا تقتيلاً ﴿ ، وبالطعن في دين المسلمين ﴾ وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر ﴿ ، وبقتل النفس ظلماً قال الله العظيم : ﴿ ومن قتل مظلوماً ﴾

مشرك ، وقيل غير ذلك (وأهل الكتاب) هم اليهود والنصارى والصابئين : اليهود أهل التوراة ، والنصارى أهل الانجيل ، والصابئون قوم يصبون يعني

لذلك ودفعوها حرمت دماؤهم وأموالهم وسبي ذراريهم وأحلّ للمسلمين أكل ذبائحهم ونكاح الحرائر من نسائهم ، وإن لم يستكينوا لذلك ولم يدفعوها حلّت دماؤهم وأموالهم وسبي ذراريهم وحرّم على المسلمين أكل ذبائحهم ونكاح الحرائر من نسائهم ؛

إلى آخر الآية ، وبالسعي في الفساد قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا جِزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ .. ﴾ الآية ، وتبديل أحكام الله^(١) .

أما أحكام الملل الباقية فأهل الكتاب منهم ، وهم اليهود والنصارى بلا خلاف والصابون على قول أصعبنا كحكم أهل الكتاب لأنهم يقرأون الزبور ويعبدون الملائكة ويصلون إلى القبلة ، وفي قواعد عمنا إسماعيل : وقيل عن ابن عباس : إنهم قوم بين اليهود والنصارى اختاروا مطائب التوراة ومطائب الإنجيل فقالوا : أصبنا ديناً ، وقيل : قوم بين اليهود والمجوس ، وقيل : هما فرقتان من يقرأ الزبور ويعبد الملائكة ، وفرقة يعبدون النجوم ولا يقرأون كتاباً فعلى هذا ليسوا من أهل الكتاب حكمهم أن يدعوم الإمام إلى الدخول في الإسلام ، وصفة الدعوة أن يدعوا الرؤساء والأمراء من أهل القرى وأهل البادية ، وقيل : إن أهل البادية يدعومهم فرادى إذا علم لغتهم وإلا بترجمانين أمينين ، وقيل : يميلون من دين إلى دين ، وقيل اختاروا مطائب ومطائب الانجيل فقالوا أصبنا ديناً : اليهود أمة موسى والنصارى أمة عيسى وسمي اليهود يهوداً لنهؤدهم عند القراءة ، وقيل لقولهم انا هدنا إليك ، وسمي النصارى نصارى

(١) قلت ويحل الدم بالدلالة على عورات المسلمين ، وبالاتباع عن الحق وهذه قضية عمرو بن قحظ قاضي أبي منصور الياس على نفوسة حيث قال له : تأذن لي في ثلاثة وإلا خذ عني خاتمك يا إلياس : قتل مانع الحق والطاعن في دين المسلمين والدال على عوراتهم .. أ هـ ، قلت ويحل الدم بالظعن في سيدنا محمد (ﷺ) عند الجمهور ، وبالنزلي أن كان محصاً ، وبالردة لقوله (ﷺ) «الفار من الزحف يقتل» وبمع الزكاة وهذه قضية أبي بكر مع العرب الذين أبوا أداء الزكاة له .

وتجب على كل بالغٍ منهم صحيح العقل عشرة دراهم ويزاد على
النصراني درهمان .

يحزي واحد ، وإن لم يقبلوا الإسلام طلب منهم الجزية ، فإن أذعنوا تركوا على
ما هم عليه وأحلّ منهم أخذها ، ونكاح الحرائر من نسائهم وأكّل ذبائحهم ،
قال الله تعالى : ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر (إلى قوله) وهم
صاغرون ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ﴾ قيل :
جميع طعامهم ، وقيل : خاص بالذبائح ، وقال : ﴿ والمحصنات من الذين أوتوا
الكتاب من قبلكم ﴾ ، وهذا حكم جميع أهل الكتاب عند عامة الفقهاء .

وسئل عليّ عن نصارى بني تغلبة ، فقال : ليسوا على النصرانية ولم يأخذوا
منها إلا شرب الخمر ، وبه أخذ الشافعي ، وكان ابن عمر لا يرى نكاح الكتابيات
وإذا سئل قرأ ﴿ ولا تتكحوا المشركات حتى يؤمن ﴾ وتأويل ﴿ والمحصنات
من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ من الذين كانوا منهم وأسلموا لقوله :
﴿ من أهل الكتاب أمة قائمة ﴾ .. الآية ، وقال : لا شرك أعظم من قولها عيسى
ربها ، ولا يجوز نكاح أئمتهم خلافاً لأبي حنيفة .

وقال بعضهم : إن الله تعالى يقول : ﴿ لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم
الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ﴾ وقال في التزويج : ﴿ وجعل بينكم مودةً

لقولهم نحن أنصار الله ، وقيل لنزولهم قرية تسمى ناصرة (فليدعوا إلى
الجزية) سميت الجزية جزية لأنها تجزي عنهم في دمائهم وأموالهم وسبي راربيهم
قال الله تعالى « قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر - إلى قوله -
حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون » .

ورحمة ﷺ ، فهذا دليل على تحريم نكاح الكتابيات ، وأجيب بأن الأول راجع إلى المودة الدينية وهي الولاية ، وإن أبوا الجزية حلت دماؤهم لقوله تعالى : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ (إلى قوله) من الذين أوتوا الكتاب ﷺ الآية ، وقال أصحابنا : وحرم أكل ذبائحهم^(١) ونكاح الحرائر منهم وحل غنيمة أموالهم وسبي ذراريهم وبجرمان مع الجزية ، ومقدار الجزية ما يرى الإمام ، وفي العقيدة المنسوبة إلى نفوسة : والجزية على كل بالغ منهم صحيح العقل عشرة دراهم ، ولا يحل منهم غير الجزية وليس على النساء ولا على العبيد ، ولا على المجانين جزية ويزيدون على النصارى دراهم من لطف دواب المسلمين ، وجرأ يصطلونها في الشتاء إذا باتوا عندهم في حال الجباية انتهى ، وقيل : خمسة عشر ، وفي كتب أهل المشرق : أربعة دراهم على الغني ، ودرهمان على المتوسط ، ودرهم واحد على الفقير ، وليس على الشيخ ، ولا على الرأغب ، ولا على الطفل ، ولا على العبد شيء وذلك كل شهر ، وقيل : كتب به عمر إلى سهل ابن حنيف حين ولاه على الكوفة ، واختلف في الفقير المفلس فقيل : يعطى لأن غناه في لسانه ، وقول أصحابنا من أهل المشرق : أن لا شيء عليه ، وأما المجوس فحكمهم كحكم أهل الكتاب سواء إلا أنه لا تنكح الحرائر منهم ولا تؤكل ذبائحهم لقوله ﷺ : « سنوا بهم سنة أهل الكتاب » ، وفي الكشف : وقد روي عن ابن المسيب أنه قال : إذا كان المسلم مريضاً فأمر المجوسي أن يذكر

(وأحل للمسلمين أكل ذبائحهم) لقوله تعالى « وطعام الذين أوتوا الكتاب » يعني الذبائح « حل لكم » (ونكاح الحرائر من نسائهم) قال الله تعالى « والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب » يعني الحرائر .

(١) انفرد أصحابنا بالقول أن أهل الكتاب لا تحل ذبائحهم إلا إذا كانوا يعطون الجزية يعني يكونون تحت حكم المسلمين ذلك لأنهم لا يؤمنون على الذبيحة أن تكون شرعية إلا إذا كانوا تحت مراقبة المسلمين والذبيحة متى كانت غير موافقة للإسلام بأن تكون مصروعة أو مقتولة أو مطعونة وما أشبه ذلك مما هو قتل لا ذكاة شرعية وعليه النصارى اليوم غالباً فهي حرام مطلقاً ومحرمة لما لم يكن مذكي ذكاة شرعية قطعي لا يتناوله عموم الآية « وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم » .. يعني ذبائحهم لأنه لو تناوها لكان تخليلاً للجنة التي هي غير مذكاة ذكاة شرعية وهي التي عليها اليوم أهل الكتاب ، واشترط أن يكونوا تحت رقابة إسلامية بكونهم تحت حكمه واضح الحق بين الحكمة ، والحكومات المصدنة اليوم تجعل الذبائح خاضعة لرقابتها رعاية للصحة ، وما روى أنه (ﷺ) أكل من ذبيحة أهل الكتاب وكذا الصحابة في حروبهم يعطى بأنهم كانوا على حال ما قبل نزول الحكم لأن سورة المائدة مدنية ، وأهل الكتاب أيضاً كانوا على تمسك بدينهم ولم يصطدموا بالإسلام إلا بعد دعوته وهم بومئذ تحت الحكم والغلبة الإسلاميين أو في حكم ذلك لظهور النفوذ الإسلامي وسرعة امتداده حتى كان الذي هو منهم في غير متناول الحكم الإسلامي من الذين أكلت ذبائحهم هو في حكم تناوله ، ولعل أصحابنا راعوا مجموع هذه المعاني التي كانت زمان رسول الله (ﷺ) فقالوا بجمرة ذبائح أهل الكتاب ما لم يكونوا تحت الحكم الإسلامي ، واشترط مالك أن تكون تحت رقابة مسلم أي ولو كانوا في غير حكم إسلامي وإنما تكون الذبيحة شرعية بشهادة مسلم . وقد قال قطب الأئمة بعموم الآية كما في تفسيره أي على أن تكون ذكاة كذكاة شريعة الإسلام فافهم ، وإلا كانت مبنية وليس قول ابن العربي ومن تابعه بشيء

الحكم في المجوس :

والحكم في المجوس : أن يدعوا إلى التوحيد ، فإن جاؤوا به فليهدوا إلى الجزية بالذل والقهر والهوان ، فإن استكانوا لذلك ودفعوها حرمت دماؤهم وأموالهم وسي ذراريهم وحرم على المسلمين أكل ذبائحهم ونكاح الحرائر من نسايتهم سواء أعطوا الجزية أم لم يعطوها .

اسم الله ويدبح فلا بأس . وقال أبو ثور : وإن أمره بذلك في الصحة فلا بأس وقد أساء .

وقوله : (بالذل والقهر والهوان) : تفسير لقوله تعالى : ﴿ وهم صاغرون ﴾ أي يأتي بها بنفسه مائلاً غير راكب ويسلمها وهو قائم والمتسلم جالس وأن يثلث ثلثة ويؤخذ بتلابيبه ، ويقال له : أد الجزية ، وإن كان يؤذيها . ويزخ في قفاه^(١) ، كذا في الكشف ، ومعنى ثلثة : أزعه ، ومعنى زخه : دفعه ، ومعنى عن يد ، أي يد موافقة غير ممتعة ، يقال : أعطى يده إذا انقاد واصحب ، وعن يد إلى يد نقداً غير نسيئة ولا مبعوثاً بها على يد غيره تحقيراً له وهواناً ، (والمجوس) قوم يعبدون الشمس والقمر وينكحون ذوات المحارم ويزعمون أنهم على شريعة آدم عليه السلام قال صلى الله عليه وسلم في المجوس «سئوا بهم سنة أهل الكتاب» يعني في الجزية خاصة .

(١) في نسخة ويرج وزخه دفعه وأوقعه في وهدة وزجه دفعه بالرج يضم الزاي مع شدة وشد الجيم وهو طرف الرمح وأراد أصحاب هذا القول مطلق الدفع . وهذا العمل لا يستد إلى دليل ولم يرد عن النبي (ﷺ) أنه فعل هذا بأحد من أهل الذمة بل هذا القول نقيض قوله عليه الصلاة والسلام (من أذى ذمياً فقد أذاني) وتأدية الجزية هو نفس الصغار الوارد في الآية ، والاسلام اعظم من أن يحض أهله على هذه الأعمال النافية للعظمة والعدل ..

وأما الوثنية فإنهم يقاتلون ولا يُقبل منهم إلا التوحيد
أو القتل وتحل دماؤهم وأموالهم وسي ذراريتهم ما خلا قریشاً
خاصة فإنهم يحاشون من السبي لحرمة النبي ﷺ .

وقيل : معناه عن يد قاهرة ، وهي يد الآخذ المسلم أو عن إنعام عليهم بقبولها
منهم ، والمشركون الوثنية لا يقبل منهم إلا التوحيد دون الجزية ، فقبول الجزية
من أهل الكتاب من أعظم النعم عليهم .

وأما المشركون إن أبوا الأيمان بعد الدعوة قتلوا ، ولا يقبل منهم صلح ولا
جزية ويسبون وتغنم أموالهم قال الله تعالى : ﴿ اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم
(إلى قوله) فإن تابوا وأقاموا الصلاة ﴾ الآية . وأما أهل مكة فلا يسبون
لحرمة رسول الله ﷺ ، وقيل : العرب كلها .

مسألة

جملة الكتب :

جملة ما أنزل الله من الكتب على أنبيائه مائة كتاب
وأربعة كتب :

مسألة

جملة ما أنزل الله من الكتب

إعلم أن الشيخ - رحمه الله تعالى - لما صدر كتابه بما لا يسع جهله طرفة عين
ثم ذكر ما يلزم من جهل أو أنكر خصلة من ذلك ، ثم ذكر تفسير الدين وما
يضاف إليه وأنه الإسلام ، ثم عقب بشيء من المفروضات وذكر الولاية والبراءة
وما يلزم منها ولهما من الشروط والأقسام ، وذكر الملل وأحكامها ، كل ذلك
تفسير للجملة ، ثم ذكر من جملة التفسير على وجه الاستطراد جملة الكتب والأنبياء
والرسل وبعض تفصيل لما في ذلك من الفوائد والتنبيه على المنة العطاء من ذكر
أعظم الدلائل الموصلة إلى البقية من إنزال الكتب وإرسال الرسل لينبه الغافل

منها خمسون على شيث بن آدم ، وثلاثون على إدريس ، وعشرة على إبراهيم ، وعشرة على موسى قبل التوراة ، وأربعة كتب قيّمة :

عن سبيل الإستقامة الموصلة إلى درجات الأبرار إن اتبعها وأطاع ، وتلزمه الحجة إن ضل عنها وعصى ، وليبين أن إنزال الكتب وإرسال الرسل ما هما إلا رحمة من الله لعباده ليعرضهم بالتكليف للنفاع الدائمة وأيضاً فيه زيادة بيان لما مضى له من ذكر بعض تفصيلها في الولاية وغيرها ، وفيه التنبيه أن التكليف شرعي لا عقلي ولا يتم إلا بالعقل ، لأن القبول لا يتم إلا بالنظر في صدق تلك المعجزات التي أوضحت نبوتهم .

قوله : (منها خمسون) : أعلم أن الله تعالى لما أهبط آدم إلى الأرض وثاب عليه بعد أن لقنه كلمات وهي دالة على نبوته — عليه السلام ﴿ فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه ﴾ ، أعقب ذلك بقوله ﴿ فأما يأتينكم مني هدى ﴾ أي أبعث رسلاً وأنزل كتاباً بدليل ﴿ والذين كفروا ﴾ (إلى قوله) خالدين ﴿ فعمل آدم بموجب ما أمره الله تعالى به وانتهى عما نهى عنه وأمر بنيه ونهاهم فلما احتضر جمع بنيه وأوصاهم بدوام الطاعة لله ، وأوصى إلى شيث عليهم من بعده فأنزل الله عليه خمسين صحيفة وهو أول من تقلد بالسيف على ما قيل ، فأطاعه إخوته غير قابيل ، وكانوا يعملون بحكمها ، ثم لما احتضر أوصى إلى ابنه أنوش ، فلما احتضر أوصى إلى ابنه قنيان فأوصى إلى مهليل فأوصى إلى ابنه أخنوخ وهو إدريس — عليه السلام — .

(وأربعة كتب قيمة) يعني قائمة بالحق .

التوراة لموسى ، والإنجيل لعيسى ، والزبور لداود ، والفرقان لمحمد
ﷺ وعليهم أجمعين .

وفي العقيدة النفوسية : خانوخ - بتقديم الخساء المعجزة - فأُنزل الله عليه
ثلاثين صحيفة أخبر الله تعالى عن نوح أنه قال لقومه : « أبلغكم رسالات ربي » ،
يعني رسائل جده إدريس ورسائل شيث ، وفي الآية غير هذا التفسير .

وأُنزل الله على إبراهيم عشر صحف وعلى موسى عشرًا لقوله تعالى :
﴿ صحف إبراهيم وموسى ﴾ ، وأُنزل أيضاً على موسى التوراة بعد أن أغرق
فرعون وارتفع بنزولها ما وقع في الأمم التي قبلها من استئصال شأفة من كذب
منهم نبيه إلا ما وقع بالمعتدين بالسبب وأصحاب المائدة وأهل إنطاكية ،
والله أعلم .

ثم أنزل الزبور على داود ، ثم أنزل الإنجيل على عيسى ، ثم الفرقان على محمد
- عليهم السلام أجمعين - وكانت أحكامهم كلها بالتوراة بعد نزولها حتى نسخ الله
أحكامها بالقرآن ، وقيل : أن أهل الإنجيل أمروا أن يحكموا به لقوله :
﴿ وَلَا حُلْ لَكُمْ بِعِضِ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ - وَلِيَحْكَمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أُنْزِلَ فِيهِ ﴾
وكل كتب الله هدى ونور ورحمة ، أي ترشد إلى الحق وتبين ما استبهم من
الأحكام ، وتكشف ظلمات الشك والشرك ، وتُظهر ما كان خفيًا من الأدلة
الموصلة إلى المطلوب وتوضح الحقائق وتجلي غيم الباطل ، والقيمة فيعلة من قام ،
وكذا قيما كسيد من ساد ، وميت من مات ، ووزن التوراة على وزن موماة ،
وهي المفازة ، ودودة وهي أرجوحة الصبي ، قال الرنخشري : ولذا أنث .

قوله : (لموسى) : اللام بمعنى إلى ، أو على أي منزلة .

وُجُملة الأنبياء مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً : فالمرسلون منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر ، وأهل الكافة منهم سبعة : آدم ، ونوح ، وإبراهيم ، وموسى ، وعيسى ، وداود ، ومحمد ﷺ وعليم أجمعين ،

وأما (الأنبياء) فقد روي في الخبر أن جملتها مائة ألف نبي وأربعة وعشرون ألف نبي ، والرسل منهم مائة وثلاثة عشر ، وألف مائة زائدة فرقا بينه وبين منه في الخط وتمييزها واحد مخفوض خلافاً لمن أجاز جمعه .

وأول الرسل : آدم إلى جميع بنيهِ ، ثم نوح بن لامك بن متوشلخ بن إدريس أرسله إلى أهل الأرض كافة بدليل الإغراق بعد التكذيب ﷻ وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمها رسولا ﷻ .. الآية ، ﷻ ذلك إن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون ﷻ .

وإبراهيم بن تارح - براء وجاء مهملتين ، وفي أكثر الكتب بالخاء المعجمة ، وهو خطأ - بن ماحور بن أشرع بن فالغ بن عابر بن شالغ بن ارفخشذ بن سام ابن نوح^(١) ، وقيل : في مكان أشرع سالوخ ، قيل : بين مولده والطوفان ألف وتسع وسبعون سنة ، وبين الطوفان وآدم ألف سنة وكسر ، وقيل : ألف (وأهل الكافة) يعني بعثوا إلى كافة الناس .

(١) يقول بعض المؤرخين : أن النسب المنقول عن التوراة هو : إبراهيم بن تارح بن ناحور بن سروج بن رعو بن فالغ بن عابر بن شاغ بن ارفخشذ بن سام بن نوح عليه السلام والمذكور في القرآن أن أبا إبراهيم آزر وفيه من تأويل المفسرين أوجه واللفظ كثيراً ما يتغير بنقله من لغة إلى أخرى وفي التاج أن آزر اسم صنم كان أبو إبراهيم سادناً له ، والمعنى أتبع آزر على الاستفهام الإنكارى أتخذ أصناماً آلهة وعلى هذا لا ذكر في القرآن لاسم أبي إبراهيم وأكثر المفسرين على أنه تارح وأورد قطب الأئمة شيخنا هذا الوجه في التفسير .

والعرب منهم أربعة : هود ، وصالح ، وشعيب ، ومحمد ﷺ وعليهم

وسبعائة وكسر ، وأرسل إبراهيم إلى الكافة لقوله تعالى : ﴿ واتبع ملة إبراهيم حنيفاً ﴾ وقوله ﴿ وآمن له لوط ﴾ .

وموسى بن عمران بن قاهت بن لوى بن يعقوب^(١) ، وقيل غير ذلك وأمه يخيب^(٢) ، أرسله الله إلى الكافة من الجن والإنس لقوله : ﴿ إنا سمعنا كتاباً أنزل من بعد موسى ﴾ فيما أخبر سبحانه من قول الجن ، وداود بن أيشا من ذرية يهوذا بن يعقوب^(٣) ، كذا في بعض الكتب ، وأرسله الله إلى الكافة ، وعيسى بن مريم لقوله تعالى : ﴿ أنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله ﴾ ، وقوله : ﴿ إنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله ﴾ ، وقوله : ﴿ وجعلني نبياً وجعلني مباركاً أينما كنت ﴾ ، وقوله : ﴿ ويعلمه الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل ﴾ وأحكام التوراة والإنجيل والزيور والفرقان إلى الكافة ، وسدنا محمد لقوله تعالى : ﴿ قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً - وما أرسلناك إلا كافة للناس ﴾ .

قوله : (والعرب منهم) ، أي والذي نطقت ألسنتهم بلغة العرب ممن ذكر في القرآن وإن لم تكن نسبتهم عربية ، اختلف في نسبة هود ، وفي «الكشاف» : ابن شالخ بن ارفخشذ بن سام بن نوح ، وقيل : ابن الخلود بن عاد بن سعيد بن عاد ، وقيل : ابن عبد الله بن الخلود ، وقيل : ابن عابر بن ارفخشذ وهو عربي لساناً ونسبة لأن عاداً عرب ، وصالح ، واختلف في نسبه ، قيل : ابن عبيد بن جابر ابن هود ، وقيل : ابن كاثوه بن عبيد وثمود عرب ، وفي «الكشاف» : ثمود بن عامر بن إرم . وشعيب عربي اللسان من ذرية مدين بن إبراهيم ، وقيل : كان

(١) الذي عليه بعض المحققين : موسى بن عمران بن قاهت بن لوى بن يعقوب وليس في آياته بصهر وفي نسخة بصير .

(٢) يذكر التوراة الذي يد اليهود وعليه بعض المحققين أن أم موسى اسمها يوكايد بنت لوى وهي عمة عمران قالوا أن تحريم تزوج العمات نزل على موسى بعد خروج بني اسرائيل من مصر ولعل يحجب تصحيف الساخ .

(٣) الذي عليه بعض المؤرخين واختاروه أن داود من ذرية يهوذا بن اسحاق عليهما السلام فير أن المشهور هو أن يهوذا بن يعقوب كما ذكر المصنف .. والله اعلم ..

أجمعين ؛ وأربعة منهم بُعثوا بالسيف : داود ، ويوشع ، وموسى ،
ومحمد ﷺ وعليهم أجمعين ؛ وأربعة منهم لم يموتوا إلى الآن :
عيسى وإدريس في السماء ، والخضر وإلياس في الأرض ،

أعمى ، وفسر بعضهم قوله تعالى : ﴿ وانا لنراك فينا ضعيفا ﴾ بذلك ، ويسمى
خطيب الأنبياء لحسن مراجعته قومه ومحمد ﷺ .

قوله : (وأربعة منهم بعثوا بالسيف) : موسى بن عمران لقوله تعالى فيما
أخبر عنه : ﴿ يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة (إلى قوله) فاذهب أنت وربك
فقاتلا إنا ههنا قاعدون ﴾ ، ويوشع بن النون بن إبراهيم أو إفرائيم بن يوسف بن
يعقوب - بالفاء ويائين أو باء وهاء - لأنه خليفة موسى من بعده ، وفي القياس
أن يكون ممن أرسل إلى الكافة لأنه أمر بأحكام التوراة وخليفة موسى ، وداوود
لقوله : ﴿ وقتل داوود جالوت ﴾ ، وفي حكمة سليمان وهو ممن أرسل إلى الكافة
في القياس ، ومحمد ﷺ .

وقوله : (وأربعة منهم لم يموتوا حتى الآن) ، أي بالحياة ، عيسى لقوله
تعالى : ﴿ بل رفعه الله إليه ﴾ ، وهو عيسى بن مريم بنت عمران بن ساسان من
ولد سليمان من سبط يهود بن يعقوب وإدريس لقوله تعالى : ﴿ ورفعناه مكانا
عليا ﴾ ، والخضر أبو العباس بن عامل .

(بعثوا بالسيف) أي امروا بالقتال (الخضر) سمي الخضر لاخضرار
الأرض به .

من له إسمان من الأنبياء أربعة : يعقوب وهو إسرائيل ، وعيسى وهو المسيح ، ويونس وهو ذو النون ، ومحمد وهو أحمد ﷺ

وفي العقيدة النفوسية : موسى وإلياس في الأرض ، وقيل : في نسبه هو بليان بن ملكان بن فالغ جد ابراهيم ، وقيل : من ولد فارس ، وقيل : من ولد اسماعيل بن ابراهيم ، وقيل : غير ذلك ، قيل : كان على مقدمة ذي القرنين الأكبر الذي كان في زمان ابراهيم وبلغ الخضر مع ذي القرنين نهر الحياة فشرب منه ولم يعلم به ذو القرنين ، وهو الذي أراد الله بقوله : ﴿ فوجدا عبداً من عبادنا ﴾ (إلى) علماء ﴿ وإلياس ، قيل : إلياس بن ياسين بن العزاز بن هارون بن عمران ، قيل : لما كذبه قومه واعتكفوا على بعل " وآمن به البسع دعا الله أن يرفعه إليه ويؤخر عنه مذاقة الموت فخرج ومعه اليسع فوجد فرساً من نور فأمر بركوبه فكساه الله الريش وألبسه النور وقطع عنده لذة المطعم والمشرب ولبتقي مع الخضر بالموسم ، قيل : كل عام .

قوله : (من له إسمان) : سمي يعقوب لتعقبه بعد أخيه العيص في بطن أمه واسرائيل معناه صفي الله ، وعيسى لقوله : ﴿ إنما المسيح عيسى بن مريم رسول الله ﴾ ، ويونس - وهو ذو النون - لقوله : ﴿ وذا النون إذ ذهب مغاضباً ﴾ ، وهو ابن متى أرسله الله إلى أهل نينوى من أرض الموصل ، ومحمد وهو أحد لقوله تعالى : ﴿ محمد رسول الله ﴾ وقوله : ﴿ يأتي من بعدي اسمه أحمد ﴾ ، ويعذون (المسيح) سمي بذلك لكثرة سياحته في الارض ، وقيل لانه ممسوح القدمين ، وقيل لانه يمسح على الاعمى والابرص .

(١) قوله : موسى الظاهر ان الأصل والخضر صاحب موسى ، أو صاحب موسى والياس في الأرض فسقط اللفظ من الناسخ لأنه لا يمكن أن يقال موسى حي أبداً إذ لم يقل به أحد مطلقاً فثبت أن بالعقيدة النفوسية سقطا ، والله أعلم .
(٢) بعل صنم من أصنام العرب والياس من أنبياء بني اسرائيل وقد ذكر التوراة أن اليهود عبدوا بعلا حيناً من الدهر أخذوه عن الأثوريين . وهم أول من عبده فيما يظهر وعبد الآراميون وعليه بعل بك أي بيت الصنم .

وعليهم أجمعين ، وثلاثة منهم سريانيون : آدم ، وشيث ، وإدريس ؛
والأجداد منهم ثلاثة : آدم ، ونوح ، وإبراهيم ، أولوا العزم خمسة :

إدريس وهو أخنوخ أو خانوخ على ما تقدم وتركه لأنه لم يذكر له في القرآن
إلا اسم واحد ، وزادوا ذا الكفل وهو إلياس .

(والسريانيون : آدم وشيث وإدريس) ، تبعاً لما نقله أبو ذر عن الرسول
ﷺ ، وأظن أن بعضهم ذكر سبعا ، ولا يبعد في القياس أن يكون منهم نوح
وإبراهيم لقوله تعالى : ﴿ وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ﴾ والنمرود ،
قيل : سرياني ، ولاحظ له مع النص ، والله أعلم .

وأما الأجداد فأدّم لأنه أبو البشر ونوح لأنه لم يبق نسل بعد الطوفان إلا له
وإبراهيم لأن الله سماه أباً حيث قال : ﴿ ملة أبيكم إبراهيم ﴾ ، لأنه أبو العدنانيين
من قریش وغيرهم أو هو أبو رسول الله ﷺ فكان أباً لأُمَّته لأن أمة الرسول في
حكم أولاده .

والعزم : القوة والصبر ، قال تعالى : ﴿ فاصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل ﴾
وقال : ﴿ ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسي ولم نجد له عزماً ﴾ ، وأحزم الحزم

(الأجداد ثلاثة آدم) سمي جداً لأنه أبو البشر (ونوح) سمي جداً لأن
الناس غرقوا في زمان الطوفان ولم يبق إلا هو وأولاده وسمى آدم الأصغر
(وإبراهيم) سمي جداً لقوله تعالى « ملة أبيكم إبراهيم » (أولوا العزم)
العزم القوة والاجتهاد قال الله تعالى « فاصبر كما صبر أولوا العزم من
الرسل » وسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر الصديق رضي الله

أولوا العزم نوحٌ والخليل كلاهما وموسى وعيسى والنبي محمد

من جمع عزمًا وحزمًا ، والحزم : التهيء وجودة الرأي وشدته ومنه حزمتم المتاع ، وفي المثل : أحزم من فرخ عقاب ، وأحزم من الحرباء لأن فرخ العقاب يعرف من صغره وقت تجربته أن الصواب له في قلة الحركة إذا جاءه أبواه بطعامه لأن وكره في أعلى الجبل فلو تحرك سقط ومات ، والحرباء لا تحلى عن ساق شجرة حتى تمسك بأخرى .

مسألة

الرسول أخص من النبي لزيادة القيد الذي هو الإرسال إلى غيره ، والنبي من أنزل عليه الوحي فهو أعم ، فإن قلت : هذا لا يتم لقوله تعالى : ﴿ الذين يتبعون الرسول النبي الأمي ﴾ ، والعام كيف يكون تقييداً للخاص ؟ قلت والله أعلم : يمكن أن يكون رسولاً ممن أنزل عليه الوحي لا رسول الرسول ، كقوله تعالى : ﴿ إذ أرسلنا إليهم اثنين ﴾ فقد أفادت وأوضحت ، وقال الزمخشري : الرسول الذي معه كتاب من الأنبياء ، والنبي الذي ينبيء عن الله وإن لم يكن معه كتاب ،

عنه من ماذا ينام فقال : انام على وتر فقال «أخذت بالحزم» أي الحذر وسال عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن ماذا ينام فقال : انام من شفع ثم اذا انتبهت اصلي شفعا حتى اذا خفت الفجر اوتر بواحدة فقال له «أخذت بالمزم»

السنة على وجهين : ما فعله النبي عليه الصلاة والسلام ولم يأمر

وقال : النبي لا بد له من معجزات وإلا كان متنبئاً ، وقال في الآية : ﴿ الذين يتبعون الرسول ﴾ الذي يوحى إليه كتاب مختصاً به وهو القرآن والنبي صاحب المعجزات ، وفي تخصيصه الرسول بذى الكتاب نظر لقوله تعالى : ﴿ ورسلاً قد قصصناهم عليك من قبل ورسلاً لم نقصصهم عليك ﴾ وقوله : ﴿ ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك منهم من قصصنا عليك ومنهم لم نقصص عليك ﴾ وقوله : ﴿ قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلم فلم تقتلهم ﴾ وقوله : ﴿ جاءهم رسلهم بالبينات ﴾ وقوله : ﴿ أتتهم رسلهم بالبينات ﴾ ، وله أن يجيب بالتغليب بادعائهم وزعمهم أنهم قتلوا عيسى ، ولكن بعضها لا يحد ذلك وآيات أخر ، والصواب ما ذكرنا أولاً ، فإن قلت : لم لم تستدل بنحو : ﴿ لقد أرسلنا نوحاً ﴾ وما أشبهها ، قلت له ، أن يجيب أن المراد اسم الرسول لا المرسل مطلقاً لقوله : ﴿ إذ أرسلنا إليهم اثنين ﴾ لأن الرسول ليس بمصدر أرسله .

قوله : (السنة) : أعلم أن السنة لغة الطريقة والعادة وفي الاصطلاح ، أما العبادات فما ليس بفرض من المندوب إليه ، وأما في الدليل وهو المقصود هنا فهو ما صدر عن الرسول ﷺ غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير وقسمها

أي القوة ويقال احزم الحزم من جمع عزم إلى حزم (السنة على وجهين) واجب عملها . فالواجب ما في فعله ثواب وفي تركه عقاب . والمندوب ما في فعله ثواب وليس في تركه عقاب . والمحذور ما في فعله عقاب وفي تركه ثواب .

المصنف إلى قسمين : ما فعله مجرداً من القول الموافق له وما قارنه القول على وجه الأمر به ، وتحقيق ذلك أن يقال الفعل المجرد أما أن يكون جبلياً كالقيام والأكل واللباس ، فالمستحب التأسي به فيه لأنه مباح ، وأما أن يكون خاصاً به كوجوب الأضحا والضحي وقيام الليل وزيادته على الأربع نسوة وقبول الواهبه نفسها وارجاء وابواء من يشاء من نسائه وتخيير أزواجه فيه وإباحة الوصال في الصوم وغير ذلك مما لا يشاركه فيه الأمة ، فالتأسي به في غير ما حرم علينا من ذلك مندوب إليه ، وأما أن يكون فعله بيان لنص من وجوب كأفعاله في الصلاة والحج لقوله : ﴿ صلوا كما رأيتموني أصلي ﴾ — خذوا عني مناسككم ﴿ وقطع يد السارق من الكوع بعد قوله تعالى : ﴿ فاقطعوا أيديهما ﴾ وكاغتساله لمغيب الحشفة فيما أخبرت عائشة لقوله : « إذا التقى الحتانان وجب الغسل » أو الندب كصلاته ركعتي الفجر والركعتين بعد المغرب لقوله تعالى : ﴿ فسبحه وادبار النجوم ﴾ — وادبار السجود ﴿ ، أو الإباحة كإنتشاره بعد الجمعة وهو كثير كطوافه راكباً اعتبر على جهة المبين إن خاصاً أو عاماً ، وإمّا أن يكون غير بيان نص وهو معلوم الجهة والصفة من الوجوب كالختان لأنه لو لم يجب لكان متمنعاً ، كما امتنع قطع بعض الأعضاء غيره ، والحد والصلاة بالأذان أو الندب كقصد مجرد القرية أو الإباحة كسائر أفعال الإباحة إذا فعلها قامته مثله فيه مطلقاً ، وقيل : في العبادات خاصة ، وقيل : هو بمنزلة من لم تعلم جهته . وإما أن يكون فعله غير بيان نص ولا معلوم الجهة فيحمل بالنسبة إلى الأمة عندنا على الندب وهو معنى قول المصنف :

والمكروه ما في تركه ثواب وليس في فعله عقاب . والمباح ما ليس في فعله ثواب

به فهو نافلة ، والعمل بها فضيلة وتركها لا عقاب عليه ؛
والسنة التي فعلها وأمر بها العمل فريضة وتركها يعاقب عليه .

(العمل بها فضيلة وتركه لا عقاب عليه فيها) ، وقيل : يحمل على الوجوب
في حق الأمة لقوله تعالى : ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾
وما فعله فقد أتى به ، وقوله : ﴿ فاتبعوه ﴾ وقوله : ﴿ فاتبعوني يحببكم الله ﴾
والأمر للوجوب ، وقوله : ﴿ لكم في رسول الله اسوة حسنة ﴾ ولقول عائشة :
(اغتسلنا) ، فأوجبوا الغسل حين سئلت عن مغيب الحشفة تعني رسول الله
ونفسها .

وأيضاً خلع عليه السلام نعله في الصلاة فخلعوا فأقرم ، وأيضاً ساق الهدى ولم
يتمتع وأمرهم بالتمتع فلم يتمتعوا أجيب بأنه معنى ما آتاكم الرسول ما أمركم
والاتباع أن تفعل مثل فعله على الوجه الذي فعله ، وكذا التأسي أو المتابعة أن
تمثل ما أمر به أو نهى عنه ، وقول عائشة بيان قوله : « إذا التقى الختانان
وجب الغسل » وخلع نعلهم بيان : « صلوا كما رأيتموني أصلي » وتمتعهم تبعاً له
لقوله : « خذوا عني مناسك » ولأنهم فهموا منه الإباحة أو الندب وإلا فخالفه
أمره كفر ، وقيل : بالإباحة ، وقيل : بالوقف ، وقيل : أن أفهم قرينة فندب
وإلا فإباحة ، وهذا قول حسن ولا يبعد أن يحمل عليه قول أصحابنا ، وقولي :
أو تقرير ، أعني إذا فعل بمحضه عليه السلام أو علم به ولم يكن منكراً
واضحاً كمر كافر إلى الكنيسة وكان قادراً على الإنكار ولم ينكره دل على الجواز
من فاعله ومن غيره لأن حكمه على الواحد حكمه على الجماعة وإن تقدم تحریم فهذا
نسخ له .

مسألة

الفعلان لا يتعارضان إلا إن دلت قرينة على تكرار الأول فيكون حينئذ
لثاني ناسخاً له وإن عارضه القول نحو: « من أصبح جنباً أصبح مفطراً » فالفعل
خاص به والقول متوجه إليه ، وإن قامت قرينة على التأسى به ودلت على تكرار
الفعل ، فالثاني فسخ ، وإن جهل التاريخ ففي حق الأمة ، ثالثها المختار العمل
بالقول لأن دلالته أقوى لأنه وضع لذلك ولأن دلالته تعم المعلوم والموجود
والمعتول والمحسوس ولأن دلالته متفق عليها .

مسألة

الفرض والواجب مترادفان ، والواجب لفظة الثبوت ، وأيضاً السقوط ،
وقال الحنفية : الفرض في الاصطلاح ما ثبت بقطعي والواجب ما ثبت بظني ،
والصحيح أنها فعل غير كف تعلق به خطاب يطلب بحيث ينتهز تركه في جميع
وقته سبباً للعقاب ، وقيل : ما يعاقب تاركه ، وإليه إشارة المصنف ، وقيل :
ما أوعد بالعقاب على تركه .

واعلم أن من دفع واحدة من السنتين مشترك لأن الدفع شديد .

أقسام الكفر :

الكفر على وجهين كفر نفاق ، وكفر شرك ، والشرك على .

قوله : (الكفر على وجهين) : اعلم أن أصل الكفر السر والتغطية ، واطلقت في عرف الشرع على الشرك تارة ، وعلى النفاق أخرى ، وهو ضد الإيمان ، والكفران لوجود النعم ، والأول نحو : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنْذِرْتَهُمْ ﴾ الآية ، وهو الأكثر في القرآن ، والثاني : وهو عدم شكر النعم نحو : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مِنْ اسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ ﴾ الآية ﴿ وَلَا تَقْصِلْ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا ﴾ (إلى قوله) أنهم كفروا بالله ورسوله ﴿ وَقَوْلُهُ : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ (إلى قوله) ومن كفر بعد ذلك ﴿ وَقَوْلُهُ : ﴿ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً ﴾ (إلى قوله) ذلك بأنهم كفروا بالله ورسوله ﴿ ، وفي الحديث : « ليس بين العبد والكفر إلا تركه الصلاة » وقوله على النساء : « يكفرون العشير » وقوله : « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » وقوله : « فقد كفر بنعمة يمينه » وهو كثير وإن كان في بعضها احتمال الوجه الأول ، واستغفر الله من حمل كتابه على غير معناه وللأمة في الكفر خلاف وتشغيب^(١)

قوله : (والشرك) يعني أن الشرك يكون جحوداً كفعل أهل الدهر والثنوية ويكون مساواة كشرك من سوام ، والأصل فيه المساواة ، أي تساوى بين الله والخلق في صفة أو فعل أو ذات ، فإن قلت : لأي علة جعلت بعض الكفر شركاً وبعضه غير شرك ، فالجواب أن تذكر علة الخصوص فيقال لعلة المساواة ولو خصصت بالسؤال النفاق لكان الجواب بالخلف .

(١) قوله خلاف وتشغيب أما الخلاف فما كان منياً في هل الكفر مرادف للشرك فيشكل على أصحاب هذا القول ورود لفظ الكفر فيما لا يجوز أن يراد به الشرك بحال كحاديث الفكر الصحيحة الصريحة في الكفر العمل وقد عملوا له تأويلات تدمر نفسها أو المراد به كفر غير مخرج من الدين والملة ويصوره أهل الحديث بالكفر دون الكفر وغيرهم بالكفر غير المخرج من الملة والحقون بكفر النعمة وهو الكفران كما في النهاية ومفردات الراغب وهو ما عاهد أصحابنا وأما التشغيب فما يلحق به خصبة المذاهب من سوء القول وزعم تكفير أهل القبلة شركاً دون أن يتبينوا حقيقة المذهب في المسألة على أن الحال بخلاف ما يزعمون .

وجهين : شرك جحود ، وشرك مساواة ؛ والنفاق على وجهين :
نفاق خيانة ، ونفاق تحليل وتحريم .

قوله : (والنفاق على وجهين) : إعلم أن أصل النفاق الخلف والكذب لقوله تعالى : ﴿ فَأَعْقِبْهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ ، وقيل : الخيانة وجمعها نفاق في قوله : « إذا حدث كذب وإذا اتّمن خان ، وإذا وعد أخلف » .

ونفاق الخيانة ما ضيّع من الفرائض وارتكاب الكبائر بشهوة ، ومعنى نفاق التحليل والتحريم ما يقوله أهل الخلاف من غير الحق وما ارتكبه بتأويل وديانة .

قوله : (والايماث) ، إعلم أن الإيمان لغة التصديق ، وفي عرف الشرع توحيد كمعرفة الله والرسول وما جاء به وغير ذلك مما لا يسع جهله ، وغير توحيد : وهو جميع ما أمر الله به سبحانه ولو إماطة الأذى ، وإذا حصلت الطاعة حصل وجوب الثواب^(١) والإيمان ، وإذا حصل الكفر حصل الكبيرة ووجوب العقاب .

ولا في تركه عقاب (شرك جحود) أي انكار الله رأسا (وشرك مساواة) جعل الشريك لله تعالى عن ذلك علوا كبيرا (نفاق خيانة) أتى بالقول وخان في العمل حتى ضيعه (ونفاق تحليل وتحريم) أي يحل ما حرم الله ويحرم ما أحل الله بتأويل الخطأ (الإيمان على وجهين توحيد وغير توحيد التوحيد على وجهين قول وعمل) القول هو الإقرار باللسان والعمل ها هنا هو الاعتقاد

(١) قوله وجوب الثواب : المراد بالوجوب الاستحقاق لا الوجوب القطعي بأن الثواب واجبا له على الله كما يقول المعتزلة لأن العبد إذا عمل صالحا فقد استحق الثواب فيعطيه الله ثوابه بمحض فضله وكرمه لا بإيجاب عليه تعالى إذ لا واجب على الله فانه الفاعل لما يريد . كما أنه تعالى يعذب العاصي بعذله وأرادته .

أقسام الايمان :

الإيمان على وجهين : توحيد ، وغير توحيد ؛ والتوحيد على وجهين : قول وعمل ، لا يسع جهل التوحيد ولا تركه ولا يسع جهل الشرك ولا فعله .

قوله : (والتوحيد) : أعلم أن التوحيد معرفة الله ، والشرك جهله ، وهو مصدر وحدث ، أي وصفته بالوحدانية والفردانية ، والموحد هو الله وحد نفسه ووحدته المؤمنون ، وهو من أفعال القلب ، واللسان يبينه .

فإن قلت : كيف يكون التوحيد عملاً والمعرفة في القلب والإقرار بيان له ، قلت : لا خلاف أن التوحيد في الحقيقة لا يكون عملاً بالجوارح ، لكن المصنف تسامح تبعاً لغيره في إطلاقه على العمل لما كان من التقرب في العمل والتقرب توحيد ، كما أطلق الشرك على عبادة غير الله لما فيه من التقرب لغيره سبحانه وكلاهما في الحقيقة للقلب ، وأيضاً إنما يدل على توحيد الأخرس بأفعاله ، وكذا غيره ممن يجهل توحيده .

قال أبو عمرو : وهل تعمله الجوارح دون النطق باللسان ؟ قال : لا ، فإن قال : لم عمله الأخرس ؟ قلت دلالته على التوحيد اه .

واعلم أنه لا يسع جهل التوحيد ، وجاهله مشرك ، ولا ترك فعله ، بل عليه أن يصف الله بصفاته من الألوهية والوحدانية ويخلص له العبادة ولا تغنيه المعرفة ،

أقسام الإلزام :

الإلزام على وجهين موسّع ومضيق ، فالموسّع أوّل أوقات الفرائض ، والمضيق آخر أوقاتها .

قال الله تعالى : ﴿ فلما جاءهم آياتنا مبصرة قالوا هذا سحر مبين ووجدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً ﴾ ، ولا يسع جهل الشرك ، لأن من جهله لم يعلم التوحيد ، ومن لم يعلم التوحيد فهو مشرك فينتج من جهل الشرك مشرك ، وفعل الشرك أن يعبد غير الله أو يتقرب إلى الله بمغصيته أو باللسان خاصة .

قوله : (الإلزام) : هو التكليف ، وهو إما مضيق وهو ما وقته زائد على الفعل كالنحو وأوقات الفرائض ورمضان ، وإما موسّع وهو ما وقته زائد على الفعل كتفسير التوحيد وأول أوقات الفرائض ، ومن قال إن الإلزام قد يكون قبل الوقت فمن الموسّع لأنه لم يحىء وقته .

واعلم أن وقت الموسّع عندنا كلّه وقت للأداء ، ففي أي جزء أوقعه فقد أوقعه في وقته ، وقيل : يجب في كل جزء الفعل أو العزم ، وقيل : آخره ، فإن قدم فنقل يسقط به الفرض ، وقيل : أوله ، فإن أخره ففضاء .

(١) قوله : فإن قدم ففعل يسقط الفرض به هكذا في نسخين فهو تصحيف والفرض لا يسقط بالنقل وصواب العبارة لا يسقط به الفرض لأن المكلف به إذا قدمه المكلف من وقته فإنما هو فعل وإذا جاء به في أي جزء من أجزاء الوقت فقد أداه وإذا جاء به بعد الوقت فهو قضاء كما هو صريح العبارة وهو الحقيقة في نفس الأمر .

الأمر على وجهين توحيد وغير توحيد .

قوله (والأمر على وجهين) إعلم أن الأمر طلب الفعل ممن دونك ، وينقسم إلى الوجوب إن طلب بحت ومنع تركه كالأمر بالتوحيد والفرائض ، وكل ما كان الأمر به توحيد ، فالنهي عنه شرك ؛ وإلى النذب إن طلب ولم يمنع ﴿ وانكحوا الأيامى منكم ﴾ ، وإلى التحدي إن لم يقصد حصوله ، بل التمييز نحو ﴿ فأتوا بسورة ﴾ ، وإلى الوعيد إن قصد السخط بالمأمور به ﴿ فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ﴾ ، وإلى التهديد ﴿ اعملوا ما شئتم ﴾ ، وإلى الدعاء ﴿ اغفر لنا ﴾ ، وإلى الإلتباس لمن يساويك ، وإلى الإباحة ﴿ وإذا حللتم فاصطادوا ﴾ ، وإلى الإطلاق بعد الخطر ﴿ فإذا قضيت الصلاة فانتشروا ﴾ ، وإلى الإذن ﴿ إعمل ما تؤمر ﴾ ، وإلى الإرشاد ﴿ واشهدوا إذا تباعتم ﴾ ، وإلى التأديب ﴿ كل مما يليك ﴾ ، وإلى الإمتنان ﴿ كلوا مما رزقكم الله ﴾ ، وإلى الإكرام ﴿ ادخلوا الجنة ﴾ ، وإلى الإهانة والتسخير ، والفرق بينهما الإهانة عبارة عن تعجزهم بما لا يقدرُونَ ، والتسخير التبديل ﴿ كونوا قردة خاسئين ﴾ وفيه نظر ، والصحيح أن التسخير هو الإهانة والتبديل ، فلا يصح الفرق بين الخاص والعام بما يفيد التباين ، ولا يقال : التسخير الاستهزام ، لأن الاستهزام السخرية لا التسخير ، وقد وهم في ذلك القرافي .

وإلى التهم ﴿ واشهدوا أني بريء مما تشركون ﴾ تهاونا بدينهم وقلة مبالاة بهم ، وإلى التكوين ﴿ كن فيكون ﴾ ، وإلى التسوية ﴿ استغفر لهم - انفقوا طوعاً أو كرها ﴾ ، وإلى الدعاء ﴿ ألا انجلي ﴾ ، وإلى الإحتقار ﴿ فاقض ما أنت قاض ﴾ ،

وإلى الجزاء ﴿ واستغفر لهم — فليمدد له الرحان ﴾ ، وإلى الإنعام ﴿ كلوا واشربوا هنيئاً ﴾ ، وإلى التعجب ﴿ أسمع بهم وابصر ﴾ ، وإلى التكذيب ﴿ وادعوا شهداءكم ﴾ على قول ، وإلى التعجيز عند بعض ﴿ كونوا حجارة ﴾ ، وإلى التفويض وإرادة الامتثال والإنذار والتفويض والمشاورة والإعتبار ، ولا يخفى أن بعضها داخل تحت بعض ، واعلم أن الأمر من الله والإلزام والتكليف فعل الله ويطلق عندنا على الإيجاب والخطاب .

مسألة

الإلزام يكون توحيداً وغير توحيد : التوحيد يكون قولاً وعملاً كما تقدم بيانه ، وغير التوحيد إما فرض مضيق أو موسع أو فرض عين أو تخيير أو كفاية ، وغير الإلزام توحيده وغيره ، فالتوحيد كالتقرب بالنوافل ، وغير التوحيد كالندب والمباح ، وقد تقدم بعض تفصيله .

وقال أصحابنا : الأمر مع الفعل وهو مشكل ، والأحسن أن يفسر بأن تعلق الأمر مع إمكان الفعل لإحالة ملاسة الفعل فيتحد وجود الأمر والفعل لانتفاء فائدة التكليف ، وهو الابتلاء ، إذ لا يتصور إلا مع التردد بين الفعل والترك ، فإذا لا بد أن يتقدم عليه خلافاً للأشعري في الاتحاد ، وأن المتقدم أعلام لا أمر ، وأقل أوقات التقدم وقت السماع والفهم ، وأعني به الخطاب ، والمسألة تحتاج إلى بسط كبير وليس هذا موضعه .

واعلم أن الأمر إن تجرد من القرائن فللوجوب عندنا مطلقاً ، وقيل : شرعاً ،

من أقسام الولاية :

ويقال : والى الله المسلمين ووالوه ، ومعنى والى الله المسلمين :
أوجب لهم الثواب ، ووالوه : عملوا بما أمرهم به ، ولا يقال :
والى الله نفسه ولا لم يوالها .

وقيل : لغة ، وقيل : عقلا ، وقيل : للندب ، وقيل : للطلب ، وهو القدر
المشترك بينهما ، وقيل : مشتركة بينهما ، أي حقيقة في كل واحد منها ، وقيل :
بالوقف ، أي لا يدري لأيتها وضع ، وقيل : للإذن ، وهو القدر المشترك بينهما
والإباحة ، وقيل : مشتركة بينهما ، وقيل : مشتركة بينهما والتهديد ، وقيل :
لإرادة الامتثال ، واعلم أن الأمر قبل وقته لإرادة الامتثال ، وقيل : أمر الله
للعجوب وأمر الرسول للندب ، وقيل : مشتركة بين الأربعة والإرشاد ، وقيل :
للأحكام الخمسة ، واعلم أن المندوب مأمور به وليس بتكليف على الأصح فيها
لأن التكليف إلزام ما فيه مشقة ، والمباح حكم شرعي ، وفي كونه مأموراً به
خلاف .

قوله : (والى الله المسلمين) ، قال أبو عمرو : ومعنى تولى الله المسلمين
أوجب لهم الثواب ، وتولوه عملوا بما أمرهم به ، قال عمننا اسماعيل : اتفق أهل
التوحيد أن الله موال ومعاد لم يزل ، وأنه لم يزل عالماً بما كان وما يكون مثل ما
يكون ، وأنه لم يزل عالماً بأسماء أهل الجنة وعشائهم وقبائلهم وأنه قد
وعادى سبحانه في الأزل .

وعلينا أن نعلم أن الله جملة الملائكة ، ونقصدُ إلى جبريل عليه السلام ونواليه ونعلم أنه رسول رب العالمين إلى محمد عليه الصلاة والسلام جاءه بالدين والقرآن والإسلام ونواليهم بالترحم دون

وقال أبو بكر : إن الله عاды ولم يوال ووالى ولم يعاد ، وتقدم أن الصواب التعبير بالعلم ، [قال] أبو عمرو : عداوة الله وولايتيه وجوب ، والوجوب حتم في علم الله لا يقال هو ولا غيره ، والبراءة لا يقال صفة لأن الصفة العداوة ، وعن أبي عمر أنها صفة الله ، ولا يقال ولايتيه أحسن من عداوته ولا ولايتيه متفاضلة ولا تنفع ولا لا تنفع ، ولا تضر ولا لا تضر وإنما الضار والنافع الله ، وكذا حبه وجوب ووجود الثواب لهم وهي صفات ، والإيجاب صفة أيضاً ، انتهى ملخصاً . جعله الوجود صفة مسلم لأنه بمعنى العلم ، وفي الوجوب والإيجاب نظر ، ولذا اخترت التعبير بالعلم ، ولا يقال : والى الله نفسه ولا لم يوالها .

قوله : (وعلينا أن نعلم أن الله جملة الملائكة ، ونقصد إلى جبريل ونتولاه وأنه رسول رب العالمين إلى جميع الرسل وإلى رسول الله محمد صلى الله عليه وعليهم) : ومن جهل كونه من الملائكة أشرك ، وبعضهم لم يوجب عليه الشرك

بالجنان يعني ان يقر بجملة التوحيد بلسانه . ويعتقد في قلبه انه حق (ونقصد الى جبريل عليه السلام) قال بعض العلماء : ستة اشياء لا بد للمرء ان يعرفها بالعربية : الله ومحمد وآدم وجبريل والجنة والنار .

الإستغفار ونحبُّ لهم ما يوافق طبائعهم ، وقال بعض المشايخ :
إنما يوافق طبائعهم وصول الهدايا للمسلمين والعقاب للكافرين ،
ومن دعا للملائكة بالجنة أو قال : ثوابهم الجنة ، فقد كفر ،

إذ لا دليل عليه من كتاب ولا سنة حكاه عننا اسماعيل رحمه الله تعالى ، وعلينا
أن نعلم أن جملة الملائكة غير جملة الانس وغير جملة الجن وكل واحدة منها غير
صاحبها وغير جملة الملائكة والجاهل مشرك ، وقيل : من وصفهم بالروائح
أشرك لأنه وصفهم بالشهوة .

وفي الحديث : « إن الملائكة تتأذى بالروائح الكريهة » ، وكذا من وصفهم
بالأكل والشرب وأشرك ، ونقل عن الماوردي : أن الملائكة تأكل من شجرة
الخلد ، ومن وصفهم بالتناسل أشرك سماعا ، ومن وصفهم بالأنثوية أشرك لأنه
راد على الله ، والخطأ في صفتهم شرك ، ولا يوصفون باللحم ولا بالدم ولا بالبول
ولا بالتغوط ولا بالنوم ولا بالكورية ولا بتفاوت موتهم . ومن قال : لا يفنون
مع فناء الخلق أشرك ، وقيل : إن خلقهم متفاوتة ويوصفون بالأيدي والأرجل
والعواتق والأجنحة والأفواه والأذن .

وفي الحديث : « إن ما بين شحمة اذن أسرافيل إلى عاتقه مسيرة خمسمائة
عام » ، وأنهم ملازمون مكتسبون مأمورون مكلفون عقلاء ، وقال عمرو بن
فتح : تكتسب وليس عليها تكليف لأن التكليف إلزام ما فيه مشقة ولا مشقة
عليهم ويدلك على أنهم مكلفون خوفهم واشفاقهم ورغبتهم ، قال تعالى : ﴿ ومن
يقول منهم إني إله من دونه فذلك نجزيه جهنم كذلك نجزي الظالمين ﴾ ، ومن قال :
يعصون أشرك ، وفي وصفهم بالإجتهاد خلاف ، والله أعلم بثوابها ، ولذا وجب

وَمَنْ قَالَ : هم ذكور أو إناث ، فهو مشرك ، وهل يقال لهم رجال ، قيل : ذلك ثقيل ، وقيل : جائز ، قال الله تعالى : ﴿ وعلى الأعراف رجال ﴾ ، قيل : هم الملائكة ، وقيل : قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم ، وقيل : قوم فيهم عجب ، علينا ، ولايتهم بالترحم لأن الرحمة وسعت كل شيء دون الاستغفار لأنهم غير مذنبين ، ويوسفون بأنهم لا يفترقون عن العبادة وأنهم يصلون ويصومون ويحجون ويسبحون ويستغفرون وغير ذلك من العبادات وأنواع الطاعات ، وعليهم الإلهام ، وليس عليهم من شرائع بني آدم شيء ، وعليهم ما كلفوا به من الولاية والبراءة والتوحيد والكف عن الذنوب والاستغفار للمؤمنين ، وقد طبعوا طبع من لا يعصى ، وفي تسميتهم بالأنبياء خلاف ، وهل يقال : بلغ أو رجال ، قيل : ونحب لهم ما يوافق طبائعهم ، والأصح أنهم أفضل من بني آدم^(١).

وفي المسألة خلاف مشهور ، قال أبو عمرو - رحمه الله - : ومن الشيوخ من يقول : إن الذي يوافق طبائعهم وصول الهدايا إلى المسلمين ووصول العقاب إلى الكافرين ، وفي السؤالات : ومن دعا للملائكة بالجنة أو قال ثوابهم الجنة أو استغفر لهم من العصيان كفر فيما روي عن عبد الله بن محمد اللنبي .

قال أبو عمر في قوله تعالى ﴿ وعلى الأعراف رجال ﴾ : قال بعضهم : هم الملائكة ، وقيل : قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم ، هذا القول خطأ وخلف ، لأن من مات على الكبيرة فالوعيد له لازم ، لأن سيد الأعمال خاتمه وأعماله كلها محبوبة .

(١) قوله والأصح أنهم أفضل من بني آدم : لا خلاف ولا نزاع في أفضلية سيدنا محمد (ﷺ) على جميع الخلق ولا عبرة بخلاف الزمخشري في تفضيل جبريل عليه السلام ، وأما باقي الأنبياء فالجمهور منا ومن الأشعرية على أنهم أفضل من الملائكة . وإنما الخلاف هل سائر المؤمنين أفضل من الملائكة أو الملائكة أفضل ولهذا عبر البدر بن آدم أشعراً بأن المراد من هذا الأنبياء .

وقيل : قوم أدانوا ديناً من غير إسراف ، وقيل : قوم خرجوا إلى الجهاد بغير إذن آبائهم .

قلت : هذه غفلة منه ، لأن من مات على التوبة استحق الجنة وليس لهم منزلة السابقين فيجبسون لقصور أعمالهم إلى أن يأذن الله لهم .

وروي عن الحسن : لما قيل له قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم ضرب على فخذه وقال : هم قوم جعلهم الله على تعرف أهل الجنة وأهل النار ويميزون البعض من البعض والله لا أدري ولعل بعضهم الآن معنا .

ومما يقوي هذا القول أن الله ذكر أصحاب الجنة ومقاتلتهم وأصحاب النار ومقاتلتهم ومناظراتهم وما جرى بينهم فوسط بين المقاتلين ذكر قوم توسطت حالهم بين حالهما في المكان والمنزلة ، أما المكان فقوله : ﴿ وبينهما حجاب وعلى الأعراف رجال ﴾ ، وأما المنزلة والمقام فالخوف والرجاء لقوله : ﴿ وهم يطعمون ﴾ وقوله ﴿ لا تجعلنا مع القوم الظالمين ﴾ لتعلم أن الجزاء على قدر العمل ، وكذا التقدم والتأخر على حسبها ولا يسبق أحد عند الله إلا بالعمل وفيه التنبيه على الرغبة في حال السابقين وتحريض على إحراز قصبتهم وأن كل واحد موسوم بسماء في ذلك اليوم فيرتد المسيء ويزداد المحسن وأن العصاة يوبخهم كل أحد .

رجعنا ، قال أبو عمر : وقيل : قوم فيهم عجب ، فالعجب أيضاً ذنب كبير ، قال عليه السلام : « لو لم تذنّبوا لحقت عليكم ما هو أعظم وهو العجب » ، وفيه أيضاً نظر ، وقيل : قوم عليهم دين من غير إسراف ، هذا أحسن لأنه من الغارمين ، وفيه خبر عن رسول الله ﷺ .

أشياء ينبغي أن يعرفها المسلم :

وعلينا أن نعلم أن الله جُملة المسلمين ونوالهم ، وقال يونس

وقال ابن محبوب : يقر بما عليه وليس عليه شيء إذا لم يجد الوفاء والله أعلم
صحة ذلك من قلبه ، وقيل : قوم خرجوا إلى الجهاد من غير إذن آبائهم ، هذا
أحسن أيضاً ، وقيل : إنهم ذراري المشركين والمنافقين الصبيان اه ، وقيل :
هم الأشراف من الملائكة والأنبياء والشهداء وفيه نظر ، والله أعلم .

والأعراف هو أعراف الحجاب والسور المضروب بين الجنة والنار وهو
أعاليه ، قال الزنجشري : جمع عرف ، استعير من عرف الفرس وعرف الديك .

قوله : (وعلينا أن نعلم أن الله جُملة المسلمين) : أعلم أنه مما يجب علينا
معرفة جُملة المسلمين من بني آدم غير الأنبياء والرسل والجاهل لذلك مشرك ،
ولايتهم فرض لقوله تعالى : ﴿ رحماء بينهم ﴾ .

قال أبو عمر : ولاية المسلمين توحيد وإمروها والتقرب والاستحلال وتوحيد ،
والإنكار والتحریم والجهل والتخطئة لها مشرك .

قوله : (وعلينا أن نعلم أن كل جملة غير الأخرى) : أي جملة الملائكة
غير جملة الإنس وغير جملة الجن ، وقد تقدم التنبيه عليه ، وقيل : من لم يعلم ذلك
الفرق أشرك .

(يونس) : هو أبو القاسم يونس بن فضيل أبي زكريا بن أبي مسور بسجا
- رحمهم الله تعالى - وكان هو وأخوه أبو يحيى زكريا سبقا في العلم والعمل

ابن أبي زكرياء - رحمه الله - وعلينا أن نعلم أن كل جملة غير
الأخرى : الملائكة جملة ، والجن جملة وبنو آدم جملة ، ومن لم
يعلم ذلك فهو مشرك ، وعلينا أن نعلم أن الأنبياء كلهم آدميون
وأنهم من نسل آدم

والورع ، ومما من ضمنهم المائة الرابعة ، الحسنون الأولى منها ، رحمة الله
تعالى .

قوله : (وعلينا أن نعلم أن الأنبياء كلهم آدميون) : أي من نسل آدم ،
وأما الرسل فليس علينا ذلك لأنه لو وجب علينا لوجب تكفير المخالف ،
واعلم أن الناس اختلفوا في الجن : هل بعث إليهم رسل منهم ؟ فتعلق القائلون به
بظاهر قوله تعالى : ﴿ ألم يأتكم رسل منكم ﴾ ، لأن الخطاب للجن والإنس ،
ولا فرق بين مكلفين ومكلفين لأنهم برسول منهم آتس وبه آلف ، والجمهور أنهم
من الإنس خاصة ، وإنما قال : ﴿ رسل منكم ﴾ ، لأنه لما جمع الثقلين في الخطاب
صح ذلك كقوله تعالى : ﴿ يخرج منها اللؤلؤ والمرجان ﴾ ، والأحسن أن المراد
أرسل الرسل من الجن إليهم لقوله : ﴿ ولشوا إلى قومهم منذرين ﴾ .

وفي « الكشف » : قال الكلبي : الرسل قبل أن يبعث محمد يبعثون إلى
الإنس ورسول الله إلى الجن والإنس .

قال أبو عمر عن بعض الكتب عن النظام قال : ما من رسول إلا وقد بُعث
إلى الناس كافة والجن كافة .

عليه السلام ، فإن قيل لك : هل يجب علينا أن نعلم أن شرائعهم متفقة أو مختلفة ؟ فقل : ليس علينا ذلك ، ومن قال : لا أعرف آدم عليه السلام ، فهو مشرك ، ومن قال : ليس عليّ من معرفته شيء فدعه ، ومن قال : لا أعرف محمداً ﷺ ، فهو مشرك ، ومن قال : ليس عليّ من معرفته شيء ، فقد كفر وناقض ، وسمي آدمُ آدمَ لأنه خلق من أديم الأرض ، وسميت حواء حواء لأنها خلقت من ضلع آدم القصير اليسرى ،

(وليس علينا أن نعلم أن شرائعهم متفقة أو مختلفة) : قال الله تعالى : ﴿ لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ﴾ ، وقال النبي - عليه السلام - : « نحن الأنبياء إخوة لعلات أبونا واحد وأمهاتنا شتى » ، أي أبوهم دين الإسلام وأمهاتهم شرائعهم ، وعلينا أن نعلم أن آدم رسول إلى أولاده ، ومن جهل آدم أشرك ، ومن قال : ليس عليّ من معرفته ، فدعه ، واعلم أن ثبوت نبوته ورسالته من قول رسول الله ﷺ لأبي ذر حين سأله عن أول الأنبياء ، قال : « آدم صلوات الله عليه » ، قلت : يا رسول الله أكان نبياً مرسلًا ؟ قال : « نعم » .

(وهل علينا أن نعلم أن شرائعهم متفقة أو مختلفة) قال صلى الله عليه وسلم « نحن لانبيااء أخوة لعلات أبونا واحد وامهاتنا شتى » (ابوهم الاسلام وامهاتهم شرائعهم والعلات الضرائر) (وسميت حواء حواء) لانها خلقت من (١) قوله أخوة لعلات : الحديث (الأنبياء أولاد علات ، وقوله أبونا واحد وأمهاتنا شتى ، بيان وتفسير لقوله أولاد علات . ولم أفق على رواية المصنف رحمه الله والعلل الشرب مدة بعد أخرى .

ويستحب معرفة أحد وعشرين من الملائكة أربعة منهم يختلفون على ابن آدم بين الليل والنهار ، واثنان مزيان لأعمال بني آدم ،

وبعضهم قال : ليس علينا من معرفة إسمه ولا نبوته ولا رسالته شيء ، إذ ليس في القرآن ولا في السنة نص ولا أثر في إيجابه ، حكاه عننا إسماعيل عن أبي يعقوب - رحمه الله تعالى - .

ومن قال : لا أعرف محمد أفقد أشرك ، ومن قال : ليس علي من معرفته شيء فقد كفر كفر نفاق ، وهو قول ابن الحسين الاطرابلسي وسمي آدم لأنه خلق من أديم الأرض كلها ، كذا ورد في الحديث فخرجت ذريته بين أبيض وأحمر وأسود وأسمر وأسهل وصعب وخبيث وطيب ، وخلقت حواء من جسد آدم من ضلع من أضلاعه ، قيل : القصير اليسرى ، وقيل : اليمنى ليسكن إليها لأنه إذا كانت منه كالبضعة من جسده كان أبلغ في المحبة والسكون ، وهذا باق فيما بين الرجال والنساء ، وفي الحديث : « إن المرأة خلقت من ضلع عوجاء فإن ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها » .

قوله : (ويستحب معرفة أحد وعشرين من الملائكة) ، اعلم أن تمييز العدد لا تدخل عليه « من » والملائكة ليس بتمييز ، ولذا جمعها وأدخل عليه « من » ، واعلم أنهم اختلفوا في عدد الحفظة فقال بعضهم : اثنان ، كقوله

حي وفي بعض الروايات عن النبي عليه الصلاة والسلام « خلقت المرأة من ضلع أعوج إذا أردت أن تقومه انكسر وان رفقت به استمتعت منه » (ويستحب معرفة أحد وعشرين من الملائكة أربعة) هم الحفظة اختلفوا في عدد الحفظة ،

وثمانية حملة العرش ، ورضوان خازن الجنة ، ومالك خازن النار ،

[تعالى] : ﴿ عن اليمين وعن الشمال قعيد ﴾ ، وقيل : اثنان بالنهار واثنان بالليل وهو المشهور ، وقيل : ستة بالنهار وستة بالليل ، وقيل : لا حصر في ذلك بل تكثر وتقل لقوله عليه السلام : « رأيت بضعا وثلاثين ملكا يبتدرونها أيهم يكتبها أولا » ، يعني في قول الأعرابي خلفه في الصلاة حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه .

قال بعضهم اثنان بدليل قوله تعالى « عن اليمين وعن الشمال قعيد » ، وقال بعضهم أربعة اثنان بالليل واثنان بالنهار ، وقال بعضهم لا يقصرون على عدد معلوم بدليل قوله صلى الله عليه وسلم حين قال الأعرابي في صلاته ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه « والذي نفسي بيده لقد رأيت نيفاً وثلاثين ملكاً يبتدرون أيهم يكتبها أولا » . وقال صلى الله عليه وسلم « يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار فيجتمعون عند صلاة الصبح فيعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهو أعلم بهم فيقول كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون » وهذا معنى قوله « وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا » أي محضورا أي تحضره ملائكة الليل وملائكة النهار واختلفت العلماء في الحفظة من الذي يحفظون من أعمال بني آدم . قال بعضهم يحفظون جميع أعمال العباد ظاهرها وباطنها لقوله تعالى « كراما كاتبين يعلمون ما تفعلون » فعم ولم يخص ؛ وقال بعضهم لا علم لهم بغيب العباد ولا يعلم الغيب إلا الله لقوله تعالى في بعض الكتب « انتم الحفظة لأعمال بني آدم وأنا الرقيب على ما في قلوبهم » (واثنان مزيان لأعمال بني آدم) قال صلى الله عليه وسلم « تعرض أعمال العباد على الله عز وجل في كل يوم الاثنين ويوم الخميس » والله أعلم . ان كان هذا في معنى التركية (وثمانية حملة العرش) قال الله تعالى « ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية » قيل ثمانية أملاك وقيل ثمانية آلاف ، وقيل ثمانية صفوف ، والعرش فلك عظيم من الأنفلاك

وجبريل وميكائيل وإسرافيل وعزرائيل واللوح المحفوظ وملك
الإلهام ، والله أعلم .

ونقل عننا إسماعيل عن الغزالي أنه روى عن النبي - عليه السلام - :
« إن لكل مسلم مائة وستين ملكاً يحفظونه من الشياطين ويكتبون ما عليه
يؤجر أو يؤزر » .

وقال مجاهد : يكتبون كل شيء وبعد موتهم يقفون على قبورهم يكبرون الله
ويهللونه إلى يوم القيامة ، وثواب ذلك للمؤمنين والصالحين أو يلعنونهم إلى يوم
القيامة إذا كانوا طالحين ، قال تعالى : ﴿ ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد -

السبعة ويقال لو القيت السموات السبع والارضون السبع في كرسي الله
لكانت كحلقة ملقاة في فلاة ويقال لو القيت السموات السبع والارضون السبع
والكرسي في عرش الله لكانت كحلقة ملقاة في فلاة وروي عن جابر بن زيد
رضي الله عنه انه قال : اول ما خلق الله العرش والماء والقلم ويقال امر الله
الملائكة بحمل العرش فلم يقدروا على حمله فجاءت نملة فاحتزمت فقالت
بسم الله العظيم واعتصمت بالله وتوكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم فحملت العرش باذن الله فقالت الملائكة مثل قولها فحملوه باذن
الله (واسرافيل) وكل بالنفخ (وجبريل) موكل بالرسالة (وميكائيل) موكل
بالحساب (وعزرائيل) موكل بالازواج والله أعلم ، وفي بعض الاحاديث ان بين
شحمة اذن اسرافيل وعاتقه مسيرة خمسمائة عام وانه يتضاءل احسانا حتى
يصير مثل الوضع من خشية الله يتضاءل يعني ينطوي والوضع صغار
الطيور (واللوح المحفوظ) جبهة الملك (وملك الالهام) الالهام ايحاء معنى في
النفس بطريق الفيض لا بطريق الاكتساب قال صلى الله عليه وسلم « احدثوا
فراصة المؤمن فانه ينور الله يبصر » وقال ايضا « لكل امة محدث وممروع

(١) احدث الذي يبدئه الملك والمزوع الذي يلقي في زوجه أي في نفسه وقلبه وكلا المعنيين في النفس وقد كان شيخنا
قطب الأئمة من هؤلاء الرجال فكثيرا ما يحدثنا فيقع ما قال ومن ذلك الحرب العظمى وهذا قال قصيدته البائية :
ولا ريب لي محدث ومروع . وصاحب إلهام وعندي اكتساب

له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله ﴿١﴾ ، أي جماعة من الملائكة تعتقب في حفظه وكلامه والأصل معتقبات^(١) فأدغمت التاء في القاف ، أو مفعلات ، أي بعضهم يعقب بعضاً أو يعقبون ما يتكلم به فيكتبونه يحفظونه من أجل أن الله أمرهم بحفظه ، وقرئ ﴿٢﴾ بأمر الله ﴿٣﴾ أو يحفظونه من بأس الله ونفقه ، وقيل : يتجنبون الآدمي عند غائطه وجماعه ، وقيل : إثنان يحفظانه وإثنان يكتبان عمله ، وأربعة يختلفون بين الليل والنهار يشهدون عليه .

والثانية الذين يحملون العرش ﴿٤﴾ ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية ﴿٥﴾ .

وعزرائيل الذي وكله الله على قبض الأرواح ﴿٦﴾ قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم ﴿٧﴾ .

ورضوان خازن الجنة ومالك خازن النار ﴿٨﴾ ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك ﴿٩﴾ .

وجبريل وميكائيل وإسرافيل ، واختلف في اللوح المحفوظ ، فقيل : جبهة ملك ، وقيل : لوح من درة بيضاء طوله مسيرة خمسمائة عام وعرضه كذلك .

قيل : كتب يزيد بن مسلم إلى جابر بن زيد : ما أول ما خلق الله ؟ فأجابته بالقلم والعرش والماء ، ولا أدري أيها تقدم ، والله أعلم .

(١) قوله الأصل معتقات .. الخ ، تبع في هذا الزمخشري ورد بأن التاء لا تدغم في الفاء ولا العكس وقد نصوا على أن القاف والكاف يدغم كل منهما في الآخر ولا بدغمان في غيرها ولا بدغم غيرها فيهما .

أشهر الحرم أربعة : واحد فرد وثلاثة سرد ، فالفرد رجب
والسرد ذو القعدة وذو الحجة والمحرم .

قوله : (الأشهر الحرم) ، اعلم أن أشهر الحرم : رجب وذو القعدة وذو
الحجة ومحرم ، وشدد آخرون فيمن لا يعلمها ، كذا في أثر مشايخنا رحمهم الله ،
قال تعالى : ﴿ منها أربعة حرم ﴾ ، اختلف في أشهر المدة التي بين رسول الله
والمشركين المذكورة في قوله تعالى : ﴿ براءة من الله ورسوله ﴾ (إلى قوله) أربعة
أشهر ﴿ فقيل : هي الأشهر الحرم لصيانة الأشهر الحرم من القتل والقتال ، ونزول
الآية سنة تسع بعد فتح مكة بعام ، وقيل : هي شوال وذو القعدة وذو الحجة
والمحرم ، وقيل : عشرون من ذي الحجة والمحرم وصفر وربيع الأول وعشرة
أيام من شهر ربيع الثاني ، فإن قلت : كيف سميت حُرماً على هذا التفسير أجاب
الزخشيري بأنهم آمنوا فيها وحرّم قتلهم وقتالهم أو على التغليب لأن ذا الحجة
والمحرم منها ، وقيل : هي عشرون من ذي القعدة إلى عشر من شهر ربيع الأول
لأنه الحج الأكبر في عام تسعة لأنهم كانوا ينسئون الحج في كل عامين من شهر إلى
شهر آخر ويلغون الشهر الذي نسئوا فيه ، وحج رسول الله ﷺ قبل حجة

فان يكن فيكم فعمر » (الأشهر الحرم) حرم الله القتال فيها على العرب في
ذلك الزمان فاذا دخلت تلك الأشهر نصلوا الاسنة واغمدوا السيوف ولا
تسمع فيها تقعقة السلاح وانما حرم الله القتال في تلك الأشهر ، اما السرد
فليأمن الحاج في طريق مكة ذاهباً وارجعاً . واما رجب فان الناس يحجون فيه

أشهر المدة وأشهر الحج :

أشهر المدة أربعة : عشرون يوماً من ذي الحجة والمحرم وصفر
وربيع الأول ، وعشرة أيام من ربيع الآخر . وأشهر الحج :
شوال وذو القعدة وعشرة أيام من ذي الحجة ، وقيل : عشرون
منه ، وقيل : ذو الحجة كله .

الوداع فاستوى الحساب بأن رجع ذو الحجة إلى الأصل الموضوع واستقام الزمان
لقوله عليه السلام في خطبته : « إن الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله
السموات والأرض ، لأن العرب كانت تؤخر المحرم إلى صفر ورجب إلى شعبان
لاحتياجهم إلى القارة والحرب .

وأما أشهر الحج فمن شوال إلى ذي الحجة ، قال تعالى : ﴿ الحج أشهر
معلومات ﴾ ، وقيل : إلى يوم الأضحي فيكون تغليباً للأكثر والأيام المعدودات
هي أيام التشريق ، وهل منها يوم الأضحي ، أو من المعلومات وهي العشر أو
معلوم ومعدود لفضله ؟ أقوال ، وفيه أنزل الله التوراة وفدى ابن إبراهيم من
الذبح ﴿ وفديناه بذبح عظيم ﴾ وقد اختلف في الأيام المعدودات كما ترى .

حجة النافلة (أشهر المدة) مدة الصلح بين رسول الله صلى الله عليه وسلم
والشركين قال الله تعالى « وإن جنحوا للسلم فاجنح لها » أي إن مالوا إلى
الصلح فعمل اليه (أشهر الحج) قال الله تعالى « الحج أشهر معلومات »

الأيام المعلومات عشرة أيام قبل يوم النحر ، والمعدودات ثلاثة أيام بعد يوم النحر ، واختلفوا في يوم النحر : هل هو من المعلومات أو من المعدودات ؟ فقال قوم : من المعدودات ، وقال قوم : من المعلومات ، وقال قوم : معلوم ومعلوم .

الفرز بين الكبائر :

وعلينا معرفة الكبائر وفرز ما بينهنَّ : اللواتي للشرك ،

قوله : (وعلينا معرفة الكبائر) ، اعلم أنهم اختلفوا في الكبائر ، ف قيل : ما توعده عليه بخصوصه ، وقيل : ما أوجب الله فيه الحد ، وقيل : ما نص الكتاب على تحريمه أو أوجب في جنسه حداً ، وقيل : كل ذنب ولا صغيرة ، وقيل : كل جريمة تؤذن بقلة اكتراث مرتكبها بالدين وقلة الديانة^(١) ، وعند أصحابنا : الصفائر غير معلومة والكبائر منها معلوم وغير معلوم .

(الأيام المعلومات) هي العواشر قال الله تعالى « ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات » قال صلى الله عليه وسلم « ما من أيام أحب إلى الله فيها الصيام من العشرة الاوائل من ذي الحجة » (الأيام المعدودات) قال الله تعالى « واذكروا الله في أيام معدودات » (وعلينا معرفة الكبائر) والكبيرة

(١) نسخة : ورقة الديانة

واللواطى للنفاق ، فالكاذب على الله منافق ، والمكذّب لله مشرك ،
فالكاذب على الله من قال : إِنَّ الله بَعَثَ نبياً وهو لم يبعثه ،

وأما فرز ما بين كبائر الشرك وكبائر النفاق فواجب علينا ، قال أصحابنا :
من لم يفرز بين كبائر الشرك وكبائر النفاق فهو مشرك ، أو يوصله ذلك إلى
الشرك لأن أكثر ضلالة الناس من عدم التفرقة بينهما ، قالت الأزارقة : كلها
كبير وشرك وكفر ، لقوله [تعالى] : ﴿ ومن يعص الله ورسوله فقد ضل
ضلالاً بعيداً - وإن أطعتموهم إنكم لمشركون ﴾ في أمثالها من القرآن ، وقالت
النجدية : منها كبير شرك وصغير غيره ، وقالت المعتزلة : منها كبير شرك وكبير
فسق لا كفر ، وصغير .

وقال أصحابنا : الكبير كفر وضلال وفسق ، والعقاب عليها : فنه شرك
وهو ما كان تكذيباً لله وإنكاراً لشيء مما أمر به نصاً كإنكاره توحيد الله أو
شبهه بخلقه أو سواه بغيره في ذات أو صفة أو ينكر وجوده أو يحجل معرفته
أو ينكر حرفاً من كتبه أو نبياً أو رسولاً أو ملكاً أو جهل البعث أو شك في
وجه من وجوه التوحيد التي لا يسع جهلها أو وصف الله بصفات النقص كما
وصفت المشبهة أو يتقرب إلى الله بمعية منصوص عليها أو يترك بعض الطاعات

ما أوعده الله عليها النكال في الدنيا والعذاب في الآخرة ، والكبائر منها معلوم ،
وقال بعض على التقريب ان الكبائر سبعة لقوله عليه الصلاة والسلام «اجتنبوا
الكبائر السبع الموبقات تنجوا : الشرك بالله والقتل ، والسحر ، واكل الربا ،
واكل اموال الناس ظلماً ، والفرار من الزحف ، وعقوق الوالدين » (والكاذب
على الله) الذي زاد ما لم يكن (والمكذب لله) . رد ما كان وانما وجب معرفة

أو أنزل كتاباً وهو لم ينزله ، والمكذب لله من قال : إن الله لم يبعث نبياً وهو مبعوث ، أو أنكر ما أنزل الله من الكتب على أنبيائه ، ومن أنكر من الأنبياء واحداً أو من الكتب حرفاً

يقول : إن الله أمره بذلك^(١) ، أو يتقرب إلى الخلق بأفعاله من جميع الطاعات كالذبح والصلاة ، أو يدعو إلى عبادة غير الله ، ويدخل فيما ذكرنا الاستحلال لما حرم الله تعالى نصاً ، أو يحرم ما أحله الله نصاً بغير تأويل أو جهل الشرك ويدلك على ذلك قوله تعالى : ﴿ وإن أطمعتمهم إنكم لمشركون ﴾ أي اطمعتمهم فيما يقولون لكم : كلوا ما قتل الله لكم من الميتة ، وفيما يحرمون من الحلال ويحللون من الحرام لأنهم يتبعون أهواءهم لا أمر الله تعالى ، فمن اتبعهم منكم أو اتبع غير الله في دينه أشرك به ، قال الزجاج فيما نقل عنه : من أحل شيئاً مما حرم الله أو حرم شيئاً مما أحله الله فهو مشرك ، وإن أطاع الله في جميع ما أمره به اه ، وهذا عندنا لأنه راد على الله .

ومنه نفاق ، وهو جميع ما حرمه الله تعالى إن اقترفه غير محلل له ، أو ترك شيئاً مما أوجب عليه غير محرم له ككسب الحرام وأكله من أموال الناس ، ومن الميتة والدم ولحم الخنزير والخمر والنبيذ والمسكر والبول والغائط وأنجاس أهل الشرك وذبائحهم وجميع الفواحش ما ظهر منها وما بطن من الزنا ومقدماته والربا والغش والتطفيف والبغي والسرقة والخيانة وقول الزور مطلقاً من الكذب والقذف والشهادة وحكم الجور والرشوة عليه ، وقتل النفس وفعل الميسر ، وعقوق الوالدين ، وقطيعة الرحم ومنع الحق مطلقاً ولو نفقة عبدك وامراتك ، والسحر والتنازع بالألقاب والغيبة والنميمة والأيمان الفاجرة والجور في قسم الإرث وكتمان (١) كما يزعم المحدث الكفرة من أهل الباطل وتراه في إشارات الألوسي وغيره .

فهو مشرك ، والشاك في شركه ليس بمشرك ما خلا آدم ومحمداً
عليهما الصلاة والسلام ، لا يسع جهلها ومن لم يعرفها فهو مشرك ،

الشهادة وترك الصلاة والصوم ومنع الزكاة وترك الحج والكبير والحسد وسوء
الظن واليأس من الرحمة وأمن مكر الله والإصرار على الصغيرة والعصبية والرغبة
في الاستحلال أو التحريم مع التأويل .

قوله : (اللواتي) : مبتدأ على حذف مضاف ، أي أما فرز اللواتي ، والجملة
بعد « الفاء » خبره ، واعلم أنهم اختلفوا فيمن ادعى النبوة لنفسه أو غيره من
ليس نبياً هل يشرك أو ينافق ؟ قال تعالى : ﴿ ومن أظلم ممن افترى على الله
كذباً ﴾ ، أي لا أحد أظلم ممن كذب على الله فزعم أنه بعثه نبياً ، أو قال :
أوحى إليّ ، ولم يرج إليه شيء ، نزلت في مسيلة الكذاب والأسود الصنعاني ،
وعن النبي ﷺ : « رأيت فيما يرى النائم كأن في يدي سوارين من ذهب وكبرا
علي وأمّاني فأوحى الله إليّ أن أنفخها فنفختها فطارا فأولتها الكذابين الذين
أنا بينها كذاب اليمامة مسيلة وكذاب صنعاء الأسود » قالوا : إنما أشرك مسيلة
لدفعه رسالة النبي عليه السلام إلى الكافة والله يقول : ﴿ وما أرسلناك إلا كافة
للناس ﴾ ومن قال : (سأنزل مثل ما أنزل إليه) نزلت في عبد الله بن سعد بن
سرح أخيه عثمان لأنه كان يكتب لرسول الله الوحي فتعجب من تفصيل خلق الله
الإنسان حين نزلت : ﴿ ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين ﴾ إلى آخر الآية ،
فقال : ﴿ تبارك الله أحسن الخالقين ﴾ ، فقال له رسول الله : اكتبها كذلك
نزلت فكتبها ، فقال : لئن كان محمد صادقاً لقد أوحى إليّ كما أوحى إليه ، ولئن
كان كاذباً ، لقد قلت كما قال فاروق ولحق بكمة ثم أسلم بعد ذلك ، وأما من
أنكر شيئاً مما ذكرنا فهو مشرك ، قال تعالى : ﴿ وما قدرُوا الله حق قدره إذ

ومن أنكر جملة من الأنبياء فهو مشرك ، والشاك في شركه مشرك ،
والشاك في الشاك مشرك إلى يوم القيامة .

قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء ، أي ما عرفوه حق معرفته في سخطه على
الكافرين ولم يخافوه حين جسروا على إنكار النبوة وإزالة الكتب فنفى عنهم كما
رأيت معرفته ومن لم يعرف الله فهو مشرك ، وهذا جمع عليه عند أصحابنا ، ثم
بدأ رحمه الله في تفصيل هذه الجمل : اعلم أن من أنكر نبياً أو حرفاً فهو مشرك
وفي حكمها الملك .

وأما السامع فله حالات : الأولى : أن يعلم ما دفع ، والثانية : أن يدفع نبياً
هكذا من غير تعيين أي واحد من النوع ، والثالثة : أن تقوم عليه الحجة
فيجب عليه أن يشركه ، والرابعة : أن يدفع أباناً آدم أو نبيناً محمداً فهذا
لا عذر في الجهل للسامع بل يجب عليه أن يشركه ، وقد تقدم ما تقدم في أبينا
آدم من الخلاف ، وتقدم الكلام على هذه المسألة بأشبع من هذا ، والخامسة
أن يدفع نبيناً بإسمه ولم يعلمه ، والحاصل أن السامع في سعة إذا لم يعلم ما دفع
ما لم تقم عليه الحجة إلا إذا دفع نبياً لم يسعه جهله فلا يسعه حينئذ إلا أن
يشركه ، وأمسأ إن دفع الجملة من الأنبياء والملائكة والكتب فعلى السامع أن
يشركه علم ذلك أو جهله ، وكذا من أنكر شيئاً مما لا يسع جهله وقد تقدم .

واعلم أن من أنكر نبياً كمن أنكر الله وأنكر الجملة ، وكذا الحرف والملك
لقوله : ﴿ وما قدروا الله حق قدره ﴾ وما أشبهه من أدلة ، ولقوله : ﴿ كذبت
عاد المرسلين ﴾ وقد كذبوا هوداً ، وما أشبهه ، وفي السؤالات : ومن أنكر نبياً
فقد أشرك ، والسامع إن لم يعرف فليس عليه شيء ، وإن عرف فعليه أن

وليس منا من قال إن القرآن غير مخلوق ، ولا من قال إن أسماء الله مخلوقة ، ولا من قال إن أهل القبلة في الولاية جميعاً ، ولا من قال إن أبا بكر وعمر من الأنبياء ، ولا من قال إن

يكفّره ، وإن لم يفعل فهو مثله ، وإن أخذ تشريكه فعلية أن يشركه وإن لم يفعل فقد أشرك ، وقد تقدم تفسير ذلك إذا كان مسلماً معيناً ، وأما إن قال : أنكرت واحداً من النوع فلا يسمعه إلا أن يكفّره وأن يبرأ منه كذا في السؤالات عن أبي محمد عبد الله بن سجمان - رحمه الله - وأما إن عين فقال : هذا نبي أو حرف أو ملك أنكرته ، فعلى السامع أن يبرأ منه أخذ أو لم يأخذ ، وعنه أشرك لأنه أساغ له ذلك ، وقيل : إن كان الأمر كما ذكر وإن كان على خلافه فلا يشرك ، وإن رجع وقال : لا أدري ، فإنه يبرأ منه لأن هذا رجوع عن العلم ، والرجوع عن العلم فيما يشرك فيه الجاهل مشرك وفيما ينافق منافق .

قوله : (وليس منا من قال إن القرآن ليس بكلام الله) ، وفي نسخة : ليس بمخلوق ، وهو الصواب إن شاء الله ، ومعنى ليس منا : ليس بولي لنا ، أي ليس من أوليائنا على حذف مضاف ، وهذا أحسن التفسير فيها ، ومن أنكر خلق القرآن فهو متأول وليس برادّي على الله ، قال تعالى : ﴿ ما يأتيهم من ذكر من الرحمن محدث ﴾ .

الكبائر لاجل معرفة الشرك (وليس منا) معناه ليس بولي لنا وليس من

وفي الأخرى : ﴿ من ربهم يحدث إلا استمعوه ﴾ وكثرت أدلته عقلاً ونقلاً وليس مختصراً موضع بسط شيء ، وقال به جميع الحشوية وإن اختلفوا بينهم : هل الذي في اللوح المحفوظ وما نزل به جبريل وما في صدور أهل العلم وما بين دفتي المصحف وما يتلوه القارئ قديم وكلام الله وقرآنه ، أو عبارة عنه وهي محدثة وتعتقد أن الله خالق وما سواه مخلوق ، واختلف الناس هل الإسم بمعنى التسمية أم بمعنى المسمى مع اتفاقهم أن المفسر في اللغة والنحو وما دلت قرينة على إرادة لفظه بمعنى التسمية وإنما الخلاف مع عدم القرينة ، والصحيح أنه بمعنى المسمى ، لأنك إذا قلت : جاء زيد ، فالذي أسند إليه الجيء ذاته لا لفظه ، وخالف النكاث^(١) وجماعة ، وذهب جماعة ممن ينتمي إلى الإسلام من المرجئة أن من أتى بصفة الإيمان على ما فسروه قولاً فهو مؤمن مسلم حقاً ثبتت له الولاية في الدنيا ولا يعرض على النار في العقبي ليس بكافر ولا منافق ولا ضال ولا عاص وبالله التوفيق ، وعندهم اختلاف وتشبيب في بعض المسائل .

ولم أقف على القائلين أن أبا بكر وعمر رسولان أو من الأنبياء^(٢) ، ولا وقفت على كلام أحد نسبته إلى أحد .

أخلاقنا (والقرآن كلام الله) مخلوق منزل وزعم من زعم أن الالفاظ التي في القرآن مثل الله والرحمن والسميع والعليم هي أسماء الله وقال ان اسماء الله مخلوقة وليس كما قال فان الالفاظ التي في القرآن تسمية الاسماء واسماء الله في ذاته (ولا من قال ان ابا بكر وعمر من الانبياء) فهو منافق ، وقيل انه

(١) النكاث والكار ومساواة واليزيدية اسماء لفرقة واحدة خرجت من الاباضية وخالفت في مسائل وإنما سماها نكاثا لئلا يسموا بغيره الإمام عبد الوهاب الرستمي ونكاثا لانكارهم لها ومساواة لبطن من البربر ويزيدية نسبة إلى عبد الله بن يزيد الفزاري الكوفي كان من أصحاب الإمام الربيع بن حبيب خالف في مسائل فلهذا عليها المسلمون وهجروه ومن معه وله مسائل في الفروع يؤخذ بها .

(٢) لم أقف على الفرقة الزاعمة أن أبا وعمر من الأنبياء مع شدة البحث والظاهر ان القائلين بها من غلاة الحوارج وليس بمعقول أن يذكر مؤلف المقدمة هذه المسألة دون أن تكون ثابتة إلا ان انقراض القائلين بها سريعا مع شذوذها وصعودها من بعض غلاة وأقلية بادت بسرعة جعل المسألة غريبة حتى كأن الكتاب المؤرخين لم يتناولوها .

(٣) مخلوق ومنزل : اعلم ان هذه المسألة مما احدم الخلاف فيه بين الأمة فارتطم فيها من ارتطم وخطأ مما ليس في شيء من الحق وإنما جرت فيها معاملة والجهتان مختلفتان فذهب المشنعون بسوء الفهم شر مذهب والحق كما وضعه الإمام شمس الدين أبو يعقوب في الدليل وبين طريق كل من الفريقين : القائلين بخلق القرآن ، والقائلين بقدمه ، فالأولون قصروا على القرآن التلو المحفوظ في الصدور والمصحف الموصوف من الله بالحدث والمنزل والجمل والذهب

سلطانين يجتمعان في سيرة واحدة ، ولا من زعم أن الهجرة باقية بعد فتح مكة ، ولا من قال إن جميع من يحلّ دمه محلّ ماله ، ولا من زعم أن علم الديانة يدرك بغير تعلم له ، ولا من زعم وقالت الخليفة من الإباضية : إن كل حوزة تستقل بإمامها ولا يجمع لإمام حوزتين ، ومن قال هذا خرق الإجماع .

وقوله : (سلطانين) : كناية عن الإمامين ، ولم يرد السلطانين حقيقة عرفية أو أراد الاستعارة ، ووجه التشبيه القدرة على إنفاذ الأمور والأحكام ، قال تعالى : ﴿ وَآتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴾ ، أي تسليطاً واستيلاء .

وقالت الخوارج^(١) بتشريك أهل الكبائر وسببهم وغنيمة أموالهم وانتحلوا

مشارك (ولا من قال أن إمامين يجتمعان في سيرة واحدة) كما لا يجتمع فحلان في ذود واحد وسيفان في غمد واحد ولما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الانتصار للمهاجرين : منا أمير ومنكم أمير فقال لهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه : هيهات هيهات الله واحد والرسول واحد والإمام واحد (الهجرة) قال صلى الله عليه وسلم « لا هجرة بعد فتح مكة » .

(وعلم الديانة) لا يدرك إلا بالتعلم ، لقوله تعالى « فلولوا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين » أي ليتعلموا قالت العلماء الراد لعلم الله بتأويل يقتل ولا يسبى ، وزعمت الأزارقة أن جميع من يحل دمه يحل ماله وهذا خطأ قال صلى الله عليه وسلم « لا يحل مال امرئ مسلم إلا بأحد ثلاثة هبة عن تراض ، وبيع عن تراض ، وميراث من كتاب الله تعالى » . وقال أيضاً

... الخ ، ولم ينظروا إلى القرآن الذي هو علم الله إذ لا ريب في قدمه والأخرون ففصروا على القرآن القديم الذي هو علم الله وصفه وكلامه فقالوا بقدمه وبالسكوت عن المحفوظ في المصحف والفقهاء الخ ، هذا مع اعراضنا عن الفريق العالي الزاعم لقدم المكتوب في المصحف بل والمصحف وما إلى ذلك من سخف القول البعيد عن العقل . فأنت ترى الاختلاف للفظ بين الفريقين لا غير وقد بسطنا القول في هذه المسألة في كتابنا (مهاج السلامة) بما لا يوجد في غيره من المؤلفات والحمد لله على التوفيق .

(٢) أجمع الخوارج في هذه المسألة واطبقت كلمتهم عليها فلا تجد فرقة منهم خذبت عنها صفيرة وأزارقة ومجذبة وعجاردة ومن نفرغ عنهم حتى كانت ميزتهم الخاصة بهم عقيدة وقد شاركهم الجابلية في تشريك أهل التوحيد بكبار لا يشرك بها صاحبها عند غيرهم ولا سيما في تأويل التشابه الذي بلغوا بالقول بظاهره إلى حد التحميم عند كثير منهم ونذر فيهم التثنية .

أن الإمامة ليست بواجبة ولو كانت شروطها ، وولاية المسلمين توحيد
والأمر بها توحيد ، والتقرب والإستحلال توحيد ، والإنكار لها
والتخطئة والجهل شرك .

الهجرة واستدلوا بقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ ، وعلى السبي
بما وقع من أهل دها وبني ناجية قزينة بعمان وعمدوا إلى زلة المسلمين واتخذوها
ديناً فعموا وصموا وضلوا عن سواء السبيل ، ونقضوا قاعدتهم بجواز توريت أهل
الكبائر ومناكحتهم .

وقالت الصوفية : إن العلوم تدرك بغير تعلم إذا أكثر العبد الطاعة وصفا
ذهنة من شوائب الدنيا . وعلائق الخلق اتطنعت فيه العلوم كالمرآة الضيقة ،
ولا يبعد عننا يوسف هذا فيما بقي في حفظي من كتبه .

وقالت الخوارج : باتحاد الدماء والأموال ، أي إذا حلّ الدم حلّ المال
فيما أظن لا مطلقاً ، لأن الذي لزمه الحد أو القصاص لا أظن أنهم يبيحون ماله ،
والله أعلم .

وقال الثكاث : إن الإمامة لا تجب على الخلق مع استيفاء الشروط .

قوله : (وولاية المسلمين توحيد) ، تقدم أن ولاية جملة المسلمين فرض ،
والعمل بها توحيد ، وكذا الأمر بها والتقرب والإستحلال ، وتركها ويجحودها
وجهل فرضها والتخطئة لها شرك ، ومن جهل أن الله أوجب على فعلها ثواباً
أو على تركها عقاباً ضل وكفر .

(١) في نسخة تصحيحاً . وقالت الصفرية وما ذكره المصنف عن القائلين هو قول الصوفية ولم يعرف هذا القول عن
الصفرية الخوارج ، وأقرب ما يكون أن يكون هذا القول لجمع كبير من أئمة العلم من سائر المذاهب فانه يسمون
ذلك بعلم الإلهام ويقولون : إن مرآة العقل إذا صفت بالانقطاع إلى الله وجلست من شوائب المعاصي حصل لصاحبها
قوة الإلهام وانكشف الحقائق ودقائق المسائل . ومنهم من يعبر بالفروضات الحكمية وكل هذا لا يخرج عن استكشافات
وحقائق صحيحة غالباً لأهل الرياضة العقلية لكنها ليست في العلوم الشرعية لأنها مستمدة من كتاب الله وسنة رسول
الله . وقد يفيض العرفان على قلب العلماء العاملين فهما وتحقيقاً وإدراكاً لمعاني المسائل لأدنى تأمل وهذا والحمد
للّه واقع كثيراً . أفاض الله علينا من عوارفه إنه وهاب كريم ..

خمسة من لم يعرفها فهو كافر :

خمسة من لم يعرفها فهو كافر حقاً : معرفة المعبود ،

واعلم أن كل ما كان الإقرار به توحيداً ، فالإنكار له شرك وما كان الإقرار به طاعة فإنكاره كفر ، وكل تقرب لله بطاعة توحيد كانت فرضاً أو نفلاً ، وكل تقرب إليه بمعية شرك ، وكل تقرب إلى غيره بها أو بأحدهما شرك .

وتقدّم أن الإستحلال لما حرم الله إذا لم يصحبه تأويل شرك ، وكذا العكس واستيفاء مباحث هذه المسائل يحتاج إلى مجلد .

قوله : (خمسة من لم يعرفهن فهو كافر حقاً) : أعلم أن الشيخ - رحمه الله - ختم هذه النكتة بها تنبيهاً على شرفهن وما جمن من علوم الدنيا والآخرة ، وعلوم القلب والجوارح ، وعلوم التوحيد وغيرها ، والأحسن في خمسة أن يأتي به بغير تاء وإن كان لمذكر ، كقوله تعالى : ﴿ أربعة أشهر وعشراً ﴾ وقوله ﷺ « ثم اتبعه بست من شوال » ، والأحسن في الضمير أن يجمع كما فعل ، وخمسة مبتدأ ، وسوغ الابتداء بالنكرة الإفادة ، نحو : غلام على السطح ، ورجل على الباب ، على ما حقق في المطول ، و « من » شرطية منصوبة على الإشتغال ، و « حقاً »

« من سرق شبراً من أرض جاره طوقه الله في عنقه الى سبع ارضين » وقال ايضاً « القليل من اموال الناس يورث النار » فقليل له كم القليل يا رسول الله ؟ فوضع اصبعه في الارض فالتزق به شيء من التراب فقال لهم « هذا هو القليل » وشروط الامامة سبقت (وولاية المسلمين توحيد) يعني بذلك ولاية الجملة وولاية المعصومين .

مصدر توكيد لغيره ، أي حق ذلك حقاً أي بضمون الجملة المتقدمة ، ويجوز أن يكون نعتاً لمصدر ، أي كفر حقاً ، وتسامح في قوله : من لم يعرفهن ، والصواب : من لم يفعلهن ومن لم يكن معه ، والمراد بالكفر المعنى الأعم لا الشرك لأنه عندنا حقيقة فيها .

واعلم أن أول ما يجب على العبد معرفة معبوده كما تقدم وكيف تصح لك عبادة من لا تعرفه بأسمائه وصفاته وما يجب له وما يستحيل أن يوصف به : من لم يعرف الله حق معرفته لم يعظمه حق عظمته ، وأعرف الناس بالله : أشدم خشية وأخلصهم عبادة ، ولو عبدَ الله رجلُ عبادة الملائكة بغير علم لم ينفعه ذلك .

ومعرفة الله أن تعلم أنه إله حي عالم قادر مريد سميع بصير متكلم قديم ليس لقدمه بداية ، دائم ليس له نهاية ، لا يقيد وجوده بزمان ولا تضمنه جهة ولا مكان ، ذو العظمة والجلال والعزة والكمال غني عن جميع الكائنات لا يوصف بشيء من صفات المحدثين ولا يجوز عليه ما يجوز على المحدودين من اتصال وحركة ويقظ وجوهرية وأضدادها والإحساس والبداء ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير ﴾ تعلق علمه بجميع المعلومات وقدرته بجميع المقدورات ﴿ وهو بكل شيء عليم ﴾ وعلى كل شيء قدير ﴿ لا يقع شيء في نفس ولا حركة عين إلا بقضائه وقدره وإرادته ومشيئته ؛ فمنه الخير والإيمان والنفع وأضدادها ، لا تكيفه العقول ولا تلحقه الأوهام ، أنشأ الخلق ودبر الأمر وفصل الآيات ، لا يشغله شأن عن شأن لا يعزبُ عن ربك مثقال ذرة في الأرض ولا في

السماء ، تواضعت جميع الكائنات لعظمته ، فسبحان من لا شبيه له ولا يسأل عن أفعاله ، مرسل الرسل ومنزل الكتب ، وأوضح للعباد السبل ، وجازاهم بالجنة على الوفاء ، وبالنار على التقصير بعد أن وضع موازين القسط ﴿ ولا يظلم ربك أحدا ﴾ .

واعلم أن معرفته إنما تدرك بالاستدلال بالعقول وما أوضح من الآيات وتنبية الرسل ، ومن لم يعرفه فهو مشرك .

قوله : (والرضا بالموجود) : الرضا العزم على امتثال ما حكم الله به وسكونه إليه ، وقد نفى الله عز وجل الإيمان عن لم يرض بقضاء رسوله ﷺ بقوله : ﴿ فلا وربك لا يؤمنون ﴾ الآية ، فكيف بقضائه ، وقيل : الرضا سرور القلب بعد القضاء ، وقيل : اليقين بأن الله عدل في قضائه ، ومن لم يرض وسخط ورأى قضاء الله غير جار عليه فقد كفر .

وفي الحديث عنه عليه السلام : « كل شيء بقضاء وقدر » ، وعنه عليه السلام : « ما كان كفر إلا كان مفتاحه تكذيباً بالقدر » ، والإيمان بالقضاء والقدر واجب على كل مكلف ، وعنه عليه السلام : « لا يؤمن العبد حتى يؤمن بأربع : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله ، وأنه بعثني بالحق ، والبعث بعد الموت ، والقدر » ، وعنه عليه السلام : « إنك لن تجد ولن تبلغ حقيقة الإيمان حتى تؤمن بالقدر خيره وشره » ، ثم فسره « بأن تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وما أخطأك لم يكن ليصيبك » ، وإن مت على غير ذلك دخلت النار ، وكفر إبليس إنما كان لعدم رضائه بقضاء الله ومخالفته لأمره لقوله :

﴿أنا خير منه﴾ ، قالوا: من خالف أمر الله ولم يره واجباً عليه فقد كفر بالإجماع ،
نأنا حال بعضهم ، وتقدم ما إذا عطفته على هذا نفعلك .

وقوله : (وإقامة الحدود) : استعارة من تقويم العود وتسويته لفعل مسا
أوجب الله على العباد مما حد لهم كما أمرهم من غير اعوجاج وجور ، أي يعملونها
ولا يتجاوزونها ﴿تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فأولئك
هم الظالمون﴾ أو عبارة عن دوامهم على فعل ذلك .

والحدود هو ما حدّه الله من تحريم الحرام وتحليل الحلال ، وفعل ما أمر به
وترك ما نهى عنه كقطع السارق وظلم الناس ، ومن أنكرها فهو مشرك ، ومن
تركها فهو منافق ، والحدود جمع حد .

وإقامة الحدود التي هي غير العبادات البدنية ، إنما تلزم مع الظهور ، لكن
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان دائماً .

(وإقامة الحدود) يمكن أن تكون الحدود احكام الله من امره ونهيه كما
في قوله تعالى « وتلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه » وكما
في قوله صلى الله عليه وسلم « ايها الناس ان لكم معالم فانتهوا الى معالمكم »
معناه ان المؤمنين اعلاما وحدودا في الشريعة مبينة بكتاب الله يجب عليهم
الوصول اليها من غير ان يتجاوزوها ولا يقصروا عنها ويمكن ان تكون الحدود

واعلم أن إقامة الحدود صارت بالعرف علماً على ما يفعله الحاكم من القطع والجلد والسجن والتعذيب وغير ذلك مما كان مثله ، والله أعلم .

قوله : (والصبر على المفقود) ، أعلم أن الصبر لغة الحبس : ﴿ واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ﴾ ، وفي الاصطلاح : حبس النفس عن الجزع عند الشدائد ، وقيل : ترك الشكوى من ألم البلوى وجعل عدم الصبر كفراً لما في الجزع من الخطر والضرر والموصل إلى أعظم السخط لما روي أن الله يقول : « من لم يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي ولم يشكر لنعمائي فليتخذ رباً سوائى » ، وعن بعضهم قيل : كأنه يقول : هذا لا يرضى بنا رباً حين سخط فليتخذ رباً آخر يرضاه ، وهذا غاية التهديد والوعيد لمن غفل عن الله ، وللب أن يقضي وعلى العبد أن يرضى ويصبر وبالصبر يتوصل إلى العبادة ، ولا يحصل المقصود منها إلا به لأن العبادة كلها مبنية على احتمال

الرجم والجلد والقطع والادب وما اشبه ذلك (والصبر) على ثلاثة ، الصبر على طاعة الله وهو الدوام والاستمرار عليها ، والصبر على ثلاثة ، الصبر على طاعة الله وهو الدوام والاستمرار عليها ، والصبر على معصية الله وهو الاجتناب والترك وردع النفس عما تشتته من ذلك ، والصبر على مصيبة الله وهو ترك الجزع والسخط من فعل الله ، قال بعض العلماء من صبر على طاعة الله فله ثلاث مائة درجة في الجنة ما بين الدرجة والدرجة مثل ما بين عنان السماء الى الارض ، ومن صبر على معصية الله فله تسع مائة درجة مثل ما بين عنان السماء الى الارض مرتين وعنان السماء

المشقات والدنيا مبنية على الحن والمصائب ، والنفس أسرع شيء إلى الجزع فإن حبستها وقهرتها حسنت حالك وإلا أوردتك المهالك ، قال تعالى : ﴿ لتبْلُوَنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلِتَسْمَعْنَ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ فمدحهم ، وكذا ﴿ وجعلناهم أئمةً يهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا - إنا وجدناه صابراً نعم العبد إنه أواب ﴾ وجعل لهم البشارة ﴿ وبشر الصابرين ﴾ والرحمة والصلاة والإهداء ﴿ أولئك عليهم صلوات من ربهم ﴾ (إلى) المهتدون ﴿ والغرفة ﴾ أولئك يحزون الغرفة بما صبروا ﴿ ، ويسلم عليهم ﴾ سلام عليكم بما صبرتم ﴿ ، فكفى الصابر هذه الدرجات العلى والكرامات العظمى .

وأيضاً أوعده ثواباً لا غاية له ولا منتهى ﴿ إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب ﴾ ، وبالجملة أن الصبر واجب أمر ربنا به ﴿ يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ﴾ (إلى) لعلكم تفلحون ﴿ ، وعنه عليه السلام : « ما أعطي أحد عطاء خيراً وأوسع من الصبر » ، وعن عمر رضي الله عنه : جميع خير المؤمن في صبر ساعة واحدة ولا ينال خير الدنيا والآخرة إلا بالصبر ﴿ وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون ﴾ (إلى قوله) بما صبروا ﴿ ، والصبر دواء ناجع وترياق نافع فعليك به .

قوله : (على المفقود) : يحتمل العموم لفقدان الراحة في الطاعة والملاذ في المعصية وارتكاب الشدائد في المصائب لفقد المحبوب وفقد الرزق ويحتمل الأخيرين .

والوفاء بالعهود .

قوله : (والوفاء بالعهود) : العهد الموثق ، ويحتمل أن يراد ما أُلزم الله عباده من تحليل حلاله وتحريم حرامه وجميع ما أمر به من طاعته ونهى عنه من معصيته والوفاء بذلك واجب ، قال تعالى : ﴿ وأوفوا بعهدي أوف بعهدكم ﴾ فقد أمر الله المكلفين بالوفاء بالعهود .

ويحوز أن يراد العهود التي جعلها الناس بينهم من عقود الأمانات وغيرها ، قال تعالى : ﴿ والموفون بعهدهم إذا عاهدوا - ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها - يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ﴾ يقال : وفى وأوفى .



ما بدا منها (والوفاء بالعهود) قال الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود » يعني بالعهود وقيل لما نزل « ويل للمطففين » خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وقراها على أهل المدينة وقال « خمس بخمس » قيل يا رسول الله ما خمس بخمس؟ قال « ما نقض قوم العهد الا سلط الله عليهم عدوهم ، وما حكموا بغير ما أنزل الله الا فشا فيهم الفقر ، وما ظهرت فيهم الفاحشة الا فشا فيهم الموت ، وما طفقوا الكيل الا منعوا النبات واخذوا بالسنين ، وما منعوا الزكاة الا حبس الله عليهم المطر » قال الله تعالى « وأوفوا بعهدي أوف بعهدكم » اللهم اجعلنا من الموفين المخلصين بالعهد وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم .

(تم)

هذا ما تيسر على النكتة من التعليق وقد أوضحت ما صعب دون تطويل
بل غرة على نكتة ، والحمد لله رب العالمين ، فرغ منه في أوائل شعبان عام
أربعة وتسعمائة وهو العام الثاني من إخراج المسلمين النصارى من جربة ،
اللهم اجعله خالصاً لوجهك وانفع به وقد أذنت لمن وجد ما يصلح أن يفعل
ويؤجر ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليماً والحمد لله رب العالمين .

* * *

الفهرس

٧	ترجمة العلماء الثلاثة : (عمرو بن جميع)
٩	(البدر الشماخي)
١٢	(العلامة أبو سليمان)
١٧	المقدمة
٣٢	شرح كلمة التوحيد
٥٠	قواعد الإسلام
٥٢	أركان الإسلام
٥٤	قواعد الكفر
٥٦	أركان الكفر
٥٨	أسهم الإسلام
٦١	كمال الدين
٦٦	فرز الدين
٦٧	حرز الدين

٦٨	حد الدين
٦٩	مسالك الدين
٧٥	سنة مع سنة
٧٨	عدد الصلوات
٨٥	أقسام الناس
٨٦	أقسام الولاية
٩٣	معنى الولاية
١٠٠	أقسام البراءة
١٠٧	فصل
١٠٩	الحكم في المؤمنين
١١٠	الحكم في أهل الكتاب
١١٤	الحكم في المجوس
١١٥	الحكم في المشركين
١١٦	مسألة : جملة الكتب
١١٩	جملة الأنبياء عليهم السلام
١٢٥	أقسام السنة
١٢٩	أقسام الكفر
١٣١	أقسام الإيمان
١٣٢	أقسام الإلزام
١٣٣	أقسام الأمر
١٣٥	من أقسام الولاية
١٣٦	جملة الملائكة

١٤٠	أشياء ينبغي أن يعرفها المسلم
١٤٧	أشهر الحرم
١٤٨	أشهر المدة وأشهر الحج
١٤٩	الأيام المعلومات والمعدودات
١٤٩	الفرز بين الكبائر
١٥٤	من عقائد الإباضية
١٥٨	خمس من لم يعرفها فهو كافر

رقم الإيداع : ٨٩/٦١٧

إن علم أصول الدين هو الركن الأوحد من بين أركان الإسلام الذي تتوقف عليه جزئيات هذا الدين وترجع إليه جميع وظائفه، وقد عنى علماء الأمة الإسلامية عناية بالغة بهذا العلم فخصوه بالمؤلفات الجمّة والبحوث الواسعة، وإن من أجود مختصراتهم سرخاً وأعذبها بياناً واصفاً مورداً تلك الرسالة القيمة الموسومة بـ (مقدمة التوحيد) التي نظمت جواهرها من مفردات اللسان البربري - الذي لا يزال لسان غالب الأسرة الأباضية في الشمال الإفريقي - ثم تناولها بالتعريب العلامة الجليل أبو حفص عمرو بن جُميع رحمه الله تعالى، لتعم فائدتها ويشمل خيرها وقد لقيت عناية بالغة من كثير من العلماء فاهتموا بشرحها لنشر طواياها وتشفيق الأصداف عن جواهرها من بينهم العلامة الجليلان بدر العلماء أبو العباس أحمد بن سعيد الشماخي وأبو سليمان داود بن إبراهيم التلاتي رحمهما الله.

ومما امتاز به شرحاهما القيّمان التوسط في البيان بين الإيجاز المخل والإسهاب الممل، وقد زادت من إشراق سناء هذين الشرحين واستهواء جمالها للقلوب تلك الأعلاق النفسية التي حلّى بها أجيادهما شيخنا العلامة الإمام أبو إسحاق إبراهيم اطفيش رحمه الله تعالى ببراعة البليغ الذي سطر تلك التعليقات المفيدة في حواشيهما.. جزى الله الجميع كل خير...

DAR ALHIKMA
Publishing and Distribution



88 Chalton Street, London NW1 1HJ Tel: 44 (0) 20 7383 4037 Fax: 44 (0) 20 7383 0116

E-Mail: hikma_uk@yahoo.co.uk Website: www.hikma.co.uk